
شَرْحُ النُّحُ كَبَةِ



فيمضطلك أخل الأتكر




للإمام الحافظ ابْرِجِكَ الْمُعَامِلِ الْمُعَالِي الْمُعَلِي الْمُعَالِي الْمُعَلِي الْمُعَلِي الْمُعَلِي الْمُعِلِي الْمُعَلِي الْمُعَلِي الْمُعَلِي الْمُعَلِي الْمُعِلِي الْمُعِلِي الْمُعِلِي الْمُعِلِي الْمُعِلِي الْمُعَلِي الْمُعَلِي الْمُعَلِي الْمُعَلِي الْمُعَلِي الْمُعَلِي الْمُعِلِي الْمُعِلِي

حققه على ننخة مقروءة على لمؤلف وعلق عليه



أستاذالنفسنترواكديث في ليات الشريعة والآداب جامعتي دمشق وحلب



شرك النخسكة

المناح ال

فيمضطلح أهل الأنكر

للإمام الحافظ ابزجير

أحمدبن على بن على برجب العسقلاني صداله تعالى

2777-70 Na

حققه على ننخة مقروءة على لمؤلف وعلق عليه



أستاذ النفسبروا كحديث في ليات الشريعة والآداب بجامعتي دمشق و حلب طبعة مديرة تصحمة ملونة



اسم الكتاب : شرح نخبة الفكر تأليف : الإمام الحافظ ابن حجر عشم

الطبعة : ٢٠١١هـ/ ٢٠١١ء

عدد الصفحات: ١٥٢

السعر =/90روبية



للطباعة والنشر والتوزيع

AL-BUSHRA PUBLISHERS

Choudhri Mohammad Ali Charitable Trust (Regd.)

Z-3, Overseas Bungalows Gulistan-e-Jouhar, Karachi- Pakistan

الهاتف: 37740738-21-34541739, +92-21-37740738

الفاكس: 492-21-34023113+92-21

الموقع على الإنترنت: www.maktaba-tul-bushra.com.pk www.ibnabbasaisha.edu.pk

البريد الإلكتروني: al-bushra@cyber.net.pk

يطلب من

مكتبة البشوئ، كراتشي. باكستان 2196170-321-92+

دار الإخلاص، نزد قصه خواني بازار، پشاور. 2567539-91-92+

مكتبة رشيدية، سركى رود، كولته. 7825484-333-92+

مكتبة الحومين، اردو بازار، لاهور. 4399313-321-99+

المصباح، ١٦ - اردو بازار، لاهور. 13-423210-42-42+92

بك ليند، سنى پلازه كالج رود، راولېندى. 5557926, 5773341, 5557926+

وأيضًا يوجد عند جميع المكتبات المشهورة

تقنب بِرِيطُ شع النخب يتحقيق "

أبدعتَ ياحَبرُ في على الفنون با صَنَعْتُ فِي لِعِسِلِم مِنْ نَسِطٍ وَمَحْتُ صَرِّر ولأنام فكم أبرز ستبيع يخشر علما كديث بدا صبحت منفت ردا لقد حبوت عَروسح سُن بَرأً فيمالتيت بيمن مخبت لفي كر تهمى فوالدُّهـ اللفِكر كالمطت بر إذاً ما ملت بالفِ أَمْ الْمُرْحِلِ هَدَا المفيتُرُلاَسِتُ إِرَوَالسُّورِ أتى بجسًا البَدرُ نُورُ الدِّسْ قِيرُ وَتُنَا كمن مُدَقِّى لِلْالمامِسِ وَالدُّرَرِ هذالمحقق في شرح لنجنت نأ فكأن كالغيث أحسدانا منابعه فأصبح الرَّوضُ أُسْبَحِنْ أَامِنَ الثُمَّرَ لازالُ نَيْرِيكِ علوم الدِن هِمَتُهُ وَ لَيْ كِلُوصِ مِنْ الْعِيْرِ فِاركَ اللَّهُ مِحْدِدًا قَامَ يَبْدِلُهُ ﴿ وَزَادُهُ اللَّهُ مِنْ خِيرًا سِبَ الْكُرْمُ ۗ

ببذ الأبيات الأربعة الأولى للثاعراليشغ سراع الدّين عمرين مخدّين على الجعبري الحليلي شيخ مدينة الخليل أنشدها يخاطب المافظ ابرجربها ، أكملها الأديب لثبا عرائيستاذ خالدالزمّات صفطه اللّه وأجز لسنب مثوبته .

•				

بسم الله الرحمن الرحيم

الجمد لله رب العالمين، اختص من شاء من عباده بما شاء من فضله العظيم. وأفضل الصلاة وأتم التسليم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد: فإن هذا الكتاب شرح النحبة: "نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر" للإمام الحافظ أبي الفضل ابن حجر أمير المؤمنين في الحديث، كتاب جليل، قد احتل مكانة الأساس في فن أصول الحديث؛ لما امتاز به من إيجاز ألفاظه وغزارة فوائده ودقة تحقيقاته، ولطريقة عرضه التي بنيت على التقسيم الدقيق، والتي تمتاز بأنها تقدم صيغة متميزة وتصوراً فريداً لهذا العلم: علم المصطلح، ليس في غيره من كتب هذا الفن، حتى صار الكتاب هذه المزايا كتاب الخاص والعام من راغبي علم الحديث، وحث العلماء على دراسته، وحضوا على استحفاظه.

لكن هذا الكتاب لم يطبع حتى الآن محققا على مخطوط معتمد يوثق به، فضلاً عن كثرة الأخطاء التي قد تخلّ بالمعنى أو توعر سبيله، إضافة إلى إغفال المطبوعات من ضبط ما يشكل، وحلو تعليقات من علّق عليه من إيضاح ما يغمض، بل قد وقع في تعليق من علّق عليه الخلط في مسائل علم المصطلح، والغلط في تراجم الأعلام، وفي تخريج الأحاديث.

وقد من الله الكريم ذو الفضل العظيم بنسخ خطية قيمة، تتقدمها نسخة يعز أن تضاهيها في المخطوطات نسخة، قرئت هذه النسخة على الإمام المصنف ابن حجر نفسه قراءة بحث ودراية، وأثبت خطه عليها في مواضع كثيرة للغاية، وقد سجلت هذه النسخة في التاريخ، ووصفت بقراءة الفقيه المحدث ناسخها قراءة بحث على الإمام مؤلفها، فاعتمدنا هذه النسخة أصلاً في التحقيق، وذيلنا الكتاب بما تمس إليه الحاحة من شرح غامض أو تسهيل عويص، ومن تكميل فائدة وزيادة عائدة.

وتتميز هذه الطبعة الثالثة بمزيد من الدقة والفائدة بإعادة مقابلة الكتاب على أصله الوثيق، وزيادة التحري في البندقيق، وتحقيق تعليقاته، وتلافي أخطاء السهو والطباعة بغاية الاستقصاء، مع إعادة النظر في المراجع والشروح، مستفيدين من قراءته في مجالس كثيرة لطلبة العلم، وما حصل من إفادة بعض فضلائهم، وفقهم الله جميعا ونفع بهم العلم والدين.

كما تتميز بترقيم فقرالها ومصطلحات المحدثين، وبفهرسها الموسوعي الذي يساعد كثيراً على حسن الإفادة منها.

وبهذا جاء الكتاب على الغاية من الإتقان، وأفاد طالب الحديث إفادة لا يجدها في غير هذا الكتاب، على احتصاره شرحاً وتعليقاً.

والله تعالى نسأل، وإليه تباركت أسماؤه نتوسل، أن يتقبله بمنه وكرمه، ويبلغ محققه وقارئه ومستحفظه غاية أمله.

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم، وعلى جميع الأنبياء والمرسلين، والحمد لله رب العالمين.

> كتبه نور الدين عتر خادم علوم القرآن والسنة في كليات الشريعة والآداب بدمشق

تصدير



م د مارس منظه الله خور المارس منظه الله خور المارس منظه الله

أستاذالنسبروا كحديث فريح لميات الشريعة والآداب بجامعتي دمشق وحلب

•		
•		

الإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني أمير المؤمنين في الحديث

شيخ الإسلام، قاضي القضاة، أمير المؤمنين في الحديث، خاتمة الحفاظ أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني، المصري الشافعي، كنيته أبو الفضل، ولقبه شهاب الدين، الشهير بـــ"ابن حجر"، لقب لبعض آبائه، وقيل: نسبة إلى آل الحجر، وهم قوم يسكنون الجنوب من بلاد الجريد، وأرضهم قابس، قال بذلك ابن العماد في "شذرات الذهب"، وقد تابع ابن العماد في هذه النسبة "إلى آل الحجر" أبا المحاسن بن تغري بردي، وعدها السحاوي من جملة أوهامه، فتعقبه في ترجمته في "الضوء اللامع". وكان ابن حجر أحد أعلام الإسلام الذين تمكنوا من مختلف علوم عصرهم الشرعية واللغوية، ورسخت قدمه فيها رسوحاً عميقاً وفق له منذ نشأته.

مولده وظروف نشأته:

ولد الحافظ بمصر "القاهرة المعزية" في الثاني والعشرين من شهر شعبان سنة ٧٧٧هـ. و لم يلبث أن ذاق قسوة الدنيا، فتوفي والده وهو طفل في الرابعة من العمر (سنة ٧٧٧هـ)، وتدلنا المعلومات على أنه نشأ في بيئة تعرف العلم وتقدره، فقد ذكروا أنه أفاد في كثير من العلوم من عناية والده به وبسلوكه سبيل العلم، فقد ظلت توصية هذا الوالد تظل هذا النجل حتى أتى بعبقرية ضنَّ الزمان بعدها بمثيل لها، حفظ القرآن وهو ابن تسع، وألفية العراقي في علوم الحديث، ومختصر ابن الحاجب في أصول الفقه.

وهنا نسحل مزية المحتمع الإسلامي الذي تنهض فيه المواهب والعبقريات، أيا كانت ظروفها في الحياة والعيش، فلا يخمل ذكي ونَابِه لفقر نازل به، ولا يضيع يتيم ذو موهبة ليُتمه، كيف والنبي على هو القدوة المُثلى لكل مسلم قد ولد يتيماً، ثم شق على طريق الحياة بنفسه فرعى الغنم ثم اتجر بأموال الرحال؛ لتكون حياته على أسوة بالصبر والمصابرة.

ويأتي الحافظ ابن حجر واسطة العقد لثلاثة من الأعلام الأئمة الأيتام، فكان قبله شيخه ومخرجه الإمام الحافظ عبد الرحيم بن الحسن العراقي، وقد نشأ يتيماً، وكان بعده الحافظ حلال الدين عبد الرحمن السيوطي، وقد نشأ كذلك يتيما (١).

إنها خصوصية العطاء والتراحم والإخاء في المسلمين، لا تظلم فيهم موهبة ولا مقدرة لأي إنسان، ولا تشوب تكوينه عقدة نقص أو شعور بحرمان؛ لأن المجتمع يحقق بالعمل الواقعي قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ (الحجرات: ١٠) وقوله على: مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى(٢).

نحابته منذ صغره:

وقد بدت على ابن حجر النجابة منذ نعومة أظفاره حين أدخل الكتَّاب في سن الخامسة، فبدا منه ذكاء وقوة حفظ يزينهما وجه صبيح وهامة وافية، ترعرع في ظل العلم والقرآن وأخلاق القرآن فكان عالي الهمة، متواضعاً حسنَ الخلق، حاضر البديهة، آخذاً بالاحتياط والورع.

وفي نفحات الحرم ظهرت بوادر ألمعيّته بعد حجته الأولى سنة ٧٨٤هـ في مجاورته سنة ٧٨٥ هـ ودراسته على شيوخ مكة ومدارستهم، قد أتم اثنتي عشرة سنة، فقد بحث في "عمدة الأحكام" للمقدسي على الحافظ أبي حامد محمد بن ظهرية المتوفى سنة ٧٨٧هـ بحثا استنباطيا، صلى التروايح في المسجد الحرام بالقرآن الكريم.

حياته العلمية:

وقد سردت المصادر أحداث حياة الحافظ ابن حجر حسبما اتفق اجتماع المعلومات فيها، وقد رأينا لكي نلقي عليها الضوء الموضح في هذا البحث المختصر أن نبتكر لها تصنيفا يضع الأمور أمام القراء جلية نيرة.

⁽١) وإنها لمناسبة نذكر فيها أولياء الأيتام والمربين في المدارس بمسؤوليتهم الضخمة عن البراعم الرطبة "الأطفال"، الذين أوكل إليهم أمر تربيتهم وتعليمهم؛ ليتقوا الله فإن مسؤوليتهم حليلة تمس مستقبل الأمة.

⁽٢) متفق عليه: البخاري في الأدب "رحمة الناس..": ٨: ١٠ ومسلم بلفظه في البر: ٨:٢٠.

وقد وجدنا في ضوء دراسة حياته العلمية فيما بين أيدينا من المراجع أنه يمكن أن نقسمها إلى ثلاث مراحل نبينها فيما يأتي،

المرحلة الأولى: بدء نباهته وتحصيله، وكان اشتغاله فيها بالأدب والتاريخ، وقد بدا فيها صفاء طبعه ورقة حسه، مع ما كان عليه من التمكن في اللغة العربية وبلاغتها وأساليبها، فقد نظم الشعر الحسن وأجاد فيه، حتى شهد له الباحثون بأنه كان شاعرا طبعا، وترجمه بدر الدين البشتكي في كتابه "طبقات الشعراء". وله ديوان شعر طبع في مجلد واحد في الهند.

ومن لطيف شعره قوله:

ثلاث من الدنيا إذا هي حصلت لشخص فلن يخشى من الضر والضير غنى عن بنيها والسلامة منهم وصحة حسم ثم حاتمة الخير

والجدير بالذكر أن التمكن في علوم اللغة العربية ليس مصادفة هنا في حياة الحافظ، بل هو ركن من منهج الأسلاف كلهم في التكوين العلمي أن يبتني منذ خطواته الأولى على أسس متينة من علوم العربية، خلافا لما يظهره بعض المتعالمين في هذا الزمن من الاستخفاف بها، وقد حذر العلماء طالب الحديث من التهاون باللغة والنحو تحذيراً شديداً، ومن ذلك قولهم: إن أخوف ما أخاف على طالب العلم إذا لم يعرف النحو أن يدخل في جملة قول النبي على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار (١).

المرحلة الثانية: اشتغاله بالحديث الشريف وفنونه:

وتبدأ من سنة ٧٩٦ هـ.. وهي المرحلة التي سما بما قدره وعلا نجمه، وكأن القدر هيأه لتلك الفترة من تاريخ الحديث أو هيأ تلك الظروف من أجله، فقد وافي بعبقريته وذكائه وسرعة حفظه مجموعة من الشيوخ قل أن يجتمع لأحد مثلهم، اكتمل كل واحد منهم في فنه حتى صار بحراً في اختصاصه، وإماماً في علمه الذي اشتهر به، فتلقى عنهم الحافظ واستوعب ما لديهم، حتى احتمع عنده ما تفرق في غيره، فصار فرداً في أمته وأمةً في أقرانه.

⁽١) علوم الحديث لابن الصلاح: ٢١٧، وإرشاد طلاب الحقائق للنووي: ١٥٧. والحديث متواتر متفق على تواتره.

فكان من شيوخه:

أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد التنوخي البعلبكي في القراءات، وكان عالي السند فيها.

والحافظ الإمام زين الدين عبد الرحيم العراقي، الإمام في علوم الحديث ومتعلقاته، أمير المؤمنين في الحديث.

ونور الدين علي الهيثمي، وكان حافظا للمتون، وهو صاحب "مجمع الزوائد ومنبع الفوائد".

والبلقييني سراج الدين أبو حفص عمر بن رسلان الحافظ الفقيه.

وابن الملقِّن سراج الدين أبو حفص عمر بن على صاحب التصانيف.

والإمام محمد ابن جماعة الذي كان متفننا في علوم كثيرة مستنبطا خفاياها، حتى كان يقول: أنا أقرأ في خمسة عشر علما لا يعرف علماء عصري أسماءها.

ومن النساء: السيدة مريم بنت الأذرعي.

والسيدتان فاطمة وعائشة بنتا محمد بن عبد الهادي، وغيرهن.

وغير من ذكرنا من سائر الشيوخ، وقد جمع هو أسماءهم في مرجع كبير وقفنا على نسخته الخطية وهو "المجمع المؤسس للمعجم المفهرس" ترجم فيه لشيوخه، وذكر في ترجمة كل واحد منهم ما تلقاه عنه من الكتب والرواية أو الدراية. وقدم فيه فهرسا لمكتبة كبيرة متنوعة الفنون حواها صدره. ويضم هذا المعجم نخبة من علماء ذلك العصر في أقطار عديدة من العالم الإسلامي، لقيهم الحافظ في مصر أو رحل إليهم في مختلف البلاد، فقد رحل إلى مكة وحج مرات عديدة. ولقي فيها في الموسم جماعات من العلماء قدموا للحج، وأحذ منهم وأفاد، ورحل إلى الإسكندرية وقوص والصعيد والقدس ونابلس والرملة وغزة ودمشق وغيرها من البلاد. وقد طبع هذا المعجم، فحاء مع فهارسه مرجعاً حافلاً.

ويدلنا البحث العلمي على أن الفضل الأكبر في تخريج الحافظ ابن حجر يرجع إلى إمام عصره في الحديث الإمام الحافظ عبد الرحيم العراقي المتوفى سنة ٨٠٦ هـ، ولا نحيل القارئ على شرح العراقي للترمذي الذي اطلعنا على نسخته الخطية في مكتبات المدينة وإستانبول؛ ليرى ما أفاده منه الحافظ في "الفتح"، بل حسبنا مقابلة شرحه "طرح التثريب" الذي شرح ما جمعه من أحاديث رويت من أصح الأسانيد؛ ليحد كيف اعتمد عليه الحافظ في "فتح الباري".

وكان الحافظ مع سرعة حفظه سريع القراءة حتى إنه قرأ صحيح البخاري في عشرة مجالس، كل واحد منها من بعد صلاة الظهر إلى العصر، وقرأ صحيح مسلم في خمسة مجالس في نحو يومين وشطر يوم، ومن أغرب ما وقع له من الإسراع إسراعه في وقته الضيق في رحلته الشامية فقرأ فيها المعجم الصغير للطبراني في مجلس واحد فيما بين صلاة الظهر والعصر، وقرأ في مدة إقامته بدمشق وهي شهران وثلث شهر تقريباً – قريباً من مائة مجلد مع ما يعلقه.

المرحلة الثالثة: نبوغه في العلم وإمامته:

ويرجع ذلك إلى عصر مبكر نستطيع أن نحدده بحوالي سنة ٨١٠هــ، فقد تصدر مجالس العلم في فنون عدة، وأفتى وأملى الحديث وولِّي القضاء، وطارت شهرته بمعرفة فنون الحديث ولا سيما رجاله وما يتعلق هم، وأسانيد الحديث، واشتهر ذكره وبعُد صيتُه، وارتحل الأئمة إليه، وتبجح الفضلاء بالوفود عليه، وكثرت طلبته حتى كان رؤوس العلماء في كل مذهب وكل قطر من تلامذته، وظهر سلطانه عليهم بذكائه وشفوف نظره وسرعة إدراكه واستحضاره للأطراف المتفرقة من المسألة، والأشتات الموزعة من أسانيد الحديث وشواهده وأقوال العلماء فيه، ودرس التفسير والفقه والحديث في معاهد علمية كثيرة شهيرة آنذاك، وتولى الإفتاء بدار العدل، والخطابة بالجامع الأزهر ثم جامع عمرو بن العاص، وأملى من جفظه ما ينيف على ألف مجلس من مجالس الحديث، وفوض إليه الملك المؤيد القضاء بالديار الشامية مراراً فأبي، ثم باشر القضاء في مصر، وأصبح في مركز رئاسة القضاء، لكنه لم يرض عن هذا المنصب الدنيوي الذي كثيراً ما يضحى أناس لأحقر منه بنفيس الدين والنفس، فاعتزل القضاء، وكلف بالعودة إليه مراراً فكان يعود إليه ويعتزله، ثم اعتزله ولم يقبل إليه رجوعاً أبداً، ونعمًا فعل، فقد تفرغ بذلك لنشر العلم وحدمة الحديث النبوي. وهكذا ينبغي للعالم أن يزيح ما يعوق نشاطه وحركته في خدمة العلم وإن كان منصباً ذا وجاهة أو مال، وتبلغ المدة لولايات الحافظ ابن حجر القضاء واعتزالها فيما بين تلك المرات عشرين سنة كما ذكر الحافظ السخاوي. وقد ترجم الحافظ لنفسه في القضاة في كتابه "رفع الإصر عن قضاة مصر". مؤلفاته العلمية:

ابتدأ ابن حجر في التصنيف منذ وقت الشباب، ونستطيع بالبحث والتأمل أن نحدد ذلك بحوالي سنة ٧٩٦ ...

وتدل أوائل تصنيفاته على بداية عملية بارعة في التصنيف، فقد كان من أول كتبه كتابه القيم "تغليق التعليق"، جمع فيه الأحاديث المعلقة في صحيح البحاري، وحرجها وبين الأسانيد الموصولة التي رويت بما في شتى المصادر الحديثية، وهو عمل عظيم يدل على براعة نادرة واستحضار وسعة اطلاع بعيدي المدى.

وقد ضرب في التصنيف مُثُلاً بعيدة بكثرة مصنفاته وتعدد فنولها وتنوعها، حتى بلغت ما يزيد على الخمسين ومائة مصنّف ما بين مراجع ضخمة مثل فتح الباري وتهذيب التهذيب، ورسالة صغيرة نافعة مثل متن نخبة الفكر وشرحه "نزهة النظر" الذي طار صيته في الآفاق، وعول عليه من جاء بعده.

وامتازت مصنفاته بالإتقان والإفادة التي لا توجد في غيرها، وكان كثير المراجعة لها والمراجعة للنفسه، خلافا لما يفعله بعض العصريين من التعالم بالتصميم على الإثم والإصرار على الرأي الشاذ المخالف للسنة الصحيحة والإجماع، وكان سريع الكتابة جدا مع حسن الضبط. ولكونه كثير التراجع كانت تصير مبيضته مسوَّدة، لذلك اختلفت نسخ مؤلفاته، واحتاج المحقق لها إلى كثير من الإمعان والتثبت حتى يقف على الصيغة النهائية لكتابه.

وقد كتب لمؤلفاته الحظ الوافر من القبول في عصره وبعده، فانتشرت كتبه أيام حياته، وأقرأ الكثير منها، وتمادتما الملوك والأكابر، واعتنى بتحصيلها كثير من شيوحه وأقرانه.

ومع ذلك فقد قال تلميذه الحافظ السخاوي: سمعت ابن حجر يقول: لست راضيا عن شيء من تصانيفي؛ لأني عملتها في ابتداء الأمر، ثم لم يتهيأ لي من يحررها معي سوى شرح البحاري ومقدمته والمشتبه، والتهذيب ولسان الميزان، وأما سائر المجموعات فهي كثيرة العدد واهية العدد. ضعيفة القوى ظامئة الروى.

وما ذلك إلا لتواضعه، وسعة بحره ومعارفه المتحددة كما قال أستاذنا الشيخ عبد الوهاب عبد اللطيف عليه.

فيا للعجب! من بعض أناس يتسور أحدهم منصب الاجتهاد، فيقذف للناس في يوم من الأيام كتابا أو بحثا فحا مغلقا، ثم لا يقبل فيه تصويبا أو تصحيحا؛ حمودا على رأي سبق له، وتعصبا لهوى سيق له. إنه الفرق بين العالم الكبير الأصيل والدعي اللصيق، وإنه الفرق بين الأمانة على العلم والدين، والتسور على منصة التمجهد والزعامة والجاه باسم العلم والدين.

وهذه المؤلفات التي استحسنها ورضيها من كتبه تبلغ وحدها الأربعين من المجلدات تقريبا، ناهيك عن مصنفاته الأخرى النفيسة، مثل: تعجيل المنفعة، والإصابة في تمييز الصحابة في مجلدات، والمدات، والمطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية فلا مجلدات، والمطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية فلا مجلدات، والتلخيص الحبير بتخريج أحاديث شرح الرافعي الكبير فلا مجلدات، والدراية لتخريج أحاديث الهداية في جزأين، وغيرها وغيرها.

وكتابه "فتح الباري بشرح صحيح البخاري" جاء مرجعا حديثيا حافلا وشرحا كاملا لصحيح البخاري؛ لما اشتمل عليه من الفوائد الحديثية والنكات الأدبية، والاستنباطات للأحكام الفقهية وغيرها من الفوائد من الحديث، وامتاز بجمع طرق الحديث وإيراد الشواهد والروايات التي تتعلق بمضمون الحديث، ولما أن البخاري يكرر الحديث في مواضع عديدة قد تكثر كثيرا، فقد سلك الحافظ في شرحه طريقة جمع الشرح في موضع واحد منها، ويشرح في بقية المواضع بقدر ما يوضح مقصد البخاري من إيراد الحديث في ذلك الموضع ثم يحيل القارئ على الموضع المشروح فيه، ومن هنا كانت طبعات الشرح بحاجة إلى تحقيق نص الكتاب وبحث في هذه الإحالات؛ لتسهل الفائدة على القارئ، ويختصر عليه الوقت والعناء.

واتبع في تأليف هذا الكتاب خطة الشورى العلمية على الطريقة التي كان عليها الإمام أبو حنيفة واتبع في تأليف هذا الكتاب في استنباط الفقه، فكان الإمام الحافظ ابن حجر يكتب بخطه الكراسة، ثم يكتبها جماعة من الأئمة المعتبرين، ويجتمع بهم في يوم من الأسبوع للمباحثة في هذا الشرح، وتصحيح النسخ المكتوبة، واستمر ذلك زمنا طويلا من سنة ١٨٨هـ حتى أول يوم من رجب سنة ١٨٤هـ فأقام لإتمامه وليمة عظيمة دعا إليها وجوه المسلمين، وقرئ فيها المجلس الأخير من الكتاب بحضور الأئمة. وكان عمل له (سنة ١٨٨هـ) مقدمة في حزأين، هي "هدي الساري مقدمة فتح الباري"، قسمها على عشرة فصول، خص كل فصل منها بجانب من الدراسات الحديثية العامة للبخاري، مثل فصل المبهمات، وفصل الأحاديث المعلقة، وفصل الرجال الذي تكلم فيهم من رواة الصحيح، وفصل الأحاديث التي طعن عليها وهي في "صحيح البخاري".

وقد طارت شهرة "الفتح" فور اكتماله، وطلبه ملوك الأطراف والعلماء في شتى الأقطار، حتى قالوا فيه: "لا هجرة بعد الفتح".

وقال الحافظ السحاوي: "ولو لم يكن له إلا شرح البحاري لكان كافيا في علو مقداره، ولو وقف عليه ابن خلدون القائل بأن شرح البحاري إلى الآن دين على هذه الأمة، لقرت عينه بالوفاء والاستيفاء".

و لم يزل الحافظ ابن حجر على جلالته في العلم وعظمته في النفوس ومداومته على أنواع الخيرات، إلى أن توفي بعد العشاء من ليلة السبت الثامن والعشرين من ذي الحجة سنة ٨٥٨هـ، وصليت عليه صلاة الجنازة من الغد في مشهد عظيم لم ير من حضره مثله، وكان ممن حمل نعشه السلطان فمن دونه من الرؤساء والعلماء، حتى دفن بالقرافة الصغرى في تربة بني الخروبي، بين تربة الشافعي ومسلم السلمي بالقرب من الإمام الليث بن سعد رضي الله عنهم أجمعين.

قال الإمام السيوطي: "وقد عَلق بعده الباب، وحتم به هذا الشأن". وقال الحافظ السحاوي تلميذه: "وحصائله لم تحتمع لأحد من أهل عصره، وقد شهد له القدماء بالحفظ والمعرفة التامة، والذهن الوقاد والذكاء المفرط، وسعة العلم في فنون شتى، وشهد له شيخه الحافظ العراقي بأنه أعلم أصحابه بالحديث. وقال التقي الفاسي والبرهان الحلبي: ما رأينا مثله. وسأله الأمير تغري برمش: أرأيت مثل نفسك؟ فقال: قال الله سبحانه وتعالى: ﴿فَلا تُزكُوا أَنْفُسَكُمْ هُو َ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى ﴾ (النحم: ٣٦)". وقد عرف الحافظ ابن حجر بالفضائل النفسيّة، وأثني الناس عليه لمزيد أدبه مع الأثمة المتقدمين والمتأخرين، بل مع كل من يجالسه من كبير وصغير، ولمجبته لأهل العلم والفضل والتنويه بذكرهم وعدم إطراء نفسه أو المباهاة بما ينقدح في ذهنه، مع كثرة تحقيقاته الفريدة التي لا يكاد يخلو بحث من أبحاثه عنها.

مصادر ترجمته:

وقد عرف بين العلماء بمناقبه وزخرت كتب التراجم بفضائله ومحاسنه، ومن أهمها كتاب: "الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر" للحافظ شمس الدين السخاوي، وهو مرجع حافل يقع في مجلدين، وترجمه السحاوي أيضا في كتابه الكبير "الضوء اللامع في تراجم أهل القرن التاسع"، وذكره التقي الفاسي في "ذيله على التقييد" لابن نقطة، والبدر البشتكي في "طبقات الشعراء"، والتقي المقريزي في "العقود الفريدة"، والتقي ابن فهد المكي في "ذيل طبقات الحفاظ"، والسيوطي في "حسن المحاضرة"، وابن العماد الحنبلي في "شذرات الذهب"، والشوكاني في "البدر الطالع"، وغير ذلك من المصادر التي ترجمت له، رضي الله عنه وأرضاه وأعلى مقامه ومثواه.

شرح النخبة

ومنهج الحافظ ابن حجر فيه

كتاب "نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر" سار ذكره في الخاص والعام، واستشهدت بتحقيقاته مؤلفات العلماء الأئمة الأعلام، واسمه كما هو مثبت على النسخة الأصلية الأم التي اعتمدنا عليها هكذا "نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر".

سبب تصنيف متن النحبة:

أوضح لنا الحافظ ابن حجر دوافع تأليفه لهذا الكتاب، فقال — بعد أن ذكر كثرة الكتب المؤلفة في اصطلاح أهل الحديث –: "فسألني بعض الإخوان أن ألخص له المهم من ذلك، فلخصته في أوراق لطيفة، سميتها "نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر" على ترتيب ابتكرته وسبيل انتهجته".

إذن لهذا السبب صنف المتن، فلم يكن القصد مجرد الاختصار الشديد، الذي تعبر عنه كلمة "أوراق لطيفة"، بل كان القصد أيضا ترتيبا مبتكرا لعلم المصطلح، ومنهجا خاصا سلكه فيه.

سبب تأليف الشرح:

فلماذا الشرح وماذا فيه؟

يتحدث الحافظ عن ذلك فيقول: "فرغب إلي ثانيا أن أضع عليها شرحا يحل رموزها، ويفتح كنوزها، ويوضح ما خفي على المبتدئ من ذلك، فأجبته إلى سؤاله رجاء الاندراج في تلك المسالك... وظهر لي أن إيراده على صورة البسط أليق، ودمجها ضمن توضيحها أوفق...".

وقد وحدنا في آخر نسخة صحيحة عند آخر شرح النخبة في الحاشية عن المؤلف الحافظ ابن حجر ما يلي نصه (١): "علقه مؤلفه أحمد بن علي بن حجر، وفرغ منه في مستهل ذي الحجة سنة ثماني عشرة وثمان مائة، حامدا الله تعالى ومصليا على نبيه سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومسلما".

⁽١) بخط خير الله محمد بن عثمان بن سفيان بن مراد خان. والنسخة المشار إليها منقولة عن نسخة مقروءة على المصنف قراءة بحث، وظهر لنا أنما نسختنا التي اعتمدناها.

وهذا يدل على ما سبق بيانه من نبوغ الحافظ وابتكاره منذ عصر مبكر، في بدايات تصنيفه في الحديث وعلومه.

منهج الحافظ في شرح النحبة:

ونلحص منهج الحافظ ابن حجر في هذا الكتاب بما يأتي:

١- تقديم علوم الحديث في صياغة حديدة مبتكرة لم يسبق إليها، وهذه الصياغة تأليف حديد لعلوم الحديث، يقوم على الدراسة الاستقرائية لأحوال السند والمتن، ويقدم هذه الأنواع الحاصلة للسند والمتن على ترتيب علمي في غاية الدقة يعرف عند الأصوليين بالسبر والتقسيم.

ومعنى السبر والتقسيم: اختبار الموضوع المدروس وتقسيم أحواله وأحكامها، بحسب هذا الاختبار المتعمق الذي تستقصى فيه كل الأحوال والاحتمالات، وتعطى حكمها الملائم، وتفرع عليها الفروع والمسائل العلمية.

وقد بدأ أولا بتقسيم الخبر إلى هذه الأقسام:

إما أن يكون له طرق غير محصورة بعدد معين.

أو تكون طرقه محصورة بعدد معين فوق الاثنين.

أو يكون له طريقان فقط.

أو تنحصر روايته بطريق واحد.

ثم أخذ يدرس هذه الأقسام ويبين أحكامها، وفروع ما يتفرع منها على الطريقة التي فرع التقسيم الرئيس لأنواع الحديث هنا.

وأدخل في ضمن التقسيم تكملات؛ ليكون شاملا لجميع أنواع الحديث، مثل استطراده إلى تعريف الصحابي (ص١١١)، واختتمه بدراسات متنوعة تكمل هذا التقسيم، بأن يشمل الكتاب على إيجازه كل أنواع علوم الحديث.

٧- أدخل تقسيمات للحديث ومسائل ليست من أبحاث مصطلح الحديث، بل هي من بحوث أصول الفقه، كبحث المستفيض (ص٥٦)؛ لألها تكمل فوائد الكتاب وتغنى قارئه.

٣- الاختصار وتحاشى الفضول في الشرح.

٤- صياغة الشرح على طريقة البسط، وذلك بأن يدخل المتن في ضمن الشرح، ويندمج فيه،
 بحيث لو حذفت الأقواس التي تميز المتن، تصبح العبارات شيئا واحدا لا يتميز فيه الشرح عن المتن.
 مزايا شرح النحبة:

ويمتاز كتاب "نزهة النظر" بمزايا مهمة، منها:

١- الابتكار والتحديد في صياغة علوم الحديث، وأن هذا الابتكار ليس بمجرد تقديم وتأخير لما رتب السابقون، بل إنه يقدم لدارسه تصورا جديدا شاملا لعلوم الحديث، بطريقة السبر والتقسيم التي اتبعها، ومن ثم فإنه يفيد قارئه نوعا جديدا من التصور لهذا العلم، كما يكسبه التعمق في فهم منهج النقد الحديثي.

٢- الدقة والشمول؛ لأن طريقة التأليف هذه تقوم على الدقة في الدراسة، وتميز الفروع والأنواع،
 والشمول لهذه الفروع التي ينتجها التقسيم العقلي.

٣- ربط أنواع الحديث ببعضها، وبيان العلاقة بين أنواع الحديث وصلتها ببعضها البعض؛ لأن التقسيم هو إخراج للأقسام من الأصل الشامل، وذلك يفيد معرفة نوع الصلة بين أنواع الحديث، وقد صرح الإمام ابن حجر في شرحه ببيان كثير من هذه الفوائد، مثل بيان الصلة بين المتواتر والمشهور والمستفيض (ص ٤٣و٤٥)، والصلة بين المعلق والمعضل (ص ٨٠).

٤- تمحيص المسائل المختلف فيها، والقضايا الشائكة، واستخراج زبدة التحقيق فيها، وذلك كثير في هذا الكتاب على إيجازه واختصاره.

٥- تحاشي المآخذ التي وردت على المؤلفين السابقين، بألهم لم يتبعوا نظاما معينا في تصنيف كتبهم وترتيب أنواع الحديث فيها. فحاء هذا الكتاب بطريقة السبر والتقسيم ليلتزم نظاما دقيقا، يستوعب كل مجموعة من علوم الحديث في ظل قسم واحد يجمعها في موضع واحد.

أهمية شرح النحبة:

هَذه المزايا التي تميز بما شرح النخبة للحافظ ابن حجر كان له مكانة كبيرة عالية في علم الحديث، جعلته مطمح أنظار طلبة الحديث وعلمائه والمصنفين فيه، ونلخص أبرز جوانب ذلك فيما يأتي:

1- الأثر الواضح الذي خلّفه في مصطلحات الحديث، فما اختاره في هذه المصطلحات جرى عليه العمل، واستقر عليه المحدثون بعده، مثل اختياره في الشاذ والمنكر (ص٧١و٧٧)، ومثل تمييزه أنواع الحديث المقبول بهذه الإضافات: الصحيح لذاته (ص٥٥)، الصحيح لغيره (ص٥٥و٦٦)، الحسن لذاته (ص ٥٥و٥٥)، الحسن لغيره (ص٥٥و٧٦و٥٠١). فكان له أثر في تحديد الاصطلاحات واستقرارها، و لم يكن ذلك إلا لأفذاذ من المتقدمين الكبار.

٢- إن شرح النخبة له أهمية علمية بالغة، من حيث إنه خلاصة الفكر النقدي لأعظم محدث في زمنه، وقد لقبوه "أمير المؤمنين في الحديث" وأنه يضم زبدة تحقيقات هذا الإمام في مسائل علوم الحديث، لذلك نجد مسائل كثيرة من بحوثه متناقلة في المراجع العلمية ومعتمدا عليها.

٣- شحذه لذهن دارسه، بسبب إيجازه وغزارة مادته العلمية، ثم اتباعه طريقة السبر والتقسيم، التي تقوم على بحث العقل في احتمالات الأحوال المكنة للشيء المدروس، والقسم الذي تفرع فروعه.

نسخ الكتاب الخطية:

كتاب "نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر" معروف عند خاص أهل العلم والعام، قلَّ أن تخلو مكتبة عن نسخة منه أو نسخ، وهذه النسخ كلها متوافقة في مضمونها فيما لحظنا، عدا خلافات يسيرة من النساخ، وربما كان بعضها من تعديل المصنف الإمام ابن حجر، والبقية من سهو القلم، وقد وفقت لنا مجموعة نسخ صحيحة موثقة توثيقا علميا حسب أصول المحدثين، صورناها من مكتبات شي، وكان التوفيق البالغ أقصى غاية في نسخة صحيحة جدا هي الغاية في الصحة حتى قد سُجّلت، وكان لها ذكر وتسجيل في التاريخ، جعلناها الأصل في هذا العمل.

التعريف بالنسخة الأصل:

نسختنا التي أشرنا إليها هي المخطوطة المحفوظة في دار الكتب الظاهرية بدمشق برقم: ٤٨٩٥، وعدد أوراقها: ٣١ ورقة، أسطر صفحاتها: ٢٠ سطرا أو ١٨، بخط نسخي واضح جيد، ثبت عنوان الكتاب على ظهر الورقة الأولى هكذا "كتاب نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر".

وهكذا ثبت العنوان هذا اللفظ في كل المحطوطات الصحيحة التي وقفنا عليها من هذا الكتاب، مما يدل على أن ما زُعم محقَّقا من الطبعات الموجودة الآن ليس محقَّقا.

وقد أدمج المتن مع الشرح في هذه النسخة لم يميَّز عنه بشيء إطلاقا، وكتبت على حواشيها تعليقات لبعض العلماء. وهذه النسخة قد كتبت في آخر عهد المؤلف، وقرئت عليه قراءة بحث، وأثبت خطه عليها بذلك في مواضع كثيرة تبلغ خمسا وعشرين، بل أثبت خطه مرتين على الصفحة الواحدة في بعض الأحيان.

وجاء في آخرها بخط الناسخ نفسه ما يأتي:

"علق ذلك لنفسه الفقير المذنب العاصي أحمد بن محمد بن الأحصاصي الشافعي، اللهم أحسن إليه ولحوالديه ولجميع المسلمين، ووافق الفراغ من نسخها في العشر الأوسط من شهر رمضان سنة إحدى ولجمسين وثمان مائة" أي قبل وفاة المؤلف الحافظ ابن حجر بسنة واحدة وثلاثة أشهر تقريبا. وبإزاء ذلك في الحاشية بخط المصنف: "بلغ صاحبه قراءة عليه. كتبه ابن حجر".

وعلى آخر النسخة تحت هذا في الطرف الأيسر من أسفل الصفحة: "بلاغ قراءة النسخة إلى آخرها على الشيخ عبد القادر الصفوري سنة ١٠٧٧"، وبجانبه إلى اليمين: "وقف على طلبة العلم مؤرخ بسنة ١٢٤٦".

وابن الأخصاصي المذكور هو الفقيه المحدث شهاب الدين أحمد بن محمد بن محمد الدمشقي الشافعي، ويعرف بابن الأخصاصي ولد سنة ٨١٨هـ بدمشق ونشأ فيها، وقرأ الفقه على العلماء، وسمع الحديث على ابن ناصر الدين. وقال السخاوي: "ارتحل فقرأ على شيخنا شرح النخبة له بحثا، وأذن له، وكتب بخطه أشياء كالبخاري وشرحه لشيخنا.

وسمعت من نظمه وفوائده وكان الغالب عليه الخير والانجماع والتواضع والتودد والرغبة في الصالحين، مات سنة ٨٨٩هـــ بدمشق.

له في الوعظ "حادي الأسرار" في عشر مجلدات وشرح أبي شجاع في الفقه"(١).

وهذا التعريف مهم يدلنا على أمور في غاية الأهمية، منها:

١- أن ابن الأخصاصي كان من أهل العلم وخصوصا الفقه والحديث، وهذا يجعل نسخه في غاية الإتقان.

٢- أنه كان من خواص الحافظ ابن حجر، وأنه كان عمدة عنده في النسخ حتى نسخ له شرح البخاري أي فتح الباري.

٣- الأهمية البالغة لنسخته من شرح النحبة، حتى ذكرها السخاوي وأنه قرأها على مؤلفها بحثا،
 أي قراءة تدقيق وشرح لها، وذلك يوجب تدقيق المصنف لها كلمة كلمة.

وهكذا جاءت هذه النسخة أُمَّا في الصحة والثبوت، تغني عن غيرها، وجعلناها الأصل في إثبات نص الكتاب، واكتفينا بها عن غيرها من النسخ الصحيحة المتعددة التي وقفنا عليها وصورنا جملة منها.

⁽١) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، للسخاوي مختصرا ١٩٤:٢. نشر دار مكتبة الحياة– بيروت.

عملنا في تحقيق الكتاب والتعليق عليه:

كان يلحظ في هذا الكتاب "نزهة النظر" عمق وحاجة إلى مزيد من التفكير لفهم معانيه، وقد وحدنا بإقرائنا المتكرر لهذا الكتاب أن قسما كبيرا من صعوبته يرجع إلى طريقة إخراجه وتقطيعه بالأقواس التي تفصل المتن عن الشرح، وتجعل المتن في أعلى الصفحة، ثم تعليقات في الأسفل، إن وجدت التعليقات. زاد في أثر ذلك ضعف التصرف في علامات الترقيم وسوء التقسيم لفقرات الكتاب، فضلا عن الأخطاء والسقط المفسد للمعنى في الطبعات المتداولة.

وقد وضعنا نصب أعيننا تمهيد سبيل الإفادة من الكتاب، وتسهيل الوصول إلى مكنوناته، فاتبعنا في تحقيق الكتاب وإخراجه الخطة الملائمة لذلك نوضحها فيما يأتي:

أولا: تحقيق الكتاب وإخراجه:

١- اعتمدنا النسخة المقروءة على المصنف الحافظ ابن حجر أصلا في إثبات نص الكتاب.

٢- سردنا شرح النخبة مع متنها سردا واحدا ممتزجين ببعضهما، دون أي فصل للمتن عن الشرح بأقواس أو بشيء آخر، وذلك تسهيلا لتسلسل الذهن وانسيابه في دراسة الكتاب، واقتفاء لطريق النسخة الأصل ولنسخ أخرى صحيحة (١).

لكن ميزنا التعاريف بحرف أسود، لأنها قاعدة البحث ومطلع دراسته (٢).

٣- عُنينا بعلامات الترقيم، وتفصيل فقرات الكتاب وتمييزها؛ لأهمية ذلك البالغة في تيسير فهم المعنى.

٤- أوردنا متن النخبة مفردا في نهاية الشرح، لتسهيل حفظه، فقد كان إيراده في أعلى الشرح غير ذي حدوى، لبعد المسافات بين عباراته، وبينا رقم صفحات الشرح التي تتناول المتن، فصار مفيدا - مع إثبات نصه - لفهرس موضوعي تفصيلي شامل ومختصر للكتاب والتعليقات عليه (٣).

⁽۱) واعلم أن ما ذكرنا تحت عنوان "عملنا في تحقيق الكتاب إلخ" كل ذلك بقلم الأستاذ نور الدين عتر حفظه الله، وقد ذكر فيه ما صرف فيه من جهده وما نهج عليه في تحقيق هذا الكتاب والتعليق عليه. وبذلنا جهدنا في نقل تحقيقه وتعليقه كما هما، إلا أنا عدلنا في بعض الأمور عن طريقه المذكور. وسيأتيك تفصيله متفرقاً.

فما عدلنا عن طريقه فيه أنّا اخترنا اللون الأحمر للمتن؛ فصلاً للمتن عن الشرح.

⁽٢) لم نلتفت إلى تمييز التعاريف أيّ التفات.

^(*) لم نذكر متن النخبة مفرداً في آخر الكتاب؛ لأنّا قد اخترنا أسلوباً ممتازاً لذكر المتن في الكتاب.

٥- لم يضع الحافظ ابن حجر عناوين لفقرات كتابه وموضوعاته، مثل: الحديث الصحيح، الحديث الحديث الحديث الحديث الحسن، فأضفنا إلى الكتاب عناوين تبين موضوعاته، وأثبتناها في حواشي الصفحات ورقمناها بأرقام متسلسلة؛ لزيادة التيسير في الدراسة والمراجعة وصنع الفهارس (١).

ثانيا: التعليق على الكتاب:

١- عرفنا أنواع الحديث التي لم يصرح الحافظ ابن حجر بتعريفها، وذلك أنه اعتمد في كثير من هذه التعاريف على استنتاج القارئ لها من تتبع التقسيم، فأثبتنا هذه التعاريف في التعليق على الكتاب؛ لمساعدة القارئ وتسهيل الفائدة عليه.

٢- ربطنا أجزاء الكتاب ببعضها؛ لتيسير فهمه وتحصيل الصورة العامة التي يحصلها الكتاب نتيجة متابعة السبر والتقسيم؛ فإن المصنف على يشرع في قسم من الأقسام العامة ويفرغ فروعه، ثم يرجع إلى تفصيل قسم آخر سبق له أن أشار إليه، فاحتاج إلى تفسير ذلك.

٣- تكميل فوائد الكتاب، بإيضاح ما يغمض منه، أو زيادة فائدة مهمة يتم بها الموضوع، ومنها فوائد لا توجد في الشروح المصنفة على هذا الكتاب، وذلك مع مراعاة الاختصار قدر الإمكان.
 ونحيل القارئ للاستزادة من الفائدة على مؤلفاتنا الأحرى وتحقيقاتنا، وهى:

منهج النقد في علوم الحديث.

الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين.

شرح علل الترمذي للحافظ ابن رجب وتعليقاتنا الواسعة عليه.

هذه الكتب كافية لمن تزود بها وأحسن دراستها أن يدخل إن شاء الله تعالى في عِداد الباحثين في الحديث الشريف، تصحيحا وتضعيفا، وتجريحا وتعديلا.

٤ - حرجنا أحاديث الكتاب مع مراعاة الاحتصار، بالقدر الذي يحتاج إليه مقام استشهاد الإمام
 المصنف بالحديث الذي أورده.

٥- ترجمنا الأعلام الواردة في الكتاب باختصار ودون تطويل.

^{(&#}x27;) وما أضافه الأستاذ نور الدين عتر حفظه الله إلى الكتاب من عناوين فذكرناه في صلب الكتاب بين المعكوفين هكذا: [].

وفي الختام أودّ تذكير القارئ الكريم بهدف أساسي يفيده العمل في تحقيق هذا الكتاب "نزهة النظر" والتعليق عليه، وهو تسهيل تصور علم مصطلح الحديث تصورا شاملا، وفق الصيغة التي قدمها إمام جليل هو أمير المؤمنين في الحديث الحافظ أبو الفضل أحمد بن على بن حجر العسقلاني، وهو تصور فريد، انفرد به في هذا الكتاب عن كل المؤلفات في هذا العلم بتوفيق الله تعالى.

كما أودّ التذكير بأنه من الضروري لدارس الحديث أن يحيط بصورة علم المصطلح الكلية في مختلف مناهج التأليف لهذا العلم، ولا سيما المحاولات التي بذلت لتقديم نظام جامع لعلم المصطلح خاصة، كما هو مشاهد في "نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر"، أو نظرية شاملة، كما في كتابنا "منهج النقد في علوم الحديث".

وما توفيقي إلا بالله، عليه توكلت وإليه أنيب.



ومسولا إرام المساح المعالي والماح ذلك المخضندى أوطاق لطيغه سمتها يجتما لفكرف سعلج أهل لأثرع اختريه وسعكل المصندمع ماضمت الدوم وشواد والتزايدون بالدن في المنت في شرجها في الايضاح والتوجيد وتهت على فعا بازوا باها النصاحب البين ادرى غافية وطهرانا وأبرارة على موره السيط الع ودعتها صن نومني أونق فسيلكث جاءا لطريق كالقليلة الساكك فاقوله طالبامن العالية فني فنمأ منا لك لملة مرعده على يرعدا النزموا دف للحد المحاوث فبل منها عوم وحصوص مطلق فكل حديث خرمن عنرعك وعمره بالحنرلكون استل وتوباعب إرصوله البنااماان كادن لهط

صحيفة عليها خط الحافظ ابن حجر في الهامش الأيسر آخر الصفحة

10

بالتقعر ولا الدال اللفط المادي باللفظ المؤوف لمدالا العالم مدلوات مريكة الالفاط وعالي اللفظ المرات المريكة الالفاط وعالي المريكة اللفاط وعالي المريكة على حوازه بسرطان مكون الدريخ عرفي عالمًا لأن العالم لأسعّ من الحديث الامالانعلى لدما بمبنيد مسرعيك لاعتبلت الدلال والعسل اسان فأركون المذكور والمحذوف بمتركة حديث أويدل ما ذكره على احذف بخلاف أكياهك فاندقدتنيغمرما لدنفلوكتزك الاستثنأ وآمآ الروابرما تمعن فانحاات مبركم متهيروالأكمعل لجوازا ببنا ومراتوي والاجاع عليجوا وستسرح السريع المحكم لميسا بم المعادف م فاذاجا فالأبدال ملغ اخرك فوازه اللغ العرب اولى ومبّل اغاعور في المردات دوت المريكات ومُسل فاعتوز لمن ينضر العط ليمكن فرالغرف الدوقة لأناغو دلمل كال محفط أعدب مسي إعطروس معناه مرسما في لعنه فلمان مروم ما لمعنى لمعلى اعكم مذكران خركان سخيط اللعطروجيم ما تقدم سعلق لمحوازوعدمه والمسكران الأولى إبرا والحديث مالغاطه دون التعرف فبرفال القاصي عِياسَ بغينى سدُبا بِالروام بالعن لِيلا يُنسلط مَرْلا يُحَسَن مِنْظُلُ مِحْسَنَ مَكْمَ كادتع لكنهزازواه فاركا وحدشا واسدا لموفق غان حفالمحنيات كالكفط ستعاابت اجتيه الالكتاب فدفوسرح الغرب ككار الكيبولغام سلاع وصوعبرمرت وغدرسدان وفالدن معامره فالمرم واحرمت مكاب أي يبيدا لهرورو فدائسي مها مطابوموسى لدين فنفي عليه فاستدرك

صحيفة عليها خط الحافظ ابن حجر في موضعين اثم بلغ كذلك؛ أي قراءة بحثٍ عليَّ

وتعدمها في عبرالعبيء على وللخ العلائكامها مالعنول وهداء السلق وصعافوك في العالم العلم مرجرة كن الطرف العامرة عز النوا ما الألك ة هِ فَا يَجِيْصَ عَالِم بِيثُمَّ لَكُ لِحَدَمُ لِحُمَا ظُمَا فَى الْكَابِسَ وَعِمَا لِمِبْعُ الْخَالَفَ بِمُعْلِمُكُمِّ وخ مى الكي مين حبث لا ترجيح لاستعاد إن معبد للنبا فكمان العلم بصدقها ورجع لاصعاعل للفروماعدا ولافالهاع حاص إالانتنواعل وورالعل العلص وشد مورعل وجورالواريكل ماح ولوالم يخرج لاسخان فلم سوللصحف يحفاقا مرتم والأجاع حاصرعل ان لها مربر فيها يرجع البنس الصح وحمر صرح ما فأله ما خصاصفات العلم النظري الاستنباذ ابوا سخى الاسغرابي ومرايع الحديث ابوعداس الحدر وابوالعصار وطاهر وعرف وكزران تعالله الملام نون احادمها اصالعي ومرة المرور اذا كانك لولاك منها ما المرز الرواة والعلاوم ترص مافا وترالعلم النطرى الاستادا بوس J. West &



الصفحة الأخيرة ، عليها خط ابن الأخصاصي بتعليقه الكتاب أي نسخه لنفسه وفي الحاشية اليمنى بخط الحافظ ابن حجر: (بلغ ضاحبه قراءة علي . كتبه ابن حجر،



بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

قال الشيخ العلامة الرُحلَة شيخ الإسلام عَلَم الأعلام شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني الشهير بابن حجر، الشافعي، فسح الله في مدته، وأعاد على المسلمين من بركته:

الحمد لله الذي لم يزل عالماً قديراً، حياً قيوماً سَميعاً بَصيراً، وأَشهدُ أَنْ لا إِله إِلا اللهُ وحدَهُ لا شريكَ لهُ وأُكَبِّرُه تَكبيراً، وصلّى اللهُ عَلى سَيدِنا مُحَمَّدٍ الذي أَرْسَلَهُ إِلى النَّاسِ كافةً بَشيراً ونَذيراً، وعلى آلِ مُحمَّدٍ وصَحبِه وَسَلَّم تَسلِيماً كثيراً

[التصنيف في علوم الحديث]

أَمَّا بَعْدُ فإِنَّ التَّصانيفَ في اصْطِلاحِ^(١) أَهلِ الحَديثِ قَدْ كَثُرَتْ للأَثمةِ في القديمِ والحَديثِ. فمِن أُوّلِ مَن صَنَّفَ في ذلك القاضي أبو محمَّدٍ الرامَهُرْ مُزِي (٢) في كتابه "المحدِّثُ الفاصل"، لكنه

⁽۱) الاصطلاح: قصد معنى مخصوص للفظ ما عند طائفة من الناس اتفقوا عليه. والمراد هنا مصطلح أهل الحديث، وهو فن علوم الحديث أو علم الحديث الذي اشتهر باسم مصطلح الحديث وعلم المصطلح. وعلم الحديث يطلق بإطلاقين:

الأول: علم الحديث رواية أي علم رواية الحديث، وهو علم يشتمل على أقوال النبي وأفعاله، وروايتها وضبطها. الثاني: علم مصطلح الحديث أو علوم الحديث: وهو علم بقوانين يعرف بما أحوال السند والمتن من حيث القبول أو الرد. والسند: حكاية رجال الحديث الذين رووه عن بعضهم. والمتن: ما ينتهي إليه السند من الكلام، أي النص المنقول بالسند.

⁽٢) هو الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد القاضي، المتوفى نحو ٣٦٠هـــ ورامهرمز من بلاد خوزستان، والقاضي الرامهرمزي كان محدث العجم في زمانه، لغويا أديبا، واسم كتابه: "المحدث الفاصل بين الراوي والواعي".

الصريح ويقول: الرامهرمزي أول من صنف، فيغمط بذلك جهود الأثمة السابقين مثل مسلم والترمذي.

وهو مطبوع، لكنه غير مدقق، وقد صرح الحافظ ابن حجر بأنه من أول التصنيف، فالعجب ثمن يرى هذا الكلام انظر التوسع في تصديرنا لشرح علل الترمذي: ٢٥-١٧.

وقول الحافظ ابن حجر: "لم يستوعب" نقول: بل أخل بأصول مهمة كثيرة من علوم الحديث، حتى نرى أن علل الترمذي الصغير أجمع لها منه من هذه الناحية.

لم يَستوعب، والحاكِمُ أبو عبدِ اللهِ النَّيْسَابوريُّ(١)، لكنَّه لم يُهَذِّب ولم يُرَتِّب، وتلاه أبو نُعَيْم الأصْفهاني (٢) فعَمِل على كتابهِ مستحْرَجاً، وأبقى أشياءَ للمُتَعَقِّب.

ثمَّ جاءَ بعدَهم الخطيبُ أبو بكرٍ البغداديُّ، (٣) فصَنَفَ في قوانينِ الروايةِ كتاباً سَمَّاهُ "الكفاية "، وفي آدابِها كتاباً سَمَّاهُ "الحامعَ لآدابِ الشَّيْخِ والسَّامِع"، وقَلَّ فَنُ مِن فُنونِ الحَديثِ إِلاَّ وقد صَنَفَ فيه كتاباً مفْرَداً، فكانَ كما قال الحَافظُ أبو بكرِ بنُ نُقْطَةَ (٤): كلُّ مَن أَنْصف عَلِم أَنَّ المحدِّثين بعدَ الخَطيبِ عيالٌ على كُتُبِهِ.

ثُمَّ جاءَ بعضُ مَنْ تَأَخَّرَ عنِ الخطيبِ، فأخذ مِن هذا العلمِ بنصيبٍ، فَجَمع القاضي عِياضٌ (٥) كتاباً

 ⁽١) هو محمد بن عبد الله ابن البيع، المشهور بالحاكم المولود ٣٢١هـ من حفاظ الحديث الأئمة الكبار، وسيد المحدثين وإمامهم في وقته، توفي سنة ٤٠٥، له "المستدرك على الصحيحين" (ط)، والمدخل (ط).

وكتابه هو "معرفة علوم الحديث". قال فيه الحافظ: "لم يهذب و لم يرتب". أقول: لكنه مرجع مهم في هذا الفن، لا يستغنى عنه.

⁽٢) أحمد بن عبد الله الأصبهاني الصوفي، أبو نعيم، ولد ٣٣٦هـ فقيه حافظ كبير، محدث عصره ومؤرخه، له مذهب في الرواية بالإجازة، توفي ٤٣٠ هـ، من كتبه: حلية الأولياء (ط)، ودلائل النبوة (ط). قوله: "فعمل على كتبه مستخرجا" بكسر الراء أي زاد عليه زيادات ليست فيه. شرح الشرح: ١٣٨، ولقط الدرر: ١٩.

 ⁽٣) أحمد بن علي بن ثابت الخطيب، ولد ٣٩٢هـ محدث حافظ إمام، وفقيه شافعي وأصولي، نزل دمشق مدة طويلة، حدث فيها بكتبه، ثم رجع إلى بغداد، وتوفي بما ٣٣٤هـ، بلغت مصنفاته الثمانين.

وكتاباه: "الكفاية في علم الرواية"، و"الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع" مصدران أساسيان، ولا سيما الأول منهما، وهما مطبوعان.

⁽٤) أبو بكر محمد بن عبد الغني بن أبي بكر بن شجاع المعروف بابن نقطة، ولد ٥٧٩هـــ، وعني بالحديث ورحاله واشتهر بحفظه، مات كهلا ٦٢٩هـــ. من مؤلفاته: التقييد في رواة الكتب والمسانيد وتكملة الإكمال (خ) ذيل على إكمال ابن ماكولا.

⁽ه) عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي الشهير بالقاضي عياض، ولد ٤٧٦هـ.، وكان إماما في التفسير والحديث والفقه وعلوم عصره، أديبا، له المصنفات القيمة، توفي ٥٤٥ هـ..

من كتبه: "الشفا في التعريف بحقوق المصطفى" (ط)، و"الإلماع في أصول الرواية وتقييد السماع" (ط)، وهو مفيد جدا في بابه.

لطيفاً سَمَّاهُ "الإلماع"، وأبو حفْصِ المَيَّانِجيُّ (١) جُزءاً سَمَّاهُ "ما لا يسعُ المحدِّثَ جَهْلُهُ".

وأمثال ذلك من التصانيف التي اشتهرت، وبُسِطَتْ؛ لِيَتَوَقَّر علمها، واخْتُصِرَتْ؛ لِيَتيَسَّر فهْمها، إلى أَنْ جاءَ الحافِظُ الفقيهُ تقيُّ الدِّينِ أبو عمرو عثمان بن الصلاح عبدِ الرحمنِ الشَّهْرَزُورِي (٢) نزيلُ دَمشق، فحَمَع - لَمّا وَلِيَ تدريسَ الحديثِ بالمدرَسَةِ الأشرفيَّةِ - كتابَهُ المَشهورَ، فهذَّب فُنُونَهُ، وأَملاهُ شيئاً بعد شيءٍ؛ فلهذا لم يَحْصُل ترتيبُهُ على الوضع المناسب، واعتنى بتصانيف الخطيب المفرَّقة، فحمَع شَتاتَ مقاصِدها، وضَمَّ إليها مِن غَيْرِها نُحَبَ فوائدها، فاحتَمَع في كتابِه ما تفرَّق في غيره؛ فلهذا عَكَف الناسُ عليه، وساروا بسَيْرِه، فلا يُحْصَى كم ناظم له ومُحْتَصِرٍ، ومعارض له ومنتَصِرِ (٣).

⁽۱) عمر بن عبد الجميد بن الحسن الميانشي والميانجي، نسبة إلى "ميانش" قرية بإفريقية، نزيل مكة شيخ الحرم، وكان خطيبا وعالما ورعا، توفي سنة ۸۱، هـ.

وكتابه "ما لا يسع المحدث جهله" رسالة صغيرة في نحو سبع صفحات، فيها نبذ عن الصحيح والحسن، وبعض أنواع الحديث، لكنها محشوة بما لا طائل منه مما يسع كل محدث جهله، ولعل المصنف عشم انخدع بغنوان الكتاب. وانظر التوسع في كتاب "الحافظ الخطيب" للدكتور محمود الطحان: ٤٤٦ و٤٧٢.

وكان الأولى من هذا الجزء أن يذكر واسطة بعد عياض قسم علوم الحديث في مطلع حامع الأصول لابن الأثير، توفي ٦٠٦) ففيه بحث حامع لا يستغنى عنه في علوم الحديث.

⁽٢) عثمان بن عبد الرحمن -الملقب بالصلاح- بن عثمان الشهرزوري تقي الدين، ولد ٥٧٧ه. نشأ في بيت علم ورئاسة وحصل العلوم بأنواعها، وعني بالحديث وعلومه، ونزل بدمشق وتولى التدريس بدار الحديث الأشرفية وغيرها، وطار صيته في العلوم وفي الحديث خاصة، قال الذهبي فيه: "الإمام المفتي شيخ الإسلام". وكانت فتاواه مسددة، توفي ٦٤٣). له كتب كثيرة أشهرها "علوم الحديث"، الذي شهر به، وقيل له: "مقدمة ابن الصلاح". ويمتاز إضافة إلى ما ذكر المصنف بأمرين مهمين: ١- ضبط التعاريف، ووضع تعاريف لم يسبق هما. ٢- الاستنباط والتحقيق في مسائل العلم بدقة.

⁽٣) انظر جملة مما صنف على "علوم الحديث" لابن الصلاح في تصديرنا لتحقيقه: ٢١،٢٢. ونود الإشارة هنا إلى مختصره "إرشاد طلاب الحقائق" للنووي؛ فإنه أحسن مختصر مع وضوع العبارة، وقد حققناه بدقة ولله الحمد.

[سبب تصنيف الكتاب و شرحه]

فسألني بَعْضُ الإِحوانِ أَنْ أُلَحِّصَ لهُ المُهِمَّ مِنْ ذَلكَ، فلحَّصْتُهُ في أوراقٍ لطيفةٍ، سَمّيتها "نُحْبَةَ الْفِكَرِ في مصطلحِ أهلِ الأثرِ"، على ترتيبٍ ابتكرْتُهُ، وسبيلٍ انْتَهَحْتُهُ، مع ما ضَمَمْتُ إليهِ مِن شوارِد الفرائلِد، وزوائلِد الفوائلِد، فَرَغِبَ إليَّ ثانياً أَنْ أَضَعَ عَليها شرحاً يَحُلُّ رموزَها، ويفتحُ كنوزَها، ويوضِّح ما خَفِي على المُبْتَدئ مِن ذلك، فأجبتُهُ إلى سُؤالِه؛ رجاءَ الاندراجِ في تلك المسالِك، فبالغتُ في شرَّحِها في الإيضاحِ والتَّوجيه، ونَبَّهتُ على خفايا زواياها؛ لأنَّ صاحبَ البيتِ أَدْرَى بِما فيه، وظَهرَ لي أَنَّ إيرادَهُ على صورةِ الْبَسْطِ أَلْيَقُ (۱)، ودمْجَها ضِمْن توضيحها أوفقُ، فسلكتُ هذه الطريقة القليلة السالكِ. فأقولُ طالِباً مِن اللهِ التَّوفِيقَ فيما هُنالِك،

[الخبر، الحديث، السنة، الأثر]

الخبر: عندَ علماءِ هذا الفنِّ مرادِفُّ للحديثِ، وقيلَ: الحديثُ: ما جاء عن النبي عَلَيْلُ، والخَبَرُ: ما حاءَ عن النبي عَلَيْلُ، والخَبَرُ: ما حاءَ عن غيره، ومِن ثَمَّةَ قيلَ لمَن يشتغلُ بالتَّواريخِ وما شَاكَلَهَا: الإِخْبَارِي، ولمن يشتغل بالسنَّة النبوية: المحدِّث (1).

⁽١) صورة البسط في الشرح: هي أن يبسط المتن مع الشرح، أي يسبكه معه كأنهما نص واحد، وهذه الطريقة أيسر على الدارس.

⁽٢) ههنا تعريفات لمصطلحات مهمة نقدمها فيما يأتي:

الحديث: لغة: ضد القديم، ويستعمل أيضا بمعنى الخبر. وفي اصطلاح المحدثين: ما أضيف إلى النبي على من قول أو فعل أو تقرير أو وصف خلقي أو خلقي، وكذا ما أضيف إلى الصحابي أو التابعي، والمراد من قوله: "أضيف" نسب. والخبر مرادف للحديث بهذا المعنى الواسع، كما سيأتي في كلام المصنف. وعند جماعة من المحدثين الحديث: ما أضيف إلى النبي على والخبر أعم منه. وكذا السنة والأثر بمعنى الحديث أيضا.

لكن الأصوليين يعرفون السنة بأنها ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير، وبعض الفقهاء – وهم الخراسانيون – يطلقون الأثر بمعنى الموقوف أي ما نسب إلى الصحابي.

وقيل: بينهما عمومٌ وخصوصٌ مُطْلَق (١)، فكلُّ حديثٍ خبرٌ مِن غير عكسٍ، وعَبّر هنا بـــ"الخبر"؛ ليكون أشمل(٢).

[الخبر من حيث تعدد طرقه وتفردها]

فهو باعتبارِ وصوله إلينا(٣)

إِمَّا أَنْ يَكُونَ لَهُ طُرُقٌ، أي أسانيدُ كثيرةٌ؛ لأِن طُرُقاً جَمْعُ طَرِيق، و"فَعِيلُ" في الكثرةِ يُحْمَع على "فُعُلِ" بضمَّتينِ، وفي القلة على "أَفْعُلِ" والمراد بالطرق الأسانيد، والإسنادُ: حكايةُ طريقِ المتن(٤).

[المتواتر]

وتلكَ (°) الكثرة أحد شروطِ التَّواتُرِ، إِذا وَرَدَتْ بلا حصرِ عددٍ مُعَيَّنٍ، بل تَكُوْن العادة قد أحالتْ تواطؤهُم على الكذِبِ، وكذا وقوعُهُ منهُم اتِّفاقاً مِن غيرِ قصدٍ، فلا مَعْنى لِتعْيينِ العَدَدِ على الصحيح. ومِنْهم مَنْ عَيَّنه في الأربعة، وقيلَ: في الحمْسةِ، وقيل: في السَّبعةِ، وقيل: في العشرة، وقيل: في الاثني عشر، وقيل: في الأربعينَ، وقيلَ: في السَّبعينَ، وقيلَ غيرُ ذلك.

⁽١) وهو أن يكون أحد اللفظين دالا على كل معنى الآخر وزيادة عليه، مثل كلمة: إنسان، ومؤمن، فإنسان تشمل المؤمن وغيره، تشمل المؤمن وغيره، فنقول: بينهما عموم وخصوص مطلق. كذلك لفظ "خبر" يشمل الحديث النبوي وغيره.

⁽٢) أي ليشمل البحث أخبار التاريخ، ولا يظن أن هذه القواعد خاصة بالحديث، بل هو يشمل التاريخ، وكل ما سبيله النقل، كالشعر والنثر والخطب والمؤلفات، فكل النقول من سائر العلوم خاضعة في قبول نقلها إلى أصحابها لأصول هذا الفن.

 ⁽٣) يشرع الحافظ هنا ببحث تقسيم الأخبار والأحاديث، فيقسمها بحسب تعدد إسنادها، أو عدم تعدده ثلاثة أقسام، كما سيتضح.

⁽٤) سبق تعريف السند والمتن.

⁽٥) هذا معطوف على قوله: "أسانيد كثيرة"، وما بينهما كلام معترض، والمعنى: أن الحديث إن كان له طرق كثيرة كثرة تبلغ مبلغا يستحيل معها تواطؤهم على الكذب بأي عدد، فقد تحصل بأربعة ثقات أثبات، أو =

وتَمَسَّكَ كُلُّ قائلٍ بدليلٍ جاءَ فيه ذكرُ ذلك العدَدِ، فأفاد العلمَ (١)، وليسَ بلازمٍ أَنْ يَطَّرِدَ في غَيْرِهِ؛ لاحتمالِ الاختصاص.

فإذا ورد الخبر كذلك (٢)، وانْضافَ إليهِ أَنْ يستويَ الأمْرُ فيهِ في الكثرةِ المذكورةِ من ابتدائِه إلى انتهائه، والمرادُ بالاستواءِ أَنْ لا تنقصَ الكثرةُ المذكورةُ في بعضِ المَواضِعِ، لا أَنْ لا تزيد؛ إذ الزيادة مطلوبةٌ هنا مِن بابِ الأولى، وأَنْ يكونَ مستندُ انتهائِهِ الأَمْرَ المُشَاهَدَ أو المسموعَ، لا ما ثبت بِقَضِيّةِ الْعَقل الصِّرْف، كالواحد نصف الاثنين (٢).

⁼ تحصل بأكثر دونهم في الثقة، وهذا يرد به الحافظ ابن حجر على بعض من عين للتواتر عددا، كالأربعة والعشرة. ومعنى التواطؤ على الكذب الاتفاق عليه، وقوله: "وكذا وقوعه منهم اتفاقا" أي على سبيل المصادفة. (١) مراد المصنف أن كل واحد ممن عين للمتواتر عددا استند إلى نص شرعي ورد فيه ذكر العدد الذي عينه ورودا يجعل هذا العدد مفيدا للعلم القطعي، مثل تعيين الأربعة استنادا إلى أنه العدد المطلوب في الشهود لإثبات حد الزي، والخمسة؛ لأنه عدد الأيمان التي تطلب من الزوج إذا الهم زوجته بالزي، وتطلب من الزوجة إذا كذبت تلك التهمة، والعشرة؛ لقوله تعالى: ﴿تُلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ﴾ (البقرة: ١٩٦) فقد وصفها بالكمال، وذلك يجعلها تفيد العلم اليقيني.

وقد رد المصنف على هؤلاء بأن دليلهم على التعيين غير كاف؛ لأن الاعتماد على هذا العدد في الموضوع الذي ورد في الشرع لا يدل على أنه يفيد التواتر والعلم القطعي دائما؛ لاحتمال أن يكون لكل عدد خصوصية في الموضوع الذي ورد فيه، كذلك الشأن في إفادة العلم اليقيني قد يتحقق بثلاثة أو أربعة من الحفاظ، ويحتاج إلى عشرة من أهل الصدق غير الضابطين، وإلى أكثر من عشرة ليسوا من أهل العدالة؛ لذلك قالوا: إن تعيين العدد للمتواتر تحكم فاسد.

مثال المتواتر: حديث "من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار" رواه بضع وسبعون صحابيا.

⁽٢) "كذلك" أي على الصفة السابقة، وهي كثرة الطرق بالشروط المذكورة.

⁽٣) أي إن كثرة المخبرين بقضية عقلية أو اعتقادية لا تفيد علم اليقين، مثل أن يخبرنا أهل الهند عن ألوهية "بوذا" مثلا، فلا شك في أن هذا الخبر باطل وإن كثر أصحابه؛ لأن هذه القضايا إنما تثبت بالدليل العقلي القطعي، والعقل يحكم حكما يقينيا قطعيا باستحالة ألوهية "بوذا" أو غيره مما سوى الله؛ لألهم بشر فيهم سمات المخلوق، يأكلون ويشربون، والله منزه عن ذلك.

فإذا جمع هذه الشروط الأربعة وهي:

١ - عدد كثير أحالت العادة تواطؤهم أو توافقهم على الكذب.

٢ - رووا ذلك عن مثلهم من الابتداء إلى الانتهاء.

٣- وكان مستند انتهائهم الحس.

٤- وانضاف إلى ذلك أن يصحب حبرهم إفادة العلم لسامعه، فهذا هو المتواتر.

وما تحلُّفتْ إِفَادَةُ العِلْمِ عنهُ كانَ مَشْهوراً فقَط، فكلُّ متواترٍ مشهورٌ من غيرِ عكسٍ.

وقد يُقالُ: إِنَّ الشُّروطَ الأربعةَ إِذا حَصَلَتْ اسْتَلْزمتْ حصولَ العِلْمِ، وهُو كذلك في الغالِبِ، لكن قد يتحلَّف عن البعض لمانعِ(١). وقد وَضَحَ بهذا تعريف المتواتر(٢).

وخِلافُهُ" قد يَرِدُ بلا حصرٍ أيضاً، لكنْ مع فَقْدِ بعضِ الشروط، أَو مَعَ حصرٍ بِما فَوْقَ الاثنيْنِ، أي بثلاثةٍ فصاعداً، ما لم يحتمع شروط المتواتر، أو بِهما أي باثنيْنِ فقط، أو بواحدٍ، والمرادُ بقولِنا: "أَنْ يَرِدَ باثنيْنِ" أَنْ لا يَرِدَ بأقلَ منهما، فإن وَرَدَ بأكثرَ في بعضِ المَواضِعِ مِن السَّندِ الواحِدِ لا يضر (1)؛ إذ الأقل في هذا يَقْضي على الأكثر.

⁽۱) قوله: "قد يتخلف عن البعض لمانع" أي ربما لا يحصل العلم اليقيني بهذه الشروط لمانع، وهذا احتراز عما قيل: إذا لم يكن عالما ببعض شروط المتواتر لا يحصل له العلم، وقيل غير ذلك. (انظر شرح الشرح: ١٧٥) لكن كل ما قيل لا قيمة له مع الشروط المذكورة، فلا موجب لهذا الاحتراز.

 ⁽۲) تعریف المتواتر: هو الحدیث الذي رواه جمع یستحیل تواطؤهم على الكذب، عن مثلهم إلى منتهاه، وكان مستندهم الحس.

⁽٣) أي وغير المتواتر قد يتعدد رواته من غير حصر بعدد معين، أي من غير اشتراط عدد، لكن مع فقد بعض الشروط، مثل أن يتعدد الرواة تعددا لا يفيد العلم اليقيني، فلا يسمى متواترا بل يكون مشهورا.

⁽٤) "لا يضر" أي لا يخرج الحديث عن حكم المروي باثنين فقط وهو العزيز؛ لأن وجود اثنين فقط في بعض حلقات الإسناد يقضى على الأكثر، أي يلغي حكم الأكثر في الحلقات الأخرى من السند.

فالأول: المتواتر، (١) وهو المُفيدُ للعِلْمِ اليَقينِيِّ - فأخرجَ النظريَّ، على ما يأتي تقريره - بشروطه التي تقدمت.

[اليقين]

واليَقينُ: هو الاعتقادُ الجازِمُ المُطابِقُ.

[العلم الضروري]

وهذا هو المعْتَمَدُ أن خبر التواتر يفيد العلم الضروري، وهـو الذي يُضْطر الإِنْسانُ إليهِ بحيثُ لا يُمْكنه دفْعُهُ.

وقيلَ: لا يُفيدُ العلمَ إِلاَّ نَظَرِيّاً ()، وليس بشيءٍ؛ لأنَّ العِلْم بالتَّواتُرِ حاصلٌ لمن ليس لهُ أهليهُ النَّظرِ كالعاميِّ؛ إِذِ النَّظرُ ترتيبُ أمورٍ معلومةٍ أَو مظنونةٍ يُتَوَصل بها إلى علومٍ أَو ظنونٍ، وليس في العاميِّ أهليةُ ذلك، فلو كان نَظرِيّاً لَمَا حَصَلَ لهُم.

ولاحَ بهذا التقريرِ الفرقُ بين العِلْمِ الضَّرورِيِّ والعِلْمِ النَّظَرِيِّ؛ إِذِ الضَّرورِيُّ يفيدُ العلمَ بلا استدلالٍ.

⁽١) هذا هو الأول، وهو المتواتر. والثاني: عند أكثر الأصوليين الذي لا يفيد اليقين، وهو خبر الآحاد.

وقسم الحنفية الخبر من حيث تعدد سنده وعدم تعدده ثلاثة أقسام: متواتر، ومشهور، وآحاد. فالمتواتر كما عرفته. والآحاد: الذي لم يبلغ درجة التواتر لا في أوله ولا آخره. والمشهور: هو الذي كان آحاديا ثم تواتر.

أما عند المحدثين: فينقسم الحديث بحسب تعدد رواته تقسيما تفصيليا إلى أربعة أقسام: وهي المتواتر: الذي عرفته. والمشهور: الذي كثر رواته و لم يتواتر. والعزيز: ما رواه اثنان. والغريب أو الفرد.

⁽٢) العلم النظري: هو علم يقيني، لكن لا يتوصل إليه إلا بالبحث والاستدلال، وهو هنا النظر في أحوال الرواة، والدلائل والقرائن التي تفيد الباحث العلم اليقيني، لذلك لا يحصل إلا لمن فيه أهلية النظر، أي البحث في الأدلة واستخراج النتائج منها.

والعلم الضروري: هو الذي يحصل دون حاجة لذلك كما سياتي؛ لذلك قالوا في المتواتر: ليس من مباحث علم الإسناد، بل هو من مباحث أصول الفقه.

[العلم النظري]

والنَّظريُّ يُفيدُهُ، ولكنْ مع الاستِدْلالِ على الإِفادةِ، وأنَّ الضروريَّ يَحْصُلُ لكلِّ سامعٍ، والنظريَّ لا يَحْصُلُ إلا لمن فيه أهليةُ النظر.

وإنما أُبْهِمَتْ شروط التواتر في الأَصْلِ (١)؛ لأنَّهُ على هذهِ الكيفيَّةِ ليسَ من مباحثِ علمِ الإسناد؛ إذْ علمُ الإسنادِ يُبحثُ فيهِ عن صِحَّةِ الحديثِ أَوْ ضعفه؛ لِيُعْمَلَ به أَو يُتْرَكَ مِن حيثُ صفات الرِّحالِ وصِيَغُ الإسنادِ يُبحثُ فيهِ عن صِحَّةِ الحديثِ أَوْ ضعفه؛ لِيُعْمَلَ به أَو يُتْرَكَ مِن حيثُ صفات الرِّحالِ وصِيَغُ الأداءِ (٢)، والمُتواتِرُ لا يُبْحَث عَنْ رحالِهِ، بل يجِبُ العملُ بهِ مِن غيرِ بَحْثٍ.

فائدةً: ذَكَرَ ابنُ الصَّلاحِ أَنَّ مِثالَ المُتواتِرِ عَلى التَّفسيرِ المُتَقَدِّمِ يَعِزُّ وجودُه، إِلاَّ أَنْ يُدَّعَى ذلك في حديثِ "مَنْ كَذَبَ عليَّ". وما ادَّعَاهُ مِن العِزَّةِ ممنوعٌ، وكذا مَا ادَّعاهُ غَيْرُهُ مِن العَدَمِ؛ لأنَّ ذلكَ نشأ عن قلةِ اطِّلاعٍ على كثرةِ الطرقِ وأحوالِ الرجالِ وصفاتِهِم المقتضيةِ لإبعادِ العادةِ أن يَتَواطؤوا على الكذب، أو يَحْصُلَ منهم أتِّفاقاً.

ومِنْ أحسنِ مَا يُقَرَّرُ بِهِ كُونُ المُتواتِرِ مَوجوداً وجودَ كَثْرةٍ في الأَحاديثِ أَنَّ الكُتَبَ المشهورةَ المُتَدَاوَلَةَ بأَيدي أَهْلِ العِلْمِ شَرْقاً وغَرْباً، المقطوعَ عِنْدَهُم بصحةِ نسبتِها إلى مصنفِيها، إذا اجتمعتْ على إخراجِ حديثٍ، وتعددتْ طُرقُه تعدُّداً تُحيل العادةُ تواطُؤهم على الكَذِب، إلى آخِرِ الشُّروطِ (٣)، أَفادَ العلمَ اليقينيَّ بصحَّتِهِ إلى قائِلهِ، ومثل ذلك في الكتب المشهورة كثير (١٠).

⁽١) أي متن نخبة الفكر.

⁽٢) مثل قول الراوي: حدثنا فلان أو أخبرنا.

⁽٣) أي شروط المتواتر.

⁽٤) ومن أمثلة الحديث المتواتر: حديث إثبات الحوض للنبي ﷺ يوم القيامة. رواه أكثر من خمسين صحابيا. وحديث المسح على الخفين في الوضوء. رواه سبعون صحابيا. وحديث: نزل القرآن على سبعة أحرف، رواه سبع وعشرون، وغيرها كثير.

[أقسام الآحاد]

والثاني – وهُو أُوَّلُ أقسام الآحادِ^(۱) – ما لَهُ طرقٌ محصورةٌ بأكثرَ مِن اثْنَيْنِ، وهُو المَشْهورُ عندَ المُحَدِّثينَ.

سُمِّيَ بذلك؛ لوُضوحِه، وهُوَ المُستفيضُ عَلَى رأي جماعة مِن أئمةِ الفقهاء، سُمِّيَ بذلك؛ لانتشاره، مِن فاضَ المَاءُ يَفِيض فيضاً، ومِنْهُم مَنْ غَايَرَ بينَ المُسْتَفيضِ والمَشْهورِ، بأَنَّ المُسْتَفيضَ يكونُ في ابتدائه وانْتهائه سَواءً، والمَشْهورَ أعمُّ منْ ذلك (٢).

⁼ وينقسم المتواتر إلى قسمين: متواتر لفظي، ومتواتر معنوي، أما المتواتر اللفظي: فهو ما تواترت روايته على لفظ واحد، يرويه كل الرواة، مثل حديث من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار

وأما المتواتر المعنوي: فهو أن ينقل جماعة يستحيل تواطؤهم على الكذب وقائع مختلفة تشترك كلها في أمر معين، فيكون هذا الأمر متواترا. مثل: رفع اليدين في الدعاء، فقد ورد عنه في فيه نحو مائة حديث، لكن هذه الأحاديث في وقائع مختلفة.

⁽١) الآحاد كل حبر لم يبلغ مبلغ التواتر، وهو ثلاثة أقسام: ١- المشهور. ٢- العزيز. ٣- الغريب أو الفرد. هذا عند المحدثين، أما عند غيرهم فقد سبق لنا بيانه تعليقاً.

⁽٢) قوله: "أعم من ذلك": أي إن المشهور يشمل المستفيض، وهو ما يكون تعدد سنده في ابتدائه وانتهائه سواء، ويشمل ما ليس كذلك كالذي يكون آحاديا في أوله ثم ينقله عدد التواتر.

وهناك من فرق بين المشهور والمستفيض بكيفية أقرب، فجعل المشهور بمعنى المتواتر، وهذه التفاصيل في التفرقة بينهما ليست من مباحث علم المصطلح، إنما فرعها الأصوليون كما أشار الحافظ.

أما المحدثون فقسموا الحديث بحسب تعدد رواته إلى الأقسام التي عرفتها.

وحكم الحديث المشهور يختلف بحسب استيفائه شروط القبول، أو اختلالها فيه، فينقسم إلى صحيح وحسن وضعيف. مثال المشهور الصحيح: حديث لا يمس القرآن إلا طاهر روي من حديث عمرو بن حزم وابن عمر، وحكيم بن حزام وعثمان بن أبي العاص وثوبان. انظر تخريجها في "نصب الراية": ١: ١٩٦-١٩٦. وانظر كتابنا "إعلام الأنام" ص ٢١٩-٢٠٠. ومثال المشهور وهو حسن: حديث: لا ضرر ولا ضرار روي من أوجه كثيرة يرتقي بما إلى الحسن أو الصحة، وحسنه النووي في الأربعين.

ومثال المشهور وهو ضعيف: حديث: اطلبوا العلم ولو بالصين، روي من عدة أوجه، و لم يخل من قدح شديد، كما حققناه أول التعليق على كتاب الرحلة في طلب الحديث.

ومنهُمْ مَن غايَرَ على كيفيةٍ أُخْرى، وليسَ مِن مباحث هذا الفن.

ثُمَّ المَشْهورُ يُطلَق على مَا حُرِّر هُنا، وعلى ما اشْتَهَر على الألْسِنةِ، فَيَشمل ما لَهُ إسنادٌ واحدٌ فصاعِداً، بل ما لا يوجد له إسنادٌ أصلاً (').

[العزيز]

والثَّالِثُ: العَزِيز: وهُو أَنْ لا يَروِيه أقلُّ مِن اثْنَيْنِ عَنِ اثْنَيْنِ، وسُمِّيَ بذلك إِمَّا لقلةِ وحودِهِ، وإِمَّا لكونِهِ عَزَّ، أَيْ قَوِيَ بمَحيئهِ مِن طريقٍ أُخْرى (٢)، ولَيْسَ شَرْطاً للصَّحيحِ، خِلافاً لمَنْ زَعَمَهُ، وهو أَبو عَليٍّ الحُبَّائِي (٣) مِن المُعْتزلةِ، وإليهِ يؤميُ كلامُ الحاكِمِ أَبي عبد اللهِ في علومِ الحديثِ، حيثُ قال: الصَّحيحُ أَنْ يَرْوِيَهُ الصحابيُّ الزائلُ عنهُ اسمُ الحَهالة، بأَنْ يكونَ لهُ راوِيانِ (٢)، ثمَّ يتداوَلَهُ أَهلُ

⁽١) هذا بيان لتقسيم الحديث المشهور بحسب البيئات التي يشتهر فيها، وباعتبار ذلك ينقسم أقساما كثيرة:

١- المشهور باصطلاح المحدثين الذي حرر هنا.

٢- ما اشتهر على الألسنة: فيشمل ما له إسناد واحد فصاعدا، بل يشمل ما لا يوجد له إسناد أصلا كما قال المصنف، ومن هذا القسم المشهور على ألسنة العوام، والمشهور عند النحويين، والمشهور عند الفقهاء، والمشهور عند الأدباء.

ولما كانت الأحاديث المتداولة على الألسنة ذات أثر خطير في توجيه المجتمع، فقد عني العلماء بجمعها في مؤلفات، وأوسع هذه المؤلفات كتاب "كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس" لإسماعيل بن محمد العجلوني.

 ⁽۲) وحكم الحديث العزيز مثل حكم الحديث المشهور، يختلف بحسب استيفاء شروط القبول واختلالها فيه،
 فمنه الصحيح والحسن والضعيف.

 ⁽٣) محمد بن عبد الوهاب أبو علي المعروف بالجبائي، ولد ٢٣٥هـ وهو أحد أئمة المعتزلة، وإليه تنسب فرقة
 الجبائية منهم، توفي ٣٠٣هـ. له كتب كثيرة منها: التفسير الكبير، وكتب في الرد على ابن الراوندي أجاد فيها.

⁽٤) مراد الحاكم بهذا أن يكون للصحابي راويان لكي تزول عنه الجهالة، وليس مراده أن يكون للحديث راويان، فهو خلاف الواقع في المصادر وفي "مستدرك الحاكم" نفسه، فكان على الحافظ ألا يورد كلامه هنا.

انظر كلام الحاكم في معرفة علوم الحديث: ٦٢، وتحليله في كتابنا الإمام الترمذي: ٦٣-٦٤، وتدريب الراوي: ١٢٥-١:١-٧٢، وشروط الأئمة الستة: ١٥، وشروط الأئمة الخمسة: ٣٣-٣٥.

الحَديثِ إلى وَقْتِنِا، كَالشَّهَادَةِ عَلَى الشَّهَادَةِ، وصَرَّحَ القاضي أَبو بَكْرٍ بنُ العربيِّ (') في شَرْحِ البُخَارِيِّ بأَنَّ ذلك شرطُ البُخَارِيِّ، وأجاب عمَّا أُوْرِدَ عليهِ مِن ذلك بحوابٍ فيه نظر؛ لأنه قال: فإن قيل: حديثُ الأعْمَالُ بالنِّيَّاتِ فَرْدٌ، لم يَرْوِهِ عَنْ عُمر إلا علقمة؟ قال: قلنا: قد خَطَبَ به عُمرُ عَلى المِنْبَرِ بحَضْرةِ الصَّحابَةِ، فلولا أَنَّهُمْ يَعْرِفونَهُ لأنكروه، كذا قال.

وتُعُقِّبَ بأنه لا يَلْزَمَ من كونهم سكتوا عنه أن يَكُونوا سَمِعوهُ مِنْ غَيْرِهِ، وبأَنَّ هذا لو سُلِّمَ في عُمَرَ مُنعَ في تَفَرُّدِ عِلقمةَ ثُمَّ تَفَرُّدِ مُحَمَّدِ بنِ إِبْراهيمَ بِه عَنْ عَلْقَمَةَ، ثُمَّ تَفَرُّدِ يَحْيَى بنِ سَعيدٍ بهِ عن محمدٍ، عَلى ما هُو الصَّحيحُ المُعْروفُ عِنْدَ المُحَدِّثِينَ، وقَدْ وردتْ لهْم متابعاتُ (٢) لا يُعْتَبَرُ بِها، وكذا لا يَسْلَمُ جوابُه في غير حديثِ عُمرَ (٢).

قال ابن رُشَيْدٍ (''): ولَقَدْ كانَ يَكْفي القاضِيَ في بُطْلانِ ما ادَّعَى أَنَّهُ شرطُ البُحَارِيِّ أولُ حديثٍ مَذكورٍ فيه.

⁽۱) محمد بن عبد الله بن محمد الإشبيلي، أبو بكر بن العربي، القاضي، ولد ٤٦٨هـــ ورحل إلى المشرق، وكان بحرا في العلم، ثاقب الذهن كريم الشمائل، ولي قضاء إشبيلية، وأجاد السياسة، واشتد على الظلمة وكادوا يبطشون به، ثم عزل فلزم التصنيف والتدريس، وكان ممن بلغ درجة الاجتهاد، توفي ٤٣هــــ.

من كتبه: العواصم من القواصم (ط)، وعارضة الأحوذي شرح الترمذي (ط)، وأحكام القرآن (ط).

⁽٢) المتابعة: هي أن يروي حديث الراوي رجل غيره من طريق الراوي الأول، وستأتي.

⁽٣) حديث إنما الأعمال بالنيات. أخرجه البخاري في مطلع صحيحه ومسلم في الإمارة: ٦: ٤٧، وإسناده صحيح لذاته. علقمة بن وقاص الليثي ثقة ثبت، روى له الستة، ومحمد بن إبراهيم هو التيمي ثقة أيضا، وروى له الستة، ويجيى بن سعيد الأنصاري ثقة.

⁽٤) محمد بن عمر بن محمد أبو عبد الله ابن رشيد، ولد ٢٥٧هـ بسبتة، وطلب العلم، واستقر بغرناطة فنشر العلم بها. كان فريد دهره عدالة وجلالة، وحفظا وأدبا وسمتا وهديا، رحل في البلاد، وفاق أقرانه في علوم عصره، وعلوم الحديث وصناعته، توفي ٧٢١هـ. له مؤلفات كثيرة. وقوله: "أول حديث مذكور فيه" هو إنما الأعمال بالنيات كما عرفت.

وادَّعَى ابنُ حِبّان (') نقيضَ دَعْواهُ، فقالَ: إِنَّ رِوايَةَ اثنَيْنِ عَنِ اثنَيْنِ إِلَى أَنْ يَنْتَهِيَ لا يوجد أصلاً. قلت: إن أراد أَنَّ رِوايَةَ اثْنَيْنِ فَقَطْ عَنِ اثْنَيْنِ فَقَطْ لا يُوجد أَصْلاً فَيُمْكِنُ أَنْ يُسَلَّمَ، وأَمَّا صُورَةُ العَزيزِ الَّتي حَرَّ (ناها فمَوْجودَةٌ بأنْ لا يرويَهُ أقلُّ من اثنين عن أقلَّ من اثنين.

مثالُهُ: ما رَواهُ الشَّيْخانِ مِن حديثِ أَنَسٍ، والبخاريُّ مِن حديثِ أبي هريرة ﴿ اللهِ عَنْ أَنَسٍ قَتَادَةُ قالَ: "لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ" الحديث، ورواه عَنْ أَنَسٍ قَتَادَةُ وعبدُ العزيزِ بنُ صُهَيْبٍ، ورواهُ عَنْ قتادَةَ شعبةُ وسعيدٌ، ورواهُ عَنْ عبدِ العزيزِ إسماعيلُ بنُ عُليَّة وعبدُ الوارِثِ، ورواه عن كُلِّ جماعة (۱).

[الغريب]

والرابع: الغريب: وهُو ما يتفرَّد بِرُوايَتِهِ شخصٌ واحِدٌ في أيِّ موضعٍ وَقَعَ التفردُ بِهِ مِنَ السَّنَدِ.

⁽۱) محمد بن حبان بن أحمد البستي، أبو حاتم، الإمام العلامة الحافظ المحود شيخ خراسان، ولد ۲۷۰هـ، وكان من فقهاء الدين، وحفاظ الحديث والآثار، عالما بالطب وبالنجوم وبعلوم زمانه كلها، وكان مصدر الفقه في سمرقند، زاد عدد شيوخه على الألفين، أنكر قول المشبهة بإثبات الحد لله تعالى، فأخرجوه من بلده. فقال العلماء: كان هؤلاء أولى بالإخراج، توفي ٢٥٥هـ، له كتب كثيرة أشهرها: كتابه المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع، وهو مرتب على طريقة فريدة (ط)، والثقات (ط) والضعفاء (ط).

⁽٢) البخاري في الإيمان: ١:٨، ومسلم: ١: ٤٩، واللفظ روياه عن أنس.

أنس: هو ابن مالك حادم النبي ﷺ، توفي ٩٣.

أبو هريره: مشهور بكنيته، اسمه عبد الرحمن بن صخر الدوسي، كان أكثر الصحابة رواية، توفي ٩٥هـــ. قتادة بن دعامة السدوسي البصري ثقه، أحفظ أهل البصرة، توفي ١١٨هـــ، حديثه في الكتب الستة.

عبد العزيز بن صهيب ثقة، توفي ١٣٠، له في الستة.

شعبة بن الحجاج: أبو بسطام، الإمام أمير المؤمنين في الحديث توفي ٦٠ ١هـ. له في الستة.

سعيد بن أبي عروبة: ثقة حافظ، مدلس واختلط، هو أثبت الناس في قتادة، توفي ٥٦هـــ، روى له الجماعة. إسماعيل ابن علية: ثقة حافظ، توفي ٩٣هـــ، روى له الجماعة.

عبد الوارث بن سعيد: ثقة ثبت، توفي ١٨٠هـــ، رووا له أيضا.

على ما سنقسم إليه الغريب المطلق، والغريب النسبيّ.

وكُلُّها أي الأَقْسَامُ الأربعةُ المذكورةُ سِوى الأَوَّلِ وهو المُتواتِرُ آحادٌ، ويُقالُ لكلِّ منها: خَبَرُ واحد.

[تعريف الآحاد وأقسامها وحكمها]

وَخَبَرُ الواحدِ في اللغة: ما يرويه شخصٌ واحدٌ، وفي الاصطلاح: ما لم يجمع شروط التواتر. وفيها أي الآحاد المَقْبولُ: وهو ما يَحبُ العَمَلُ به عنْدَ الجمهور.

وفيها المردود وهو الذي لم يَرْجَحْ صِدْقُ الْمُحْبِرِ بِهِ؛ لتوقُّفِ الاستدلالِ بها عَلَى البَحْثِ عَنْ أحوالِ رواتِها دُونَ الأُوَّلِ، وهو الْمُتَوَاتِرُ، فكلَّهُ مقبولٌ؛ لإفادته القطعَ بصدْقِ مُحْبِرِهِ، بخلاف غيره من أخبار الآحاد.

لكنْ إِنَّمَا وَحَبَ العَمَلُ بِالْمَقْبُولِ مِنهَا؛ لأَنَّهَا إِمَّا أَنْ يُوْجَدَ فيهَا أَصْلُ صِفَةِ القَبُولِ، وهُو ثبوتُ صِدْقِ النَّاقِلِ، أَوْ لاَ^(۲)، أَوْ أَصْلُ صِفَةِ الرَّدِّ، وهُو ثبوتُ كَذِبِ النَّاقِلِ، أَوْ لاَ^(۲). فالأول يَغْلبُ^(۳) على الظن صدقُ الخَبَرِ؛ لِثبوتِ صدقِ ناقِلِهِ؛ فيؤخذُ بِهِ. والثاني يَغْلبُ على الظن كذبُ الخَبَرِ؛

⁽١) قوله: "ثبوت صدق الناقل": أي لاتصافه بالعدالة والضبط.

⁽٢) قوله: "أو لا" أي أو لايتصف بأصل صفة القبول ولا بأصل صفة الرد، فيكون محتملا للقبول والرد، مثل سيء الحفظ والمجهول.

⁽٣) قوله: "يغلب على الظن": المراد أنه يثبت في العلم ثبوتا محتملا لأن يكون فيه خطأ الراوي، لكن هذا الاحتمال ضعيف، فلا يؤخذ به. وهذا النوع من العلم يظنه العامة يقينا، وقد تعجب بعض المتمجهدين من تعبير العلماء بهذا، واعترض عليهم، فدل على أنه لا يميز العلم اليقيني القطعي من علم غلبة الظن؛ لبعده عن أصول العلم وموازين المعرفة ومراتبهما، وأعجب من ذلك استدلال بعض العصريين بالآيات التي تذم اتباع الظن. وهذا خلط بين المعنى الذي قصده القرآن، وهو اتباع الوهم والحدس بلا حجة ولا برهان، وبين المعنى الذي قصده العلماء، وهو معنى اصطلاحي لنوع من العلم الناشئ عن الدليل، لكن فيه احتمال ضعيف. فلا قيمة لهذا الاحتمال. تأمل ذلك فإنه مهم.

لثبوت كَذِبِ ناقِلِهِ، فَيُطْرَح. والتَّالِثُ: إِنْ وُجِدَتْ قرينةٌ (١) تُلْحِقه بأحدِ القِسْمَيْنِ الْتَحق، وإلا فَيُتَوَقَّفُ فيه، فإذا تُوُقِّف عَنِ العَمَلِ بهِ صارَ كالمَرْدودِ، لا لثبوتِ صَفةِ الرَّدِّ، بلِ لكَوْنِه لمْ تُوجَدْ فيه صفةٌ توجب القبول، والله أعلم.

[الخبر المحتف بالقرائن وبيانها]

وقد يَقعُ فيها أي في أُخبارِ الآحادِ المُنْقَسِمَة إلى مَشْهورٍ، وعَزيزٍ وغَريبٍ مَا يُفيدُ العلم النظريَّ بالقَرائِنِ عَلى المُختارِ، خِلافاً لِمَنْ أَبى ذلك، والخِلافُ في التَّحْقيقِ لفظيٌّ؛ لأنَّ مَنْ جَوَّزَ إطلاقَ العلمِ قَيْده بِكونِهِ نَظَريّاً، وهُو الحاصِلُ عن الاسْتِدلالِ، ومَن أَبَى الإطلاق حَصَّ لَفْظَ العلمِ بالمتواتر، وما عَدَاهُ عنده ظنيٌّ، لكنه لا ينفي أنّ ما احْتَفَّ بالقرائن أرجحُ مما خلاعنها.

والحبرُ المُحْتَفُّ بالقرائن (٢) أنواعٌ، مِنْها: مَا أَخْرَ جَهُ الشيخانِ في صَحيحَيْهِما، ممَّا لم يبلغ التواتر، فإِنَّهُ احتفَّتْ بِهِ قرائنُ، منها:

١ - جلالتهما في هذا الشأن.

٢ - وتقدُّمهما في تَمْييزِ الصَّحيحِ على غيرِهما.

٣- وتلقّي العلماء لكتابيهما بالقَبُولِ، وهذا التلقّي وحدَهُ أَقوى في إِفادةِ العِلْم مِن محردِ كثرةِ الطُّرُقِ القاصرةِ عَنِ التواتر، إلا أنّ هذا يحتصُّ بما لم ينتقده أحدٌ مِنَ الحُقَّاظِ مِمَّا في الكِتابينِ (٦)،

⁽١) قرينة: أي صفة أو حالة.

⁽٢) المحتف بالقرائن أي الذي وجدت له صفات أو أحوال تقويه، وتنفي احتمال الخطأ والكذب عنه.

⁽٣) وعدة ذلك مئتان وعشرة أحاديث، اشتركا في اثنين وثلاثين، واختص البخاري بثمانية وسبعين ومسلم بمائة. قال الحافظ ابن حجر في "هدي الساري" مقدمة "فتح الباري": ٣٤٥: "الجواب عنه على سبيل الإجمال أن نقول: لا ريب في تقديم البخاري ثم مسلم على أهل عصرهما ومن بعده من أئمة هذا الفن في معرفة الصحيح والمعلل؛ فإلهم لا يختلفون في أن على بن المديني كان أعلم أقرانه بعلل الحديث، وعنه أخذ البخاري ذلك، حتى =

وبِما لم يقع التّحالُفُ بينَ مَدْلُولَيْهِ مِمَّا وَقَعَ في الكِتابينِ، حيثُ لا تَرْحيحَ (')؛ لاستحالةِ أَنْ يُفيدَ المتناقِضَان العلمَ بصِدْقِهِما من غيرِ ترجيحٍ لأحدِهِما على الآخرِ، وما عَدا ذلك فالإِحماعُ حاصلٌ على تَسْليم صحته.

فإِنْ قِيلَ: إِنَّمَا اتَّفَقُوا على وجوبِ العملِ به لا على صحته، منعناه، وسَنَدُ المنعِ (١) أَنَّهُمْ مُتَّفِقُونَ عَلى وُجوبِ العَملِ بِكُلِّ مَا صَحَّ، ولوْ لَمْ يُحْرِجْهُ الشَّيْخانِ؛ فلمْ يَبْقَ للصَّحيحينِ في هذا مزيةٌ، والإِجماعُ حاصلٌ على أَنَّ لهُما مَزِيَّةً فيما يَرْجع إلى نَفْسِ الصِّحَّةِ. ومِمَّن صَرَّحَ بإِفَادَةِ مَا خَرِّجه الشيخان العلمَ النظريَّ الأستاذُ أبو إسحاق الإسفرائيني (١). ومِن أَئِمَّةِ الحَديثِ أبو عبدِ اللهِ الحُمَيْدِيُّ (١)، وأبو الفضل بن طاهر (١)، وغيرهما. ويحْتمل أَنْ يُقالَ: المَزِيَّةُ المَذْكُورَةُ كُونُ أَحادِيثِهِما أصحَ الصحيح.

⁼ كان يقول: ما استصغرت نفسي عند أحد إلا عند علي بن المديني، ومع ذلك فكان علي بن المديني إذا بلغه ذلك عن البخاري يقول: دعوا قوله فإنه ما رأى مثل نفسه، وكان محمد بن يجيى الذهلي أعلم أهل عصره بعلل حديث الزهري، وقد استفاد ذلك منه الشيخان جميعا. وروى الفربري عن البخاري قال: ما أدخلت في الصحيح حديثا إلا بعد أن استخرت الله تعالى وتيقنت صحته، وقال مكي بن عبدان: سمعت مسلم بن الحجاج يقول: عرضت كتابي هذا على أبي زرعة الرازي، فكل ما أشار أن له علة تركته.

فإذا عرف ذلك وتقرر ألهما لا يخرجان من الحديث إلا ما لا علة له، أو له علة غير مؤثرة عندهما، فبتقدير توجيه كلام من انتقد عليهما، يكون قوله معارضا لتصحيحهما، ولا ريب في تقديمهما في ذلك على غيرهما، فيندفع الاعتراض من حيث الجملة.

⁽١) التخالف: أن يحتمل الحديث معنيين فأكثر، ولا يترجح شيء من ذلك. وفي بعض النسخ "التجاذب"، والمعنى واحد.

⁽٢) "منعناه": أي رفضنا قبوله، و"سند المنع" أي دليل هذا الرفض.

⁽٣) إبراهيم بن محمد بن إبراهيم، أبو إسحاق الإسفرائيني، فقيه شافعي، أصولي تبحر في علم الكلام وفي العلوم، بلغ رتبة الاجتهاد، توفي ٤١٧هـ. له كتب منها: الرسالة في أصول الفقه.

⁽٤) محمد بن فتوح الأزدي، ولد قبل ٤٢٠هــ وأكثر الترحال، كان قليل المثال في نزاهته وعفته وورعه، ظاهريا، إماما في الحديث وعلله توفي ٤٧٧)، له: الجمع بين الصحيحين (ط)، وتاريخ الأندلس، وجمل تاريخ الإسلام.

⁽٥) محمد بن طاهر بن على بن أحمد المقدسي الشيباني، أبو الفضل، عرف في وقته بابن القيسراني، =

يقومُ مَقامَ العَدَدِ الكَثيرِ مِن غَيْرِهِم، ولا يَتَشَكَّكُ مَنْ لَهُ أَدْنَى ممارسةٍ بالعِلْمِ وأَخْبارِ النَّاسِ أَنَّ مالِكاً مَثلاً لو شافَهَهُ بخبرٍ أنه صادقٌ فيه، فإذا انضاف إليه مَن هُو في تِلْكَ الدَّرَجَةِ ازْدَادَ قُوَّةً، وبَعُدَ ما يُخْشَى عليه مِن السهو.

وهذه الأنْواعُ (١) الَّتي ذكَرْناها لا يَحْصل العلمُ بصدقِ الخبرِ منها إِلاَّ للعالِمِ بالحديثِ المتبحرِ فيهِ العارفِ بأحوالِ الرواةِ، المطَّلِعِ عَلى العِلَلِ، وكونُ غيرِهِ لا يَحْصلُ لهُ العلمُ بصدْقِ ذلك -لقصوره عن الأوصاف المذكورة التي ذكرناها- لا يَنفي حصولَ العلم للمتبحّر المذكور.

ومحصَّل الأنْواعِ الثَّلاَّئَةِ الَّتِي ذَكَرْناها أنَّ

الأوَّلَ يَخْتَصُّ بالصَّحيحينِ.

والثاني بِما لَهُ طرقٌ مُتَعَدِّدَةٌ.

والثَّالِثُ بِما رواهُ الأئمَّةُ.

ويُمْكن اجْتماعُ الثَّلاثةِ في حديثٍ واحد، ولا يَبْعُدُ حينئذ القطعُ بصدقه، والله أعلم (٢).

[أقسام الغريب والفرد]

ثمَّ الغَرابَةُ(") إِمَّا أَنْ تَكُونَ في أَصلِ السَّندِ، أي في الموضعِ الَّذي يَدورُ الإِسنادُ عليهِ ويَرْجِعُ، ولو تَعَدَّدَتِ

⁽١) الأنواع: أي أنواع الحديث الذي احتف بالقرائن، وسيعيد المصنف ذكرها بإيجاز اعتمادا على ما سبق من الشرح فافهم ذلك.

 ⁽٢) جمعت كتب في الصحيح المتفق عليه بين البخاري ومسلم، و لم يجمع شيء من القسمين الآخرين مع سهولة ذلك، فلعل من يطالع كلامنا هذا يتجه لهذا العمل المهم الحيوي، وبالله العون والتوفيق.

⁽٣) قوله: "ثم الغرابة": عائد للقسم الرابع الغريب السابق ص ٥٠، وأراد بالغرابة: التفرد، والحديث الغريب هو الذي تفرد به راويه بأي وجه من وجوه التفرد، وقارن تسوية المصنف الفرد بالغريب مع أفراد القبائل والبلدان في ابن الصلاح: ٨٩ وغيره. وقوله: "في أصل السند" أي التابعي، فإذا تفرد التابعي بالحديث فغرابته في أصل السند. كما يتبين من كلام المصنف الآتي.

ومِنها ('): المَشْهورُ إِذَا كَانَتْ لَهُ طَرَقٌ مَبَايِنةٌ سالمةٌ مِن ضَعْفِ الرُّواةِ والعِلَلِ، وممَّن صَرَّحَ بإِفادَتِهِ العلمَ النظريَّ الأستاذُ أَبُو مَنْصورِ البَغْدادِيُّ (')، والأسْتاذُ أبو بكر بن فُوْرَك (")وغيرهما.

ومِنها: المسلسلُلُ الأثمة الحفاظِ المُتْقِنينَ، حيثُ لا يكونُ غَريباً، كالحَديثِ الَّذي يَرْويهِ أحمدُ بنُ حَنْبَلٍ (٥) مَثلاً، ويُشارِكُهُ فيهِ غَيْرُهُ عَنِ الشَّافِعِيِّ (٦)، ويُشارِكُهُ فيهِ غيرُهُ عنْ مالِكِ بنِ أَنسٍ، فإنه يفيد العلمَ عند سامعِهِ بالاستدلال مِن جهةِ جَلالةِ رواتِهِ، وأنَّ فيهِمْ مِن الصفاتِ اللائقةِ الموجِبةِ للقبولِ مَا

⁼ ولد ٤٤٧هـ. محدث حافظ رحالة صوفي متكلم، انتقدت عليه مسائل تساهل فيها، توفي ٥٠٧هـ. له: شروط الأئمة الستة (ط)، وكتب أخرى.

⁽۱) قوله: "ومنها" أي ومن أنواع الخبر الذي احتف بقرائن جعلته يفيد العلم اليقيني النظري الحديث المشهور. والمراد المشهور في اصطلاح المحدثين، وهو ما رواه ثلاثة فأكثر، ولم يبلغ درجة التواتر. وهذا استثناء مما سبق في حكم المشهور.

⁽٢) عبد القاهر بن طاهر بن محمد التميمي الإسفرائيني البغدادي الشافعي، تلميذ أبي إسحاق الإسفرائيني، له اضطلاع في علوم كثيرة، منها: الفقه والأصول والحديث، درس سبعة عشر نوعا من العلوم، توفي ٤٢٩هـ، ودفن إلى جنب شيخه، له مؤلفات كثيرة، منها: الفرق بين الفرق (ط)، والتحصيل في أصول الفقه.

⁽٣) محمد بن الحسن بن فورك الأصبهاني، أبو بكر المشهور بابن فورك، الأستاذ المتكلم الأصولي الأديب النحوي الواعظ، أحيا الله به أنواعا من العلوم في نيسابور، وكان شديد الرد على الكرامية المحسمة والمشبهة، توفي 7 على الكرامية المحسمة والمشبهة، توفي 2 هـــ مسموما، تقارب مؤلفاته المائة.

⁽٤) المسلسل: الذي تتابع رواته على صفة واحدة أو حال واحدة أو فعل، وسيأتي ص ١٢٢. والمراد هنا نوع منه، وهو الذي تتابع رواته بكونهم جميعهم من الأئمة الحفاظ، أو رجال أصح الأسانيد، ولا يتفرد هذا الإسناد بالحديث.

⁽٥) الإمام المبحل العلم أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني أبو عبد الله، ولد ١٦٤هـ، وتبحر في العلم، وصار صاحب المذهب الفقهي، انتصر للسنة ومذهب السلف، وامتحن محنة شديدة، توفي ٢٤١) روى له الشيخان وغيرهما. من كتبه: المسند (ط)، وفضائل الصحابة (ط).

⁽٦) الإمام العلم محمد بن إدريس بن العباس الشافعي المطلبي، ولد ١٥٠هـ.، وطار صيته في الآفاق بإمامته للمذهب المنسوب إليه. نهض بمنهج المحدثين وانتصر له، وأرسى قواعد مهمة في قواعده وحجيته، توفي ٢٠٤هـ..، عد مجدد رأس المئتين، له "الرسالة" و"الأم" مطبوعان.

الطُّرقُ إِليهِ، وهو طَرَفُهُ الذي فيه الصحابي، أَوْ لَا يَكُونُ كَذلكَ، بأَنْ يَكُونَ التَّفَرُّدُ في أثنائه، كأَنْ يرويَه عَنِ الصَّحابيِّ أكثرُ مِن واحدٍ، ثم ينْفَرِدَ بروايته عن واحدٍ منهم شخصٌ واحد.

[الفرد المطلق]

فالأول: الفرد المطْلَق (١) كَحديثِ النَّهْيِ عَنْ بيعِ الوَلاءِ وعَنْ هِبَتِهِ (٢) ، تفرَّد بهِ عبدُ اللهِ بنُ دينارٍ عنِ البَنِ عمر هُما، وقد يَنْفَرِدُ به راوٍ عن ذلك المنْفَرد، كحديث شُعَبِ الإيمان (٢) ، تفرَّد بهِ أبو صالحٍ عَنْ أبي هُريرة ، وتفرَّد بهِ عبدُ اللهِ بنُ دينارٍ عَنْ أبي صالحٍ ، وقدْ يَسْتَمِرُ التفرُّدُ في حميعِ رواته أو أكثرهم. وفي "مسند البزار "(٤) و "المعجم الأوسط" للطبراني (٥) أمثلةٌ كثيرة لذلك.

[الفرد النسبي]

⁽١) ويطلق عليه المحدثون: الغريب سندا ومتنا، وهو الحديث الذي تفرد به راويه، لا يرويه أحد غيره.

⁽٢) هو حديث "نحى رسول الله على عن بيع الولاء وعن هبته" البخاري في العتق: ٣: ١٤٧، ومسلم: ٢١٦٠، والترمذي: ٣: ٥٣٨-٥٣٨، وفيه التنبيه على خطأ غير طريق ابن دينار، وأبو داود في الفرائض: ٣: ١٣٧، والنسائي في البيوع: ٧: ٢٦٩. قال مسلم: "الناس كلهم عيال على عبد الله بن دينار في هذا الحديث". ونظر إرشاد الساري شرح البخاري للقسطلاني: ٤: ٣٧٨. والولاء: صلة بين السيد وعبده الذي أعتقه، وهو كلحمة النسب، أي القرابة في المودة والنصرة.

عبد الله بن عمر بن الخطاب: الصحابي الجليل الإمام الورع توفي ٧٣هـ.

وابن دينار: هو مولى ابن عمر، ثقة توفي ٢٧ هـ.. روى له الجماعة.

⁽٣) هو حديث: "الإيمان بضع وستون شعبة..." البخاري: ١: ٧، ومسلم: ١:٤٦. وأبو صالح هو السمان الزيات: اسمه ذكوان، ثقة ثبت توفي ١٠١هـــ روى له الستة.

⁽٤) أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البصري، أبو بكر البزار، حافظ ثقة، رحل وحدث من حفظه، فوقع له وهم، توفي ٢٩٢هــــ له مسندان: كبير، وصغير.

⁽٥) سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني نسبة إلى طبرية. ولد ٢٦٠هـ، ورحل إلى البلاد، كان حافظ عصره توفي ٣٦٠هـ. له المعاجم الثلاثة: الكبير والأوسط والصغير، مطبوعة. والمعاجم: كتب حديث مرتبة على أسماء الرواة حسب حروف المعجم، لكن "الكبير" مرتب على أسماء الصحابة.

والثاني: الفرد النسبي (١) سُمِّي بذلك؛ لكونِ التفرُّدِ فيهِ حَصَلَ بالنسبةِ إلى شخصٍ مُعَيَّنٍ، وإن كان الحديث في نفسه مشهوراً، ويقِلُّ إطلاقُ الفردِيّةِ عليهِ؛ لأنَّ الغَريبَ والفَرْدَ مترادفان لغةً واصطلاحاً، إلا أن أهلَ الاصطلاحِ غايروا بينَهُما من حيثُ كثرة الاستِعمالِ وقِلَّته، فالفردُ أَكْثَرُ ما يُطْلقونه على الفَرْدِ النِّسْبيِّ، وهذا مِن حيثُ إطلاق الاسمِ عليهِما، الفَرْدِ النَّسْبيِّ، وهذا مِن حيثُ إطلاق الاسمِ عليهِما، وأما مِن حيثُ استعمالهم الفعل المشتق فلا يُفَرِّقون، فيقولونَ في المُطْلَقِ والنِّسْبيِّ تفرَّد بِهِ فُلانٌ، أو أغرب به فلان.

وقريبٌ مِنْ هذا اختلافُهم في المنقطعِ والمرسَل هلْ هُما مُتغايرانِ أَوْ لاَ؟ فأكثرُ المُحَدِّثين على التَّغايُرِ (١)، لكنَّهُ عندَ إطلاقِ الاسمِ، وأمَّا عندَ اسْتِعمَالِ الفِعْل المُشْتَقِّ فيستَعْمِلُونَ الإِرسالَ فقَطْ، فيقولُونَ أَرْسَلَهُ فلانٌ، سواةٌ كانَ ذلكَ مُرْسَلاً أم مُنْقَطِعاً، ومِن ثَمَّ أَطلق غيرُ واحدٍ مِمَّن لم يلاحِظ مواقعَ استعمالهم على كثيرٍ مِن المُحدِّثينَ أَنَّهُم لا يُغايرونَ بينَ المُرْسَلِ والمُنْقَطِع، وليسَ كذلك؛ لِما حَرَّرناهُ، وقلَّ مَنْ نَبَّه على النُّكتة في ذلك، والله أعلم.

[الصحيح لذاته]

وخبرُ الآحادِ بنقلِ عدلٍ تامِّ الضبطِ، متصلَ السَّندِ، غيرَ مُعَلَّل ولا شاذٍّ هو الصحيحُ لِذاته

⁽۱) ويسمى الغريب سندا لا متنا، وهو الحديث الذي اشتهر بوروده من عدة طرق عن راو أو رواة، ثم تفرد به راو، فرواه من وجه آخر غير الراوي أو الرواة الذي اشتهر عنهم الحديث. ويقول فيه الترمذي: "غريب من هذا الوجه".

⁽٢) فيطلقون المرسل على الحديث الذي رواه التابعي عن النبي ﷺ ولم يذكر الواسطة، والمنقطع على ما سقط منه راو أو أكثر قبل الصحابي، أما إذا قالوا: أرسله فلان فيصلح للأمرين كما أوضحه المصنف.

وهذا أولُ تقسيمِ المقبول إلى أربعةِ أنواعٍ؛ لأَنَّهُ إِمَّا أَنْ يشتملَ مِن صفاتِ القَبولِ على أَعْلاها أَوْ لاَ('). الأول: الصحيحُ لذاته. والثَّاني: إنْ وُجِدَ ما يَحْبُرُ ذلكَ القُصور ككثرة الطرق ('')، فهو الصحيح أيضاً لكنْ لا لذاتِهِ، وحيثُ لا جُبْرَانَ فهُو الحسنُ لذاتِهِ، وإنْ قامَتْ قرينةٌ ترجِّح جانبَ قبول ما يتوقف فيه، فهو الحسن أيضاً لا لذاتِهِ. وقُدِّمَ الكلامُ على الصَّحيحِ لذاتِهِ؛ لعلو رتبته.

[العدل والعدالة]

والمراد بالعدل: مَنْ لهُ مَلَكَةٌ تَحْمِلُه على مُلازَمة التَّقوى والمُروءةِ، والمُرادُ بالتَّقوى: اجْتِنابُ الأعمالِ السَّيِّئةِ مِن شِرْك أو فسقِ أو بدعةٍ.

[الضبط والضابط]

والضبط(٢)

١- ضبطُ صَدْرٍ: وهُو أَنْ يُثْبِت ما سَمِعَهُ بحيثُ يتمكَّنُ من استحضاره متى شاء.

٢- وضبطُ كتابٍ: وهُو صِيانَتُهُ لديهِ مُنذُ سمِعَ فيهِ، وصحَّحَهُ إلى أَنْ يُؤَدِّيَ منهُ. وقيَّدَ بالتام (٤)
 إشارةً إلى الرتبةِ العُليا في ذلك.

⁽۱) قوله: "أو لا": أي أو لا يشتمل الخبر على أعلى شروط القبول، ويتحقق ذلك في الأحوال الآتية: أن توجد شروط القبول في الحد الأدنى في الخبر، وهو الحسن. أن يتقوى هذا بطريق آخر مثله أو أقوى منه، فيصير صحيحا لغيره. أن يكون فاقدا بعض شروط القبول، بحيث يكون ضعيفا ضعفا غير شديد، ثم يتقوى من طريق آخر مثله أو أقوى منه، فيصبح حسنا لغيره.

⁽٢) وكذا إذا تقوى بتلقي العلماء له بالقبول، كما ذكر الشافعي في المرسل، وسيأتي ص ٨٣.

⁽٣) الضبط: ملكة تؤهل الراوي لأن يروي الحديث كما سمعه.

⁽٤) أي شرط في الضبط أن يكون تاما، للدلالة على أن المراد المرتبة العليا من الضبط، وهذه المرتبة هي شرط من شروط الحديث الصحيح، أما الحسن فراويه خف ضبطه، أي مستوف شروط الضبط، لكن في الحد الأدنى من الضبط المقبول.

[المتصل]

والمُتَّصِلُ: مَا سَلِم إسنادُه مِنْ سقوطٍ فيهِ، بحيثُ يكونُ كلُّ مِنْ رِجاله سمعَ ذلكَ المرويَّ مِن شيخِهِ. والسَّنَدُ تقدَّمَ تعريفُهُ (۱).

[المعلل]

والمُعَلَّل لُغةً: ما فِيهِ عِلَّةً. واصطِلاحاً: ما فيه عِلَّةٌ حَفَيّةٌ قادحةٌ.

[الشاذ]

والشاذُّ لُغةً: المُنفَرِدُ، واصطِلاحًا: ما يُحالِفُ فيهِ الرَّاوي مَنْ هُو أَرجحُ منهُ. ولهُ تفسيرٌ آخَرُ سيأتي (٢). تنبيه: قوله: "وخبر الآحاد" كالحنس، وباقي قيودِهِ كالفصل. وقولُهُ: "بِنَقْلِ عَدْلٍ" احترازٌ عَمَّا يَنْقُلُهُ غيرُ العَدْلِ. وقوله: "هُو" يُسمى فَصْلاً يتَوَسَّطُ بينَ المُبتَدَأَ والحَبرِ، يُؤْذِن بأَنَّ ما بَعْدَهُ حبرٌ عَمَّا قبله، وليس بنعتٍ له. وقوله: "لذاته" يُحرِج ما يُسمى صحيحاً بأمرٍ حارجٍ عنهُ، كما تقدم.

[مراتب الصحيح]

وتتفاوت رُتَبُه أي الصحيح، بسببِ تفاوُتِ هذه الأوصاف المقتضيةِ للتَّصحيحِ في القُوَّةِ؛ فإنَّها لَمَّا كَانَتْ مُفيدةً لغلبةِ الظنِّ الَّذي عليهِ مدارُ الصِّحَةِ، اقْتَضَتْ أَنْ يكونَ لها درجاتٌ، بعضُها فَوْقَ بعضٍ، بحسَبِ الأمورِ المقوِّية، وإذا كانَ كذلك فما تكون رُواتُه في الدَّرجةِ العُليا مِن العدالَةِ، والضَّبْطِ، وسائر الصفات التي توجب الترجيح كان أصحَّ مما دونَه.

⁽١) في مطلع الكتاب ص ٤١ وانظر ص ٣٧ تعليقا.

 ⁽٢) عرف الشاذ بأنه ما يخالف فيه الراوي من هو أرجح منه، والمشهور في الشاذ أنه ما يخالف فيه الراوي الثقة
 من هو أرجح منه، وانظر ما ذكر أنه سيأتي.

[أصح الأسانيد]

فَمِن الرتبة العُلْيا في ذلك ما أطلق عليهِ بعضُ الأئمة أنه أصح الأسانيد(١).

كَالزُّهْرِي، عن سالمٍ بنِ عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ، عن أَبيهِ.

و كمحمَّدٍ بنِ سيرينَ، عن عَبِيدَةَ بن عمرو، عن علي.

وكَإِبراهِيمَ النَّخَعِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عن ابنِ مَسعودٍ (٢).

ودُونَها في الرُّتبةِ

كرِوايةِ بُرَيْد بنِ عبدِ اللهِ بنِ أَبي بُرْدَةَ، عن جَدِّه، عن أبيه أبي موسى.

وكحماد بن سَلَمَة، عن ثابتٍ، عن أنس (٣).

ودُونَها في الرُّتْبَةِ

(١) أي أصح الأسانيد كلها.

(٢) ومثل: مالك عن نافع عن ابن عمر، المعروفة بسلسلة الذهب، انظر ص ٦٥، ونوضح أسماء هؤلاء الحفاظ الأجلاء رجال هذه الأسانيد الأئمة فيما يأتي:

الزهري محمد بن مسلم بن شهاب الزهري أعلم الحفاظ، عن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب الإمام من الفقهاء السبعة، عن أبيه الصحابي الجليل.

محمد بن سيرين الإمام، عن عبيدة بن عمرو السلماني التابعي، وأوثق الرواة عن علي بن أبي طالب الخليفة الراشدي إمام الهدى.

إبراهيم بن يزيد النخعي الفقيه الحافظ، عن علقمة بن قيس النخعي الثقة الثبت الفقيه العابد، عن عبد الله بن مسعود الصحابي السابق إلى الإسلام.

مالك بن أنس إمام الأثر، عن نافع الثبت الثقة الفقيه، عن ابن عمر، ونافع هو مولى ابن عمر، وملازم له، فهو على هذا أقوى فيه.

(٣) بريد ثقة يخطئ قليلا، وحده ثقة، ووالد حده الصحابي أبو موسى الأشعري عبد الله بن قيس. وحماد بن سلمة ثقة عابد أثبت الناس في ثابت، وثابت هو ابن أسلم البناني، عن أنس بن مالك الصحابي.

كسُهَيل بنِ أبي صالحٍ، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وكالعَلاءِ بن عبدِ الرحمن، عن أُبيهِ عن أبي هريرة (١).

فإن الجميع شَمَلَهم اسم العدالة والضبط، إلا أن المرتبة الأولى فيهم مِن الصِّفاتِ المرجِّحة ما يقتَضي تقديْمَها على الثالثة، يقتَضي تقديْمَها على الثالثة، وهي - أي الثالثة - مقدَّمةٌ على روايةِ مَن يُعَدُّمَا يَنْفَرِدُ به حَسَناً

كمحمَّد بنِ إِسحاقَ، عن عاصم بنِ عمر، عن جابر.

وعَمْرو بن شُعَيب، عنْ أَبيهِ، عَنْ جَدِّهِ^(٢).

وقِسْ على هذه المراتب ما يَشبهُها.

والمرتبةُ الأُولي هِيَ الَّتِي أَطلقَ عليها بعضُ الأئمَّةِ أَنَّها أصحُّ الأسانيدِ.

والمعتَمدُ عدمُ الإطلاقَ لترجمةٍ معيَّنةٍ منها(٣).

⁽١) سهيل بن أبي صالح، وثقه الذهبي. وقال ابن حجر: صدوق، وأبوه ذكوان ثقة، وكان سهيل يميز ما سمعه من أبيه، وما سمعه من جماعة عن أبيه. تمذيب: ٢٦٤:٤.

والعلاء بن عبد الرحمن، قال الترمذي: ثقة عند أهل الحديث، وقال أبو حاتم: أنكر عليه أشياء. وأبوه عبد الرحمن بن يعقوب ثقة.

 ⁽٢) محمد بن إسحاق بن يسار إمام المغازي، وثقه بعض الأئمة، وتكلم فيه بعضهم، وحسن بعضهم حديثه.
 وشيخه عاصم بن عمر بن قتادة ثقة عالم بالمغازي، عن حابر بن عبد الله الصحابي الشهير.

وهذان الإسنادان صحيحان عند طائفة من المحدثين، وهما في أعلى رتبة الحديث الحسن.

⁽٣) المعتمد ألا يحكم لترجمة معينة، أي سلسلة سند معينة ألها أصح الأسانيد كلها؛ لأنه يعز وجود أعلى درجات القبول في كل واحد من رجال السند الواحد؛ لذلك أخذ المتأخرون بالاحتياط، وحكموا بأصحية الأسانيد بالنسبة لبلد معين، أو صحابي معين، أو راو معين.

نعمْ يُسْتَفَاد مِن مجْموع ما أَطْلَق عليه الأئمة ذلك أَرْ جَحِيَّتُهُ على ما لم يُطلقوه.

ويَلْتَحِقُ بهذا التفاضلِ ما اتَّفَقَ الشيخانِ على تَخريجِه (١) بالنِّسبةِ إلى ما انْفَرَدَ بِهِ أَحَدُهُما، وما انْفَرَدَ بهِ البخاريُّ بالنِّسبةِ إلى ما انْفَرَدَ بهِ مسلمٌ؛ لاتِّفاقِ العُلماءِ بعدِهِما على تلقِّي كتابيهما بالقبول، واختلاف بعضهم في أيهما أرجحُ، فما اتَّفقا عليهِ أرجحُ مِنْ هذهِ الحيثيَّةِ مما لم يتفقا عليه.

[المفاضلة بين الصحيحين]

وقد صَرَّح الجمهورُ بتقديمِ صحيحِ البُخارِيّ في الصحة، ولم يُوجَد عنْ أحدٍ التصريحُ بنقيضِهِ. وأمّا ما نُقِلَ عَن أبي عليٍّ النَّيْسابوريِّ (٢) أَنَّهُ قالَ: ما تحتَ أديمِ السماءِ أصحُّ مِن كتابِ مسلمٍ، فلمْ يُصرِّحْ بكونِه أصحَّ مِن كتابٍ مسلمٍ؛ إذ يُصرِّحْ بكونِه أصحَّ مِن كتابٍ مسلمٍ؛ إذ المَنْفِيُّ إِنَّما هُو ما يقتضيه صيغةُ "أَفْعَلَ" من زيادةِ صحةٍ في كتابٍ شاركَ كتابَ مسلمٍ في الصِّحَةِ، يمتازُ بتلكَ الزِّيادةِ عليه، ولم يَنْفِ المساواة.

وكذلكَ ما نُقِلَ عنْ بعضِ المَغارِبَةِ أنه فَضّلَ صحيحَ مسلمٍ على صحيحِ البُحَارِيّ، فذلكَ فيما يَرْجعُ إلى حُسْن السياقِ و حَوْدَةِ الوَضْعِ والتَّرتِيبِ، ولم يُفْصِحْ أحدٌ منهُم بأنَّ ذلكَ راجعٌ إلى الأصَحِّيَة، ولو أَفْصَحوا به لردَّه عليهِمْ شاهدُ الوُجودِ.

فالصفاتُ الَّتي تدورُ عليها الصحةُ في كتابِ البُحَارِيِّ أتمُّ منها في كتابِ مسلمٍ وأشد، وشَرْطُهُ فيها أقوى وأسد.

⁽١) هذا تفضيل بحسب المرجع الذي خرج الحديث، أما التفضيل السابق فهو بحسب قوة الإسناد، والتفضيل بحسب قوة الإسناد أعلى ولا شك.

⁽٢) الحسين بن علي بن يزيد النيسابوري، أبو علي، ولد ٢٧٧هــ، ورحل وعظمت شهرته، كان أوحد زمانه في الحفظ والإتقان والورع والمذاكرة والتصنيف توفي ٣٤٩هــ.

أُمَّا رُجْحانه مِن حيثُ الاتصال فلاشْتِراطِهِ أَنْ يكون الراوي قد ثبت له لِقَاءُ مَنْ روى عنهُ ولو مَرَّةً، واكْتَفى مسلمٌ بمطْلَقِ المُعاصَرَةِ. وألزم البخاريَّ (۱) بأنَّهُ يَحتاج أَنْ لا يَقبَل العنعنة أَصلاً، وما أَلْزَمَهُ به ليس بلازمٍ؛ لأن الراوي إِذا ثبتَ لهُ اللِّقاءُ مرَّةً لا يجْري في رواياته احتمالُ أن لا يكون سَمِع؛ لأنَّهُ يَلْزم مِن جَرَيَانِهِ أَنْ يكونَ مدلِّساً (۱)، والمسألة مفروضة في غير المدلِّس. وأَمَّا رُجْحانُه مِنْ حيثُ العدالة والضبط: فلأنَّ الرحالَ الَّذينَ تُكلِّمَ فيهِم مِن رحالِ مسلمٍ أكثرُ عَدداً مِن الرِّحالِ الَّذينَ تُكلِّمَ فيهِم مِن رحالِ مسلمٍ أكثرُ عَدداً مِن الرِّحالِ اللَّذينَ تُكلِّمَ فيهِم مِن رحالِ مسلمٍ أكثرُ عَدداً مِن الرِّحالِ اللَّذينَ تُكلِّمَ فيهم مِن رحالِ عَديثِهِم، بل غالبُهم مِن شيو خِهِ الذينَ أَخذ عنهُم، ومَارَسَ حَديثَهُم، بخلافِ مسلمٍ في الأمْرينِ.

وأَمَّا رُجحانُه مِن حيثُ عدم الشذوذِ والإعلالِ؛ فلأن ما انْتُقِدَ على البُخَارِيّ مِن الأحاديثِ أقلُّ عدداً مِمَّا انْتُقِدَ على مسلم (٤٠).

هذا مع اتِّفاقِ العُلماءِ على أنَّ البحاريَّ كانَ أجلَّ مِنْ مُسْلم في العُلومِ، وأعرفَ بصناعةِ الحَديثِ مِنهُ، وأَنَّ مُسلماً تِلْميذهُ وخِرِّيجُهُ، ولم يَزَلْ يستفيدُ منه، ويَتَّبع آثارَه،

⁽١) "وألزم البخاري" مراده ألزم مسلم البخاري بأنه يجب على رأيه هذا ألا يقبل المعنعن أصلا، أي الحديث الذي فيه فلان عن فلان، لكن الواقع أن البخاري يقبل المعنعن، وكذا غيره من الأئمة أيضا، فدل ذلك على بطلان هذا المذهب. والذي تبين لكاتب السطور بالبحث أن مسلما لا يقصد البخاري في كلامه المشار إليه، بل يقصد غيره، وقد وافقني على ذلك بعض المحققين في هذا العصر بالمذاكرة معه.

⁽٢) المدلس: هو الراوي الذي يستعمل عبارة توهم سماع ما لم يسمع. وسيأتي مفصلا ص ٨٥.

⁽٣) رحال البخاري أربع مائة وبضع وثمانون رحلا، تكلم في ثمانين منهم بالضعف، أما رحال مسلم فست مائة وعشرون، تكلم في مائة وستين، فكان البخاري أرجح من هذه الناحية وإن كان الكلام أي النقد الذي صدر على رواقهما غير مؤثر. وانظر لقط الدرر: ٤٥.

^(؛) انتقد على الصحيحين مائتان وعشرة أحاديث، انفرد البخاري بثمانية وسبعين حديثا، وانفرد مسلم بمائة، واشتركا في الباقي.

حتَّى لقد قالَ الدارقطنيُّ (١): "لولا البخاريُّ لما راحَ مسلمٌ ولا جاء".

[مراتب الصحيح بحسب مصدره]

ومِن ثَمَّ، أَيْ ومِن هذه الحيثيّة - وهي أَرجحيَّةُ شرْط البُخارِيّ على غيره - قُدِّمَ صحيحُ البُحارِيّ على غيره من الكُتُبِ المصنّفة في الحديثِ، ثم صحيحُ مسلمٍ؛ لمُشارَكتِه للبُخارِيّ في اتّفاقِ العُلماءِ على تلقي كِتابِهِ بالقَبولِ أَيضاً، سوى ما عُلِّل، ثمَّ يُقدَّمُ في الأرجحيَّةِ، مِن حيثُ الأصَحِيَّة، ما وافقه شَرْطُهُما؛ لأن المراد به رواتهما مع باقي شروطِ الصَّحيحِ، ورواتُهُما قد حَصَلَ الاتّفاقُ على القَوْلِ بتعديلِهِمْ بطريقِ اللَّزومِ، فهُمْ مقدَّمون على غيرِهم في رواياتِهم، وهذا أصلٌ لا يُحْرَجُ عنهُ إِلاَّ بدليلٍ (٢٠). فإنْ كانَ الحبرُ على شرطهما معاً كان دونَ ما أخرَجَهُ مسلمٌ أَو مثلَه، وإنْ كانَ على شَرْطِ أَحدِهما فيقَدَّمُ شرطُ البُحَارِيّ وحدَه على شرطِ مسلمٍ وحْدَهُ تَبَعاً لأصلِ كلِّ منهما. فخرج لنا مِن هذا ستةُ أقسامِ تنفاوتُ دَرَجاتُها في الصحة.

وثَمّ قِسمٌ سابعٌ، وهو ما ليسَ على شرطِهما اجتِماعاً وانْفراداً، وهذا التفاوتُ إِنَّما هو بالنَّظرِ إلى الحيثية المذكورة (٢٠).

⁽۱) على بن عمر بن أحمد الدار قطني البغدادي، أبو الحسن، ولد ٣٠٦هـ.، وأكب على طلب العلم، ورحل في الآفاق، ودخل مصر فاتسعت روايته، حتى كان أعلم أهل زمانه بالحديث ورجاله وعلله، وكان فقيها ومقرئا، توفي ٣٨٥هـ.، له كتب كثيرة يطول ذكرها منها: السنن (ط)، المؤتلف والمختلف (ط). العلل (ط).

⁽٢) هذا حكم إجمالي راعى فيه الحافظ ابن حجر الإيجاز، وهناك تفصيل في الاحتجاج بروايات رجال الصحيحين التي ليست في الصحيحين، وهو أن تلاحظ كيفية رواية كل من الشيخين لهذا الراوي واحتجاجه به. التدريب: ١٢٨:١.

⁽٣) أي إنه صحيح ليس على شرطهما ولا شرط أحدهما، فهو في الرتبة الأخيرة؛ لذلك عدَّه القسم السابع. ثم أشار المصنف إلى أن هذا الترتيب في الأفضلية إجمالي، فقال: "إنما هو بالنظر إلى الحيثية المذكورة"، وهي تخريج الحديث في الصحيحين أو أحدهما، أو أن يكون على شرطهما أو شرط أحدهما.

أَمَّا لُو رَجَحَ قِسْمٌ على ما هو فوقه بأمورٍ أُحرى تقتضي التَّرْجيحَ، فإنَّهُ يُقَدَّمُ على ما فَوْقَهُ؛ إذ قَدْ يَعْرِضُ للمَفُوقِ مَا يَجْعِلْهِ فائقاً، كما لو كان الحديثُ عندَ مسلمٍ، مثلاً، وهُو مشهورٌ قاصرٌ عن دَرَجَةِ التَّواتُرِ، لكنْ حَفَّتُه قرينةٌ صارَ بها يُفيدُ العِلْمَ، فإنَّه يُقَدَّم على الحديثِ الذي يُحرجُه البُحَارِيّ إذا كانَ فرْداً مُطْلقاً، وكما لو كانَ الحَديثُ الَّذي لم يحرِّجاه مِن ترجمةٍ وُصِفت بكونِها أصحَّ الأسانيد كمالِكِ عن نافعٍ عن ابنِ عُمرَ، فإنه يُقدَّم على ما انفرَدَ بهِ أَحدُهُما، مثلاً، لا سيَّما إذا كانَ في إسنادِهِ مَنْ فيه مقال.

[الحسن لذاته]

فإنْ خَفَّ الضبطُ، أي قَلَّ - يُقال: خَفَّ القومُ خُفوفاً: قَلُّوا - والمُرادُ معَ بقيَّةِ الشُّروطِ المُتقدِّمةِ في حدِّ الصَّحيحِ فهُو الحسنُ لذاتِهِ (١)، لا لشيء خارجٍ، وهو الذي يكون حُسْنُه بسببِ الاعتضاد، نحو حديثُ المستُور إذا تعَدَّدَتْ طُرُقُه، وخَرَج باشتراطِ باقي الأوْصافِ الضعيفُ.

وهذا القِسمُ مِنَ الْحَسَنِ مشاركٌ للصحيح في الاحتجاج به، وإِنْ كان دُونَهُ، ومشابِهٌ لهُ في انْقِسامِه إلى مراتبَ بعضُها فوقَ بعض.

[الصحيح لغيره]

وبكثرة طُرُقِه يُصَحَّحُ،.

وهذا التفضيل إجمالي، أي إن جملة أحاديث البخاري أصح من جملة أحاديث مسلم وهكذا...، ولا يلزم من ذلك أن كل حديث في البخاري أصح من كل حديث في مسلم، وقد عرض المصنف لذلك فيما يأتي فتنبه.

⁽١) الحسن لذاته: هو الحديث الذي اتصل سنده بنقل عدل خف ضبطه و لم يكن شاذا ولا معللا، فهو كالصحيح، لكن بفارق واحد وهو أنه خف ضبطه، أي استوفى شرط الضبط المقبول في الحد الأدبى.

وقوله بعد ذلك: "لا لشيء خارج" تفسير للحسن لذاته، وقوله: "وهو الذي يكون حسنه بسبب الاعتضاد" تفسير لقوله: "لشيء خارج". فالحسن لشيء خارج هو الذي يكون حسنه بسبب الاعتضاد أي التقوية، وهو الحسن لغيره. وضرب له مثالا حديث المستور إذا تعددت طرقه، والمستور هو الذي روى عنه ثقتان و لم يعدل و لم يجرح.

وإنما نحكم لهُ بالصِّحَّةِ عندَ تعدُّدِ الطَّرُقِ؛ لأنَّ للصُّورةِ المجموعة قوَّةً تَجْبرُ القدر الذي قَصُرَ به ضبط راوِي الحَسَنِ عن راوي الصحيحِ، ومِن ثَمَّ تُطْلَقُ الصحةُ على الإِسنادِ الَّذي يكونُ حسناً لذاتِه – لو تفرَّدَ – إذا تَعَدَّدُ^(۱). وهذا حيثُ ينفردُ الوصف^(۲).

[حسنٌ صحيحٌ]

فإنْ جُمِعا، أي الصحيحُ والحسنُ في وصفٍ واحدٍ، كقولِ التِّرمذيِّ وغيرِه: "حديثٌ حسنٌ صحيحٌ"، فللتَّرَدُّدِ الحاصلِ مِن المُجتهدِ في النَّاقِلِ، هل اجتمعتْ فيه شُروطُ الصِّحَةِ أَو قَصُرَ عَنْها، وهذا حَيْثُ يَحْصل منهُ التَّفرُّدُ بتلكَ الرِّوايةِ. وعُرِفَ بهذا جوابُ مَنِ استشكل الحمع بين الوصفين، فقالَ: الحَسَنُ قاصرٌ عنِ الصحيح؛ ففي الجمعِ بينَ الوَصفيْنِ إثباتُ لذلك القصورِ ونَفْيُهُ؟ ومُحَصَّل الحواب: أنّ تردُّدَ أئمة الحديث في حالِ ناقلِهِ اقْتَضى للمُحتهدِ أَنْ لا يصفه بأحدِ الوصفين، فيقال فيهِ: حَسنٌ باعتبارِ وصْفِهِ عند قومٍ، صحيحٌ باعتبارِ وصْفِهِ عند قومٍ، وغايةُ ما فيهِ أنَّه عُذِف منهُ حرفُ التردُّدِ؛ لأنَّ حقَّهُ أَنْ يقولَ: "حسنٌ أو صحيحٌ"، وهذا كما حُذِف حَرْفُ العطف مِن الذي بَعْدَهُ أَنْ يقولَ: "حسنٌ صحيحٌ" دونَ ما قيلَ فيهِ: صحيحٌ؛ لأنَّ الجزمَ

⁽١) أي إن الصحة تطلق على الحديث المتعدد السند الذي يوصف بالحسن بمفرده من غير تعدد.

⁽٢) قوله: "وهذا حيث ينفرد الوصف" أي وهذا المعنى الذي شرحه للصحيح والحسن حيث ينفرد الوصف، أي حيث يوصف الحديث بلفظ صحيح فقط أو حسن فقط، من غير صفة أخرى، فإن وصف بكلمة "حسن" مع صفة أخرى: "حسن صحيح" أو "حسن غريب" أو "حسن صحيح غريب"، فله تفسير آخر يأتي عند المصنف، وقد بدأ بالحسن الصحيح.

⁽٣) أي مثل حذف حرف واو العطف من الحديث الذي روي بإسنادين، وقال الترمذي فيه: "حسن صحيح"، فإن الأصل فيه "حسن وصحيح" فحذف الواو، وسيتحدث عنه الحافظ بعد هذا في قوله: "وإلا...".

أقوى مِن التردد، وهذا حيث التفرد (١)، وإلا إِذا لم يَحْصُلِ التَّفرُّدُ فَإِطلاقُ الوَصفَيْنِ معاً على الصديث يكون باعتبارِ إسنادين أحدُهما صحيحٌ والآخر حسنٌ، وعلى هذا فما قيلَ فيهِ: "حَسَنٌ صحيحٌ" فوقَ ما قيلَ فيهِ: "صحيحٌ" فقطْ إذا كان فرداً؛ لأن كثرة الطرق تقوِّي.

[حسن غريب]

فإن قيل: قد صرَّح التِّرمِذيُّ بأنَّ شَرْطَ الحَسَنِ أَنْ يُرْوَى مِن غيرِ وجهٍ، فكيفَ يقولُ في بعضِ الأحاديثِ: "حسنٌ غَريبٌ، لا نعرِفُه إِلاَّ مِن هذا الوجه"؟

[الحسن عند الترمذي وهو الحسن لغيره]

فالحواب: أن الترمذي لم يُعرِّف الحسن مطلقاً، وإنما عَرَّفَ نوعاً خاصاً منهُ وَقَعَ في كتابِه، وهُو ما يقولُ فيهِ: "حسنٌ" مِن غيرِ صفةٍ أُخرى، وذلك أَنَّهُ يقولُ في بعضِ الأحاديثِ: "حسنٌ"،

وفي بعضِها: "صحيحٌ". وفي بعضِها: "غريبٌ". وفي بعضِها: "حسنٌ صحيحٌ". وفي بعضِها: "حسنٌ غريبٌ"، وفي بعضِها: "حسنٌ غريبٌ"، وفي بعضها: "حسنٌ عريبٌ".

وتعريفه إنما وقعَ على الأوَّلِ فقطْ، وعبارتُه تُرْشِدُ إلى ذلك، حيثُ قال في آخِرِ كتابه (١): "وما قُلْنا في كتابِنا: حديثٌ حَسَنٌ، فإِنَّما أَرَدْنا به حُسْنَ إسناده عندنا، و كُلُّ حديثٍ يُرْوَى، لا يكون راويه متَّهَماً بكَذِبٍ، ويُرْوَى مِن غيرٍ وجهٍ نحوُ ذلك، ولا يكونُ شاذاً ، فهو عندنا حديثٌ حسنٌ ".

⁽١) أي هذا التفسير بأن الكلام على تقدير "حسن أو صحيح" حيث يتفرد السند بالحديث، ولا يكون له سند آخر. وإلا أي إذا لم يحصل التفرد، بل تعدد سند الحديث، فيكون الكلام على تقدير "حسن وصحيح".

⁽۲) في كتاب العلل: ١: ٣٤٠ من شرح ابن رجب وانظره لزاما، وتعريفه هذا ينطبق على الحسن لغيره، انظر ما يأتي ص ١٠٥.

فَعُرِفَ بهذا أَنَّهُ إِنَّما عَرَّفَ الَّذي يقولُ فيه: حسنٌ، فقطْ، أَمَّا ما يقولُ فيهِ: حسنٌ صحيحٌ، أو حسنٌ عريبٌ، فلم يُعَرِّجْ على تعريفِه، كما لم يُعَرِّجْ على تعريف ما يقولُ فيهِ: صحيحٌ، فقط، أو غريبٌ فقط، وكأنه ترك ذلك استغناءً لِشُهْرَتِه عندَ أَهلِ الفنِّ. واقْتصرَ على تعريفِ ما يقولُ فيهِ في كتابهِ: "حسنٌ" فقط إِمَّا لغموضه، وإمّا لأنه اصطلاحٌ جديدٌ؛ ولذلك قَيّدَه بقوله: "عندنا"، ولم ينسِبْه إلى أهلِ الحديثِ كما فعل الخطَّابيُّ (اللهُ وبهذا التَّقريرِ يندفعُ كثيرٌ مِن الإيراداتِ التي طالَ البحثُ فيها، ولم يُسْفِر وحْهُ توجيهِها، فللهِ الحمد على ما أَلْهَم وعَلَم.

[زيادة الثقة]

وزيادةُ راويهِما - أَيْ الصَّحيحِ والحَسنِ - مقبولةٌ مَا لَمْ تَقَع مُنافِيَةً لروايةِ مَنْ هُو أَوْتَقُ ممَّن لَم يَذْكَر تلك الزِّيادة؛ لأنَّ الزِّيادةَ (٢) إِمَّا أَنْ تكونَ لا تَنافِيَ بينَها وبينَ روايةِ مَن لَم يَذْكُرها، فهذه تُقْبَلُ مُطْلقاً؛ لأَنَّها في حُكْمِ الحديثِ المُستقلِّ الذي ينفرِدُ بهِ الثِّقةُ، ولا يرويه عن شيحه غيرُه. وإِمَّا أَنْ تكونَ مُنافِيةً

⁽۱) حمد (على وزن المصدر) ابن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي، الخطابي أبو سليمان، ولد ٣١٩هـ في بست من بلاد كابل في أفغانستان، فقيه حليل ومحدث حافظ، شافعي المذهب توفي ٣٨٨هـ.. له كتب كثيرة نافعة منها: معالم السنن (ط)، وغريب الحديث (ط)، وإصلاح غلط المحدثين (ط).

والذي فعله الخطابي أنه ذكر تعريف الحديث الحسن، ونسب التعريف إلى أهل الحديث، انظر معالم السنن شرح مختصر سنن أبي داود: ١١:١.

فدل صنيعه على أنه يعرف الحسن عند المحدثين عامة، أما الترمذي فقد صرح بقوله: "وما قلناه في كتابنا"، ثم قال: "فهو عندنا حديث حسن"، فدل على أنه يعرف الحسن في كتابه وحسب اصطلاحه هو، والله أعلم.

 ⁽٢) هذا شروع في زيادة الثقة: وهي ما يتفرد به الثقة في رواية الحديث من لفظة أو جملة في المتن أو السند،
 والكلام الآتي عند المصنف في زيادة المتن.

بحيثُ يَلْزِم من قبولها ردُّ الرواية الأخرى (١)، فهذه التي يَقَعُ التَّرجيحُ بينها وبينَ مُعارِضها، فَيُقْبَلُ الراجحُ، ويُرَدُّ المرجُوحُ.

واشْتَهرَ عَنْ جمعٍ مِن العُلماءِ القولُ بقَبولِ الزِّيادةِ مُطْلقاً مِن غيرِ تفصيلٍ، ولا يَتَأَثَّى ذلك على طريقِ المُحَدِّثينَ الَّذينَ يشتَرِطونَ في الصَّحيحِ أَنْ لا يكونَ شاذاً، ثمَّ يُفسِّرون الشُّذوذَ بمُحالَفةِ الثِّقةِ مَن هو أوثقُ منهُ.

والعَجَبُ مِمَّنْ أَغف ل ذلك منهُم، معَ اعْتِرافِه باشْتِراطِ انتفاءِ الشُّذوذِ في حدِّ الحديثِ الصَّحيحِ وكذا الحسن (٢).

⁽١) ذكر قسمين لزيادة الثقة يتضمنان قسما ثالثا، وهذه الأقسام هي:

١- أن تكون الزيادة غير منافية للحديث أصلا، فهذه تقبل؛ لأنها في حكم حديث مستقل تفرد به الثقة، فإنه يقبل منه.

٢- أن تخالف الزيادة ما رواه الثقات، فهذه ترفض؛ لأنها من نوع الشاذ، وسبق اشتراط عدم الشذوذ في الصحيح والحسن.

٣- ما يقع بين هاتين المرتبتين كزيادة لفظة تقيد إطلاق الحديث، أو تخصص عمومه، وفيها خلاف، أشار الحافظ إلى أنها تقبل؛ فإنه قال في الزيادة المرفوضة: "منافية بحيث يلزم من قبولها رد الرواية الأحرى"، وهذا القسم الثالث لا يلزم من قبوله رد الرواية الأحرى، فيقبل، وهو مذهب الشافعي ومالك وأحمد. ولم يقبل أبو حنيفة هذا القسم؛ لأن الزيادة لما غيرت الحكم الأصلي، أصبحت من نوع الزيادة المعارضة.

مثال ذلك حديث نعيم المحمر: "صليت وراء أبي هريرة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم، ثم قرأ بأم القرآن، ... الحديث" رواه النسائي (٢: ٣٣٤)، وصححه ابن خزيمة (١: ٢٥١). تفرد نعيم المجمر بزيادة الجهر بالبسملة، وهو ثقة، وغيره لم يذكر الجهر بها.

وجه تردد هذا المثال بين القسمين أنه يشبه الأول؛ لموافقته على قراءة البسملة، ويشبه الثاني؛ لزيادة الجهر بما، وهو نوع مخالفة تؤثر في الحكم، فقال الشافعية: يسن الجهر بما، وحالف الجمهور، وفسروا الحديث بأنه سمعها لقربه. انظر إعلام الأنام: ٥٠٦.

⁽٢) واعجب أكثر من ذلك من بعض الكاتبين العصريين في هذا العلم كيف يطلق قبول زيادة الثقة من غير شروط، وقد سبق له قبل قليل اشتراط عدم الشذوذ في الصحيح والحسن، لكن متابعته العمياء لابن حزم جعلته لا يدري ما يصدر عنه.

والمنقولُ عن أئمة الحديث المتقدمين كعبدِ الرحمنِ بنِ مَهْدي (١)، ويحيى القطانِ (٢)، وأحمدَ بنِ حنبل، ويحيى بنِ مَعينٍ (٣)، وعليِّ بنِ المديني (٤)، والبُخارِيّ (٥)، وأبي زُرْعَة (٢)، وأبي حاتم (٧)، والنَّسائيّ (٨)، والدَّار قطنيّ، وغيرهم، اعتبارُ التَّرجيحِ فيما يتعلقُ بالزِّيادةِ وغيرها، ولا يُعْرَفُ عن أحدٍ منهُم إطلاقُ قبولِ الزيادةِ.

وأَعْجَبُ مِن ذلك إطلاقُ كثيرٍ مِن الشَّافعيَّةِ القولَ بقبولِ زيادةِ الثِّقةِ، معَ أَنَّ نَصَّ الشافعي يدلُ على غير ذلك؛ فإنه قال -في أثناء كلامه على ما يعْتَبَرُ بهِ حالُ الرَّاوي في الضبط ما نصه ويكونُ إذا شَرِكَ

⁽١) عبد الرحمن بن مهدي بن حسان البصري، ولد ١٣٥هــ، وكان من الربانيين في العلم، أحد المشهورين بالحفظ ومعرفة الأثر وطرق الروايات، توفي ١٩٨هــ، حديثه في الكتب الستة.

 ⁽۲) يجيى بن سعيد بن فروخ، أبو سعيد القطان البصري، ولد ١٢٠هـ.، وإليه المنتهى في التثبت بالبصرة، ثقة متقن حافظ إمام قدوة ورع خاشع متواضع. توفي ١٩٨هـ.، حديثه في الكتب الستة.

 ⁽٣) يجيى بن معين بن عون أبو زكريا البغدادي، الإمام الفرد سيد الحفاظ، إمام أهل الجرح والتعديل. توفي
 ٣٣هــ، حديثه في الستة. من كتبه: التاريخ والعلل (ط)، ومعرفة الرحال (ط).

⁽٤) على بن عبد الله حعفر ابن المديني البصري أبو الحسن الإمام، أعلم أهل عصره بالحديث وعلله، توفي ٢٣٣ه... روى له الستة إلا مسلما وإلا ابن ماحه؛ فإنه روى له التفسير. كتبه كثيرة حدا في فنون الحديث سبق إلى كثير منها، بني عليها اللاحقون.

⁽٥) البخاري هو محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي، أبو عبد الله، حبل الحفظ، وإمام الدنيا في فقه الحديث، توفي ٢٥٦هـــ في شوال، وله اثنتان وستون سنة، روى له الترمذي والنسائي.

⁽٦) عبيد الله بن عبد الكريم الرازي أبو زرعة. ولد ١٩٠هـِـ، وقيل: ٢٠٠هــ، كان أحد الأئمة في الحديث ورجاله وعلله، زاهدا عابدا، توفي ٢٦٤هــ.

⁽٧) محمد بن إدريس الحنظلي، أبو حاتم الرازي، ولد ١٩٥هــ، محدث حافظ إمام في الحديث ورجاله وعلله من أقران البخاري ومسلم، روى عنه جماعة من الأئمة أشهرهم ابنه عبد الرحمن توفي ٢٧٧هـــ.

 ⁽٨) أحمد بن شعيب بن علي بن سنان، أبو عبد الرحمن النسائي، ولد ٢١٥هـ.، ورحل إلى الآفاق، من أئمة الحديث الكبار توفي ٣٠٣هـ. له: السنن الكبرى (ط) والمحتبى مختصر منه (ط)، والضعفاء والمتروكين (ط)، وعمل اليوم والليلة (ط)، وهو حزء من السنن الكبرى.

أَحداً مِن الحُفَّاظِ لم يخالِفْه، فإنْ خالَفَهُ فَوُجِد حديثُه أَنقصَ، كانَ في ذلك دليلٌ على صحَّة مَحْرَجِ حديثه، ومتى خالَفَ ما وَصف أضَرّ ذلك بحديثه، انتهى كلامه، ومُقتَضاهُ أَنَّهُ إِذَا خَالَفَ فوُجِد حديثُهُ أَزْيَدَ أَضَرَّ ذلك بحديثه، فدلَّ على أَنَّ زيادة العَدْلِ عندَه لا يلزَمُ قَبُولُها مُطْلقاً، وإِنَما تُقبَلُ من الحفاظ، فإِنَّهُ اعْتَبَرَ أَنْ يكونَ حديثُ هذا المُحالِفِ أنقصَ مِن حديثِ مَنْ خَالفه مِنَ الحُفّاظ، وجَعَلَ الحفاظ، فإنَّهُ اعْتَبَرَ أَنْ يكونَ حديثِ دليلاً على صحته؛ لأنه يَدُلُّ على تَحرِّيهِ، وجَعَلَ ما عَدا ذلك مُضِرّاً بحديثِه، فدخلتْ فيهِ الزِّيادةُ، فلو كانتْ عندَه مقبولةً مُطْلقاً لم تكنْ مضِرّةً بحديثِ صاحبها.

[المحفوظ والشاذ]

فإن حولف بأرجحَ منهُ لِمَزِيد ضبطٍ، أَوْ كثرةِ عددٍ، أو غير ذلك من وجوه الترجيحات، فالرَّاجِحُ يقالُ لهُ: المَحْفوظُ، ومقابِلُهُ، وهو المرجوحُ، يُقالُ لهُ: الشَّاذُّ.

مثالُ ذلك ما رواهُ الترمذي (١) والنسائيّ وابنُ ماجَه (٢) مِن طريقِ ابنِ عُييْنَةَ، عن عَمْرو بن دينار، عن عَوْسَجَةَ، عن ابن عباس هُمُ "أن رجلاً تُوفِّي على عهد النبي ﷺ، ولم يَدَعْ وارِثاً إِلاَّ مولىً هو أعتقه. "، الحديث (٣)، وتابَعَ ابنَ عُيَيْنَةَ على وَصْلِهِ ابنُ جُرَيْجِ وغيرُهُ،

⁽١) الترمذي: محمد بن عيسى بن سورة الترمذي أبو عيسى، ولد ٢٠٩هـ ورحل، ولزم البخاري زمانا وتخرج به، إمام حافظ ورع، كف بصره في آخر عمره؛ لكثرة بكائه خشية من الله توفي ٢٧٩هـ، له: الجامع المعروف بسنن الترمذي، والشمائل، والعلل، وكلها مطبوعة.

⁽٢) وابن ماجه هو محمد بن يزيد القزويني، ولد ٢٠٩هـــ توفي٢٧٣هـــ، وماجه لقب أبيه، كان إماما حافظا، سمع منه الكبار، وصنف التصانيف أشهرها: "السنن"، وهو أحد الأصول الستة (ط).

⁽٣) تمام الحديث "فأعطاه النبي ﷺ ميراثه". أخرجه أبو داود، ميراث ذوي الأرحام:٣: ١٢٤، والترمذي ٤:

وحالفَهُم حمادُ بنُ زيدٍ (١)؛ فرواهُ عَنْ عَمْرو بنِ دينارٍ، عَن عوسحةَ. ولم يَذْكر ابنَ عباسٍ. قـال أبو حاتم: المحفوظُ حديثُ ابْنِ عُيَيْنَةَ، انتهى.

فحمادُ بنُ زيدٍ مِن أَهلِ العدالةِ والضَّبطِ، ومعَ ذلك رَجَّحَ أبو حاتمٍ روايةَ مَنْ هم أكثرُ عدداً منهُ. وعُرِفَ مِن هذا التقريرِ أَنَّ الشَّاذَّ ما رواهُ المقْبولُ مُحالِفاً لِمَنْ هُو أُولى مِنهُ، وهذا هُو المُعْتَمَدُ في تعريف الشاذ بحسَبِ الاصطلاح.

[المعروف والمنكر]

٤٢٣ وابن ماجه (٩١٥)، وقد بين الترمذي أن عمل الفقهاء على خلاف ظاهر الحديث، وكذا ابن رجب في شرح العلل: ١: ١٥، وبين ابن قتيبة أعذارا في ذلك في تأويل مختلف الحديث.

(١) نترجم بإيجاز لأعلام رواة الحديث:

ا- ابن عيينة: هو سفيان بن عيينة بن ميمون الهلالي الكوفي ثم المكي أبو محمد، ثقة حافظ، فقيه إمام حجة، كان أعلم الناس بحديث أهل الحجاز توفي ١٩٨هـ، حديثه في الستة.

ب- عمرو بن دينار المكي، محدث مكة، ثقة ثبت توفي ١٢٦هـ.، حديثه في الستة.

ج- عوسحة المكي، مولى ابن عباس، ليس بالمشهور، ووثقه أبو زرعة، كما في "تمذيب السنن" للمنذري: ٤: ١٧٥، روى له الأربعة.

د- عبد الله بن عباس بن عبد المطلب ابن عم النبي ﷺ حبر الأمة وترجمان القرآن، توفي ٦٧هــــ.

ابن حريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن حريج، ثقة حافظ فقيه إمام، أول من صنف التصانيف بمكة،
 يرسل ويدلس توفي ١٥٠هـــ، حديثه في الستة.

و – حماد بن زيد بن درهم البصري قال ابن معين: ليس أحد أثبت من حماد بن زيد توفي ١٧٩هـــ، روى له الستة.

(٢) المعروف: ما رواه القوي مخالفا الضعيف. والمنكر: ما رواه الضعيف مخالفا القوي. وأطلق كثير من المتقدمين المنكر على الفرد، ولو كان راويه ثقة. منهج النقد برقم ٧٩ ص ٤٣٠. وانظر ما يأتي ص ٩٢.

(٣) عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس التميمي الحنظلي الرازي أبو محمد، ولد ٢٤٠هـ، وارتحل به أبوه أبو عاتم، فأدرك الأسانيد العالية، أخذ علم أبيه وعلم أبي زرعة، وكان إماما بحرا في العلوم، زاهدا، وكان يعد

- وهو أَخو حَمزَةَ بنِ حُبيِّبِ الزَّيَّاتِ المقْرئ - عن أَبي إسحاق، عَن العَيْزَار بنِ حُرَيْثٍ، عن ابنِ عَبَّاسٍ هُمُّمَا عن النبي عَلَيْنُ قالَ: "مَن أَقامَ الصَّلاةَ، و آتى الزَّكاةَ، وحَجَّ، وصامَ، وقَرَى الضيفَ دَخَلَ الحَنَّةَ". قالَ أَبو حاتم: هو منكرٌ ؟ لأَنَّ غيرَه مِن الثِّقاتِ رواهُ عن أبي إسحاقَ موقوفاً، وهو المعروف.

[تفريق الشاذ عن المنكر]

وعُرِفَ بهذا أَنَّ بينَ الشَّاذِّ والمُنْكَرِ عُموماً ونحُصوصاً مِن وجهِ (')؛ لأنَّ بينَهُما اجْتِماعاً في اشْتِراطِ المُحالفَةِ، وافتراقاً في أن الشاذَّ روايةُ ثقةٍ أَوْ صَدُوْقٍ، والمنكر روايةُ ضعيفٍ، وقد غَفَلَ مَنْ سَوّى بينَهُما ('')، واللهُ أعلم.

[المتابعة]

وَما تقدَّم ذِكْره (٢) مِن الفَرْدِ النِّسبي، إِنْ وُجِد بعدَ ظَنِّ كونِه فَرْداً قد وافَقَهُ غيرُهُ، فهو المتابع بكسر الموحَّدة.

من الأبدال توفي ٣٢٧هـ..، أشهر كتبه الجرح والتعديل (ط) يشهد بعلو مرتبته، والعلل (ط) يشهد بعمق نظره، وله غيرهما.

= والحديث المذكور رواه في كتاب العلل: ٢: ١٨٢، لكن فيه: "قال أبو زرعة: هذا حديث منكر، إنما هو عن ابن عباس موقوف".

فحُبيب بن حَبيب رواه مرفوعا، وغيره من الثقات رواه موقوفا أي من كلام ابن عباس، فحكم على حديث حُبيب هذا بأنه منكر؛ لأن حُبيبا خالف الثقات، وهو ضعيف جدا، وهّاه أبو زرعة، وتركه ابن المبارك. لسان الميزان: ٢: ١٧٤. وشكله على غير المثبت سهو، فتنبه.

- (١) العموم والخصوص من وجه، ويسمى أيضا العموم والخصوص الوجهي، هو أن يشترك لفظان أو أكثر في صفة، ثم يفترق كل واحد بخصلة يختص بما دون غيره.
 - (٢) لعله يريد الإمام ابن الصلاح. انظر علوم الحديث: ٨٠-٨١ وتعليقنا عليه.

⁽۳) ص ۵۷

والمتابَعَةُ (١) على مراتبَ

١ - إِنْ حَصَلَتْ للرَّاوي نفْسِهِ فهِي التَّامَّةُ.

٢ - وإِنْ حَصَلَتْ لشيخِهِ فَمَنْ فوقَهُ فهِيَ القاصِرةُ.

ويُستفادُ منها التقويةُ.

مثال المتابعةِ: ما رواهُ الشَّافعيُّ في "الأمِّ"(٢)، عن مالِكٍ عن عبدِ اللهِ بنِ دينارٍ، عن ابنِ عمر هُُهُما، أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قالَ: "الشهرُ تِسْعٌ وعِشرون، فلا تَصوموا حتَّى تَروُا الهِلالَ، ولا تُفْطِرُوا حتَّى تَرَوْه، فإنْ غُمَّ عليكم فأكْمِلوا العِدَّةَ ثلاثين".

فهذا الحديث بهذا اللفظ ظن قوم أن الشافعي تفرَّدَ بهِ عن مالِكٍ، فعدُّوْهُ في غرائِبِه؛ لأن أصحاب مالك رووه عنه بهذا الإسنادِ بلفظِ "فإن غُمَّ علَيْكُم فاقْدُرُوا له"، لكنْ و جَدْنا للشَّافعيَّ متابِعاً، وهو عبدُ اللهِ بنُ مَسْلَمَةَ القَعْنَبِيُّ (٣)، كذلك أخر جَهُ البُخَارِيِّ (٤) عنهُ، عن مالك، وهذه متابَعَةٌ تامة.

ووَ جَدْنا لهُ، أَيضاً مَتابَعَةً قاصِرَةً في "صحيحِ ابنِ خُزَيمَةً" مِن روايةِ عاصمِ بنِ محمدٍ، عن أبيه محمد بن زيدٍ، عن حدِّهِ عبدِ اللهِ بنِ عُمرَ، بلفظِ "فكملوا ثلاثين"، وفي "صحيح مسلم"(٥) مِن روايةِ عُبَيْد اللهِ بنِ عُمَر، عن نافعٍ، عن ابنِ عُمرَ، بلفظِ "فاقْدُرُوا ثلاثينَ".

⁽١) المتابعة: هي موافقة الراوي لغيره فيما رواه من طريق الصحابي نفسه، وتفيد المتابعة التقوية بقسميها الآتيين.

⁽٢) الأم في أول الصيام: ٢: ٩٤.

 ⁽٣) عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعني أبو عبد الرحمن البصري، حافظ عابد زاهد، أثبت الناس في "الموطأ"،
 توفي ٢٢١هـ...، روى له الستة إلا ابن ماجه.

⁽٤) في الصوم: ٣: ٢٧.

⁽٥) في الصوم: ٣: ١٢٢.

ولا اقْتِصارَ في هذه المُتَابَعَةِ -سواءٌ كانتْ تامَّةً أمْ قاصِرة- على اللَّفْظِ، بل لو جاءت بالمعنى لكفي، لكنَّها مختصةٌ بكونِها مِن روايةِ ذلك الصَّحابيِّ.

[الشاهد]

وإنْ وُجِدَ مَثْنٌ يُرْوَى مِن حديثِ صحابيٍّ آخَرَ يُشْبِهُهُ في اللَّفظِ والمعنى، أَو في المعنى فقطْ، فهُو الشَّاهِدُ(١)

ومثالُه في الحديثِ الَّذي قدَّمناهُ: ما رواهُ النَّسائيُّ (٢) مِن روايةِ محمد بن حُنين، عن ابن عباس عُلِما، عن النبي ﷺ فذَكرَ مثلَ حديثِ عبد اللهِ بنِ دينارٍ عنِ ابنِ عُمرَ سَواءٌ، فهذا باللَّفظِ.

وأَمَّا بالمَعْنى فهو ما رواهُ البُخَارِيِّ^(٣) مِن روايةِ محمَّدِ بنِ زيادٍ، عن أَبي هُريرةَ ﷺ، بلفظِ "فإن غُمِّيَ عليكم فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شعْبانَ ثلاثين".

وخَصَّ قومٌ المتابعة بما حَصَلَ باللَّفظِ، سواءٌ كانَ مِن روايةِ ذلك الصَّحابيِّ أَم لا، والشاهد بما حصلَ بالمَعنى كذلك.

وقد تُطْلَقُ المتابعةُ على الشاهدِ، وبالعكسِ، والأمرُ فيهِ سهلٌ (١٠).

[الاعتبار]

واعْلم أَنَّ تَتَبُّعَ الطُرُقِ مِن الحوامعِ والمسانيدِ والأَجْزَاءِ (١) لذلك الحديثِ الذي يُظَنُّ أَنَّه فَرْدٌ، ليُعْلَمَ هل لهُ متابِعٌ أَم لا؟ هُو الاعتبارُ.

⁽١) الشاهد: هو الحديث الذي يوافق حديثا آخر في اللفظ أو المعنى من رواية صحابي آخر.

⁽٢) في الصوم: ٢: ١٠٩، ومحمد بن حنين تابعي لم يرو عنه غير عمرو بن دينار، روى له النسائي.

⁽٣) الموضع السابق.

⁽٤) لأن المقصود التقوية، وهي حاصلة بكل منهما.

وقولُ ابن الصلاح معرفة الاعتبار والمتابعات والشواهد قد يُوهِم أَنَّ الاعتبارَ قَسِيمٌ لهُما (٢)، وليسَ كذلك، بلهُو هيئةُ التوصُّل إليهِما.

و جَميعُ ما تقدم من أقسام المقبولِ تَحْصُلُ فائدةُ تقسيمِهِ باعتبارِ مراتبه عند المعارضة، والله أعلم. [المُحْكَم]

ثمَّ المقبولُ ينقسِمُ أيضاً إلى معمولٍ بهِ وغيرِ معمولٍ بهِ؛ لأنَّهُ إنْ سَلِم مِنَ المُعارَضَةِ أَيْ لم يأتِ خَبَرٌ يُضَادُّهُ، فهُوَ المُحْكم (")، وأمثلتُه كثيرةً.

وإنْ عُورِضَ فلا يَخْلُو إما أنْ يكونَ مُعارِضُه مقبولاً مثلَه أَو يكونَ مَردوداً، فالثَّاني لا أثر له؛ لأن القوي لا يؤثر فيه مخالفةُ الضعيف.

[مختلف الحديث أو مشكل الحديث]

مختلف الحديث، وطُرق دفَعِ التعارض بين الحديثين المتعارضين في الظاهر وإن كانت المعارضة بمثله، فلا يَحْلو إِمَّا أَنْ يُمْكِنَ الحَمْعُ بين مدلولَيْهِما بغيرِ تعشُّفٍ أو لا، فإِنْ أَمْكَنَ الحَمْعُ فهو النَّوعُ

⁽١) الجامع: هوكتاب الحديث المرتب على الأبواب، والذي يضم أحاديث في كل الأبواب. مثل الجامع الصحيح للبخاري. المسند: كتاب مرتب على أسماء رواة الحديث من الصحابة.

الجزء: تأليف حديثي في مسألة جزئية، وقد يكون في حديث.

 ⁽٢) "قسيم لهما" أي قسم مقابل للمتابعات والشواهد، متمم لهما، وليس الاعتبار كذلك، بل هو هيئة التوصل إليهما: أي كيفية التوصل إليهما، وهو البحث والتفتيش والمذاكرة.

⁽٣) المحكم: الحديث الذي لا يعارضه خبر ولا دليل آخر.

وقد أفرده الحاكم نوعا في "معرفة علوم الحديث": ١٢٩-١٣٠.

المسمَّى مختَلِفَ الحديث (١). ومَثَّلَ لهُ ابنُ الصَّلاحِ (٢) بحديثِ "لا عَدْوَى ولا طِيَرَةَ" مع حديثِ "فِرَّ مِنَ المَّهِذُوم فِرارَكَ مِنَ الأسَدِ"، وكلاهُما في الصَّحيح، وظاهِرُهما التَّعارُضُ.

ووجْه الحمعِ بينَهُما: أَنَّ هذهِ الأمراضَ لا تُعْدِي بطبعها، لكنّ الله سبحانه وتعالى جعلَ مخالَطَةَ المريضِ بها للصَّحيحِ سبباً لإعدائِهِ مَرَضَه، ثمَّ قد يتخلَّفُ ذلك عن سبَبِه كما في غيرِهِ من الأسبابِ. كذا جَمَعَ بينَهما ابنُ الصَّلاحِ، تَبَعاً لغيرِه.

والأولى في الحمع أنْ يُقال: إنَّ نَفْيَه ﷺ للعدوى باقٍ على عُمومه، وقد صحَّ قولُه ﷺ: "لا يُعْدِي شيءٌ شيئاً "(")، وقولُه ﷺ: لِمَن عارَضَهُ بأنَّ البعيرَ الأحربَ يكونُ في الإبلِ الصَّحيحةِ، فيحالِطها فيَحْربُ، حيثُ رَدَّ عليهِ بقولِه: "فَمَنْ أَعْدَى الأول؟! ". يعني أن الله سبحانه وتعالى ابتدأ بذلك في الثاني كما ابتدأه في الأول.

وأما الأمر بالفرار من المحذوم فمِن بابِ سدِّ الذَّرائعِ؛ لئلاَّ يَتَّفِقَ للشَّحْصِ الذي يحالِطه شيءٌ من ذلك بتقدير الله تعالى ابتداءً، لا بالعَدْوى المَنْفِيَّة، فَيَظُنَّ أَنَّ ذلك بسببِ مُحالطتِه، فَيَعْتَقِدَ صحة العدوى، فيقعَ في الحرج، فأمر بتحنيبُه حَسْماً للمادَّةِ، والله أعلم (٤٠).

⁽۱) ويسمى أيضا مشكل الحديث. وهو: ما تعارض ظاهره مع القواعد، فأوهم معنى باطلا، أو تعارض مع نص شرعي آخر، وانظر ص ٩٩.

 ⁽۲) علوم الحديث: ۲۸٥، وحديث "لا عدوى" متفق عليه، البخاري في الطب: ٧: ١٣٧ و١٣٩، ومسلم في السلام:
 ٧: ٣٠-٣٠، وحديث: "فر من المجذوم" في البخاري: ٧: ١٢٦ ضمن حديث "لا عدوى" بلفظ "كما تفر".

⁽٣) حديث: "لا يعدي شيء" الترمذي: ٤: ٥٠٠-٤٥١ وسكت عليه، وفيه مبهم، انظر ص ١٠٠.

⁽٤) جواب ابن الصلاح أقوى، وهو أنسب لتفسير الأمر باحتناب المخالطة بين المريض والصحيح. وقيل: "لا عدوى" خبر أريد به النهي، أي لا يعد أحد غيره.

وقد صَنَّفَ في هذا النوع الشافعيُّ كتابَ "احتِلافِ الحديثِ"، لكنَّهُ لم يَقْصِدِ استيعابه، وصَنَّفَ فيهِ بعدَهُ ابنُ قُتَيْبَةَ (١) والطِّحاوِيُّ (٢) وَغَيْرُهما.

[الناسخ والمنسوخ]

وإِنْ لَم يُمْكَنَ الحمع فلا يخلو، إِمَّا أَنْ يُعْرَف التَّارِيخُ أَوْ لاَ، فإنْ عُرِفَ وتَبَتَ المُتَأَخِّرُ بهِ أَو بأَصرحَ منه، فهو الناسخ، والآخَرُ المنسوخ.

والنسخُ: رَفْعُ تَعَلُّقِ حُكْمِ شرعيِّ بدليلٍ شرعيٍّ متأخرٍ عنه.

والناسخ: ما دل على الرفع المذكور.

وتسميته ناسحاً مجاز؛ لأنَّ النَّاسخَ في الحقيقةِ هو اللهُ تعالى.

ويُعْرَفُ النسخُ بأُمورٍ، أَصْرَحُها ما ورَدَ في النَّصِّ، كحديثِ بُرَيْدَة في "صحيحِ مسلمٍ" (٢) "كنتُ نَهيتُكم عن زيارة القبورِ؛ فَزُورُوها فإنها تُذَكِّرُ الآخرة". ومِنها: مَا يَحْزِمُ الصَّحابيُّ بأَنَّه

⁽١) عبد الله بن مسلم بن قتيبة، أبو محمد، من أئمة اللغة والأدب، ومن أهل السنة، ولد ٢١٣هـ، توفي ٢٧٦هـ.. كان لسان أهل السنة وخطيبهم في الرد على أهل البدع، كثير التصانيف، منها: الشعر والشعراء، مشكل القرآن، غريب القرآن، تأويل مختلف الحديث، وله فيه ردود غير مقبولة أحيانا، وكلها مطبوعة.

⁽٢) أحمد بن محمد بن سلامة، الأزدي الطحاوي أبو جعفر، ولد ٢٣٩هـ.، وقيل: ٢٢٩هـ.، إمام في الفقه الحنفي، من المحدثين الحفاظ الأثبات الجهابذة، برع، وفاق أهل زمانه، توفي ٣٢١هـ.، له مصنفات قيمة، منها: أحكام القرآن، ومعاني الآثار (ط)، ومشكل الآثار (ط).

⁽٣) ٣: ٦٥ وأبو داود: ٣: ٢١٨، والترمذي: ٣: ٣٧٠، والنسائي: ٨: ٣١٠–٣١١، وابن ماحه: ١: ٥٠١، واللفظ المذكور قريب لابن ماجه، ليس في مسلم "فإنما".

مَتَأَخِّرٌ، كَقُولِ جَابِرٍ: كَانَ آخِرُ الأَمْرِينِ مِن رسولِ الله ﷺ: تركَ الوضوءِ ممّا مَسَّتِ النَّارُ، أَخرَجَهُ أَصحابُ السُّنن (١). `

ومِنْها: ما يُعْرَفُ بالتَّاريخِ، وهُو كَثيرٌ (٢).

وليسَ مِنْها مَا يَرويهِ الصَّحابيُّ المتأخر الإسلام معارِضاً لمتقدمٍ عنه؛ لاحتمالِ أَنْ يكونَ سَمِعه مِن صحابيٍّ آخرَ أَقْدَمَ من المتقدم المذكور، أو مِثْلِه فأَرْسَلَهُ، لكنْ إِنْ وَقَعَ التَّصريحُ بسماعِه لهُ مِن النبي عَلَيْ مَن المتقدم المذكور، أو مِثْلِه فأَرْسَلَهُ، لكنْ إِنْ وَقَعَ التَّصريحُ بسماعِه لهُ مِن النبي عَلَيْ مَن النبي عَلَيْ مَن النبي عَلَيْ مَن السِحاء، بشرطِ أَنْ يكونَ لم يتحمل عن النبي عَلَيْ مَن السِحاء، وأَمَّا الإجماعُ فليسَ بناسخ، بل يَدُل على ذلكَ ").

وإِنْ لَمْ يُعْرَفُ التاريخُ ('' فلا يخلو إِمَّا أَنْ يُمْكِنَ ترجيحُ أَحدِهِما على الآخرِ، بوجهٍ مِن وجوهِ التَّرجيحِ المُتعلِّقَةِ بالمثنِ أَو بالإِسنادِ أَوْ لاَ، فإنْ أَمكن الترجيحُ تَعَيَّن المصيرُ إِليهِ، وإِلاَّ فلا.

⁽١) أبو داود: ١: ٤٩، والنسائي: ١: ٩٠، وصححه ابن خزيمة وابن حبان وغيرهما. وله شواهد كثيرة.

⁽٢) ذكروا مثالاً له حديث أن رسول الله على قال: أفطر الحاجم والمحجوم، أخرجه أبو داود: ٢: ٢٠٨، وابن ماجه: ١: ٧٣٥ عن شداد بن أوس، وأبو داود عن ثوبان، والترمذي: ٣: ١٤٤ عن رافع بن خديج وصححه، مع حديث ابن عباس "أن النبي على احتجم وهو محرم صائم" البخاري في الطب: ٧: ١٢٥. والترمذي ٣: ١٤٧-١٤٦ وصححه.

بين الشافعي أن الثاني ناسخ للأول؛ لأنه روي في حديث شداد أنه كان عام الفتح، وفي حديث ابن عباس "محرم صائم" وهذا كان في حجة الوداع، وهي بعد الفتح، فيكون الثاني ناسخا للأول.

 ⁽٣) وقد أورد الحافظ ابن رجب جملة أحاديث اتفق العلماء على عدم العمل بها، مثل التيمم إلى المناكب والآباط،
 و"من غسل ميتا فليغتسل"، وهي مجموعة مهمة، انظرها في شرح علل الترمذي: ١: ٩ وما بعد، وانظر تعليقنا عليها لزاما.

⁽٤) هذا معطوف على قوله السابق ص: ٧٧ "فإن عرف..." أي التاريخ.

فصارَ ما ظاهِرُهُ التَّعارُضُ واقِعاً على هذا التَّرتيبِ الحَمْعُ إِنْ أَمكَنَ. فاعْتبارُ النَّاسِخِ والمَنْسوخِ. فالتَّرْجيحُ إِنْ تَعَيّن. ثمَّ التوقُّفُ عنِ العَمَلِ بأَحَدِ الحديثين، والتَّعبيرُ بالتوقُّفِ أَولى مِن التَّعبيرِ بالتَّساقُطِ؛ لأَنَّ خفاءَ ترجيحِ أحدِهما على الآخرِ إِنَّما هُو بالنسبة لِلمُعْتَبِرِ (١) في الحالةِ الرَّاهنةِ، معَ احتمالِ أَنْ يَظْهر لغيرِهِ ما خَفِيَ عليهِ، واللهُ أعلمُ (١).

[المردود وأقسامه]

ثم المردود (٣) ومُوجِبُ الردِّ إِمَّا أَنْ يكونَ لسَقَطٍ مِن إسنادٍ، أو طعنٍ في راوٍ، على اختلافِ وُجوهِ الطَّغنِ،، أعمُّ مِن أَنْ يكونَ لأمرٍ يرجِعُ إلى ديانةِ الراوي، أو إلى ضبطه.

⁽١) المعتبر: أي الباحث.

⁽٢) هذا وينبغي على طالب العلم أن يعتني بدراسة ما يرد من سؤال أو إشكال على الأحاديث أو الآيات القرآنية، دفاعا عن الدين، ولتعميق الفهم في كتاب الله وحديث رسول الله، ولشحذ الذهن في ذلك.

وقد عني العلماء ببيان وجوه الترجيح بين الأحاديث، وأورد الحازمي منها خمسين وجها في "الاعتبار": ١١-٢٧، وأوصلها العراقي في نكته على ابن الصلاح إلى أكثر من مائة، ثم ضبطها السيوطي بتقسيم جيد حصرها في سبعة أقسام رئيسية وهي:

١- الترجيح بحال الراوي من كثرة الرواة، أو فقه الراوي أو نحو ذلك.

٢- الترجيح بالتحمل كترجيح التحمل تحديثا على العرض، والعرض على الكتابة أو المناولة أو الوجادة.

⁼ ٣- الترجيح بكيفية الرواية كترجيح المحكي بلفظه على المحكي بمعناه.

٤- الترجيح بوقت الورود كترجيح المدني على المكي.

٥- الترجيح بلفظ الخبر كترجيح الخاص على العام، والحقيقة على المجاز.

٦- الترجيح بالحكم كترجيح الدال على التحريم على الدال على الإباحة.

٧- الترجيح بأمر خاص كترجيح ما وافقه ظاهر القرآن أو حديث آخر. انظر تدريب الراوي ص ٣٨٨ ٣٩

 ⁽٣) قوله: "ثم المردود": عطف على قوله: "ثم المقبول .. إن سلم.." (ص ٧٦).
 فانتقل إلى الحديث المردود بعد أن فرغ من أنواع الحديث المقبول.

[المردود للسقط]

فالسَّقْطُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ مِن مَبادئ السَّنَدِ مِن تَصَرُّفِ مُصَنِّفٍ، أو مِن آخِرِهِ أي الإِسنادِ، بعد التَّابعيِّ أو غير ذلك.

[المُعَلّق]

فالأول: المُعَلَّق، سواةً كان الساقطُ واحداً أم أكثر (١). وَبَيْنَهُ وبين المُعْضَل الآتي ذكْره عمُومٌ وخصوصٌ مِن وجهٍ فَمِن حيث تعريف المُعْضَل بأنه - سقط منهُ اثنانِ فصاعِداً - يحتَمِعُ معَ بعضِ صورِ المُعَلَّق، ومِن حيثُ تَقْييد المُعَلَّق بأنَّه مِن تَصرُّف مصنِّفٍ مِن مبادئِ السَّنَدِ يَفْترقُ منهُ؛ إذ هو أعمُّ من ذلك (١).

ومِن صُورِ المُعَلَّق: أَنْ يُحْذَفَ جميعُ السَّندِ ويُقالَ مثلاً: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ. ومنها: أن يَحْذِفَ إلا الصحابي، أو إلا التابعي والصحابي معاً. ومنها: أَنْ يَحْذِفَ مَنْ حَدَّثَه، ويُضِيفَه إلى مَن هو فَوْقه.

وقد لخص المصنف أسباب الرد في قسمين رئيسيين هما: ١- السقط من الإسناد. ٢- والطعن في الراوي. ثم شرع في بيان أنواع كل قسم وفروعه، وبدأ بأقسام السقط من الإسناد في قوله: "فالسقط إما أن يكون" إلى آخره فتابعه. وننبه الآن إلى أن سبب رد الحديث بسبب سقط من إسناده يرجع إلى أصل واحد هو الجهل بحال الساقط، والاحتياط خشية أن يكون ضعيفا.

⁽١) الحديث المعلق: هو ما حذف من أول إسناده واحد أو أكثر على سبيل التوالي ولو إلى آخر السند.

⁽٢) بيان العموم والخصوص من وحه بين المعلق والمعضل: أنه إذا حذف اثنان من أول السند، فهو معلق؛ لأنه سقط من أول إسناده واحد وأكثر، وهو معضل؛ لأنه سقط منه اثنان في موضع واحد. ثم ينفرد المعلق بما إذا حذف اثنان في موضع واحد من وسط السند.

فإِنْ كانَ مَنْ فوقَه شيخاً لذلك المصنّف فقد اخْتُلِفَ فِيْهِ هل يُسَمّى تعليقاً أَوْ لاَ؟، والصَّحيحُ في هذا التفصيلُ، فإِنْ عُرِفَ بالنص أو الاستقراء أنَّ فاعلَ ذلك مُدَلِّسٌ قُضِيَ بهِ، وإِلاَّ فتعليقٌ(١).

وإِنَّمَا ذُكِرَ التَّعَلَيْقُ في قِسْمِ المردودِ للجَهْلِ بحالِ المحذوفِ، وقد يُحْكَمُ بصحَّتِهِ إِنْ عُرِفَ بأَنْ يجيءَ مُسَمِّىً مِن وجهِ آخَرَ.

فإِنْ قالَ: حميعُ مَن أَحْذِفُهُ ثِقَاتٌ، حاءتْ مَسْأَلَةُ التَّعديلِ على الإِبهامِ، وعند الحمهور لايقبل حتَّى يُسَمَّى (٢). لكنْ، قالَ ابنُ الصَّلاحِ هنا: إِنْ وَقَعَ الحَذْفُ في كتابٍ ٱلْتُزِمَتْ صِحَّتُه كالبُخَارِيّ، فما أتّى فيه بالحَزْمِ دلَّ على أَنَّه ثَبتَ إسنادُه عِندَه، وإِنَّما حُذِفَ لغرضٍ مِنَ الأَغْراضِ، ومَا أتى فيهِ بغيرِ الحَزْمِ ففيهِ مقالٌ، وقد أوضَحْتُ أمثلةَ ذلك في "النُّكَتِ على ابن الصلاح"(٢).

وأما المعلقات في "صحيح مسلم" فهي قليلة: اثنا عشر حديثا، وكلها موصولة من جهات صحيحة، انظر شرح

 ⁽١) أي إن عرف بالنص أي بنص بعض الأئمة أنه مدلس أو باستقراء، قضي أي حكم بأن الحديث مدلس.
 والاستقراء: هو دراسة مرويات الراوي وسيرته.

⁽٢) التعديل على الإبحام: أن يقول الراوي الثقة: حدثني الثقة، أو يقول: كل من أروي عنهم ثقات. فالجمهور لا يقبل هذا التعديل حتى يسمى الراوي وتعلم عدالته وضبطه، إلا إذ كان قائل ذلك إماما؛ فإنه يقبل تعديله على الإبحام في حق من يقلده، فانتبه لهذه المسألة. وهذا النص هنا بضعف الحديث المعلق، عليه أهل الحديث كلهم. وقد أخطأ بعض العصريين فعده من الحديث المشترك بين الصحيح والحسن والضعيف، اغترارا بما يأتي من حكم المعلقات في الصحيحين استثناء من القاعدة بسبب اشتراطهما الصحة في كتابيهما، ولدارسة العلماء لمعلقاتهما دراسة أوصلت إلى النتيحة التي أشار إليها الحافظ ابن حجر، ونفصلها لك في التعليق الآتي.

⁽٣) انظرها ١: ٣٢٦ وما بعد، وفيها فوائد مهمة وتنبيهات قيمة. ويتخلص حكم المعلقات في "صحيح البخاري" بأنه إن عبر في التعليق بصيغة الجزم مثل: "قال فلان"، فهو حكم بصحة القسم المحذوف من السند، ويمتاج إلى دراسة المذكور إن ذكر قسما من السند، وإن عبر بصيغة التمريض احتاج إلى دراسة السند كله، فقد يكون صحيحا وقد يكون غير صحيح.

[المُرْسَل]

والثَّاني: وهو ما سَقَطَ مِن آخِرِهِ مَنْ بَعد التابعي، هو المرسل

وصورتُهُ أَنْ يقولَ التابعيُّ -سواءٌ كانَ كبيراً أم صغيراً -: قالَ رسولُ الله ﷺ: كذا، أو فعَلَ كذا، أو نحو ذلك (١).

وإنما ذُكِرَ في قِسْم المردود للجهل بحالِ المحذوف؛ لَأَنَّه يحتمل أَنْ يكونَ صحابيّاً، ويحتمل أَنْ يكونَ تابعيًا، وعلى الثَّاني يُحتمل أَنْ يكونَ تابعيًّا، وعلى الثَّاني يُحتمل أَنْ يكونَ تابعيًّ آخَرَ، وعلى الثَّاني فيعودُ الاحتمالُ يكونَ حَمَل عن تابعيًّ آخَرَ، وعلى الثَّاني فيعودُ الاحتمالُ السابقُ ويَتعدد، أَمَّا بالاَستقراءِ فإلى ستةٍ أَو سبعةٍ، وهو أكثرُ ما وُجِدَ مِن روايةِ بعضِ التابعين عن بعض.

فإنْ عُرِفَ مِن عادةِ التَّابِعيِّ أَنَّه لا يُرْسِل إلا عن ثقةٍ، فذهب جمهوز المحُدِّثينَ إلى التوقُّفِ؛ لبقاءِ الاحتمالِ، وهُو أَحَدُ قَوْلَي أَحمدَ، وثانيهِما - وهُو قولُ المالكيِّين والكوفيِّينَ - يُقْبَلُ مطلقاً (٢٠)، وقال الشافعي: يُقْبَلُ إِنِ اعْتَضَد بمجيئِهِ مِن وجهٍ آخرَ يُبايِنُ الطريقَ الأُولى، مسنَداً أو مرسَلاً، لِيَرْجَحَ

الشرح: ٣٩١-٣٩٩ ولقط الدرر ٣٣، وعلوم الحديث ٧٧-٧٠ وقارن بشرح الألفية: ١: ٣٠ وغيره.

⁽۱) التابعي الكبير: هو الذي روى عن كبار الصحابة، وهذا حديثه يوجد أكثر شيء عند التابعين. والتابعي الصغير: هو الذي روى عن صغار الصحابة الذين تأخرت وفاقم.

 ⁽٢) أي سواء عرفناه لا يرسل إلا عن ثقة أم لم نعرف ذلك، واستدلوا بأن المسألة في مرسل الثقة، ولولا أن الحديث ثابت ما رفعه إلى رسول الله ﷺ.

احتمالُ كونِ المحذوفِ ثقةً في نفسِ الأمرِ، ونَقل أَبو بكرٍ الرَّازِيُّ (') مِن الحنفيَّةِ، وأبو الوليدِ ('') الباجِيُّ مِن المالِكيَّةِ أَنَّ الرَّاوِيَ إِذا كانَ يُرْسِل عنِ الثِّقاتِ وغيرِهم لا يُقْبَلُ مُرْسَلُهِ اتّفاقاً.

والقِسْمُ الثَّالِثُ مِن أَقسامِ السَّقْطِ (٢) مِن الإسنادِ

[المعضل]

إِنْ كَانَ بِاثْنَيْنِ فصاعِداً مَعَ التَّواليِّ، فهو المُعْضَل (٤)

[المنقطع]

و إلا فإنْ كان الساقط باثنين غير متواليين، في موضعين مثلاً، فهُو المُنْقَطِعُ، وكذلك إِنْ سَقَط واحدً فقط، أو أكثر من اثنين، لكن بِشْتَرَطُ عدم التوالي (٥٠).

⁽۱) أبو بكر الرازي هو أحمد بن علي، الشهير بالجصاص، ولد ٣٠٥هــ، وكان إمام الحنفية في وقته، وانتهت الرحلة إليه في بغداد، كان في الغاية من الزهد والورع، طلب للقضاء مرتين، فامتنع وأصر على الامتناع، له أثر كبير في الاستدلال لمذهب الحنفية، توفي ٣٧٠هـــ. له مؤلفات كثيرة من أهمها: أحكام القرآن (ط).

⁽٢) سليمان بن خلف الباجي الأندلسي المالكي المذهب، ولد ٤٠٣هـ.، ورحل إلى المشرق، وتقشف في سبيل العلم، كان شيخ الأندلس، حرت له مناظرات كثيرة مع ابن حزم حين كان ابن حزم في عنفوان شهرته وقوته، ذهب إليه أبو الوليد وناظره وأبطل كلامه، ورجع الناس عن مذهب الظاهر بمناظراته توفي ٤٧٤هـ.، من كتبه: شرح الموطأ (ط) وغيره كثير.

 ⁽٣) وهو الذي يكون السقط فيه في أثناء السند. بخلاف القسمين السابقين؛ فإن الأول منهما وهو المعلق وقع السقط في أوله من جهتنا، والثاني وهو المرسل وقع السقط في آخره.

⁽٤) المعضل: ما سقط من إسناده اثنان في موضع واحد.

مثاله: ما رواه مالك عن معاذ بن حبل قال: "آخر ما أوصاني به رسول الله على حين وضعت رحلي في الغرز أن قال: حسن خلقك للناس يا معاذ بن حبل". وبين مالك ومعاذ واسطتان أو أكثر. وانظر الموطأ بشرحه تنوير الحوالك: ٢: ٢٠٩. والتقصي لابن عبد البر: ٢٤٩، فقد ذكر أن معناه صحيح مسند. أي أن أصل التوصية بحسن الخلق صحيح.

⁽٥) وعلى هذا فالمنقطع: هو الحديث الذي سقط من رواته راو واحد قبل الصحابي في موضع واحد أو مواضع

[السقط واضح وحفي]

ثمَّ إِنَّ السَّقْط مِن الإِسنادِ قدْ يكونُ واضحاً يَحْصل الاشتراك في معرفَتِه، ككَوْنِ الرَّاوي، مثلاً لم يعاصِرْ مَنْ رَوى عنهُ. أَوْ يكونُ خَفِيّاً فلا يُدْرِكه إِلاَّ الأئمَّةُ الْحُذّاقُ المطَّلِعون على طرقِ الحديث وعِلل الأسانيدِ.

فَالْأَوَّلُ: وَهُو الواضحُ، يُدْرَكُ بَعَدَمِ التَّلاقي بَيْنَ الرَّاوِي وشيخِه، بكونِه لمْ يُدْرِكْ عَصْرَه، أو أدركه لكن، لم يحْتَمِعا، وليستْ لهُ منهُ إحازةٌ، ولا وِجَادة.

ومِنْ ثَم احْتِيْجَ إِلَى التَّارِيخِ؛ لِتَضَمُّنِهِ تحريرَ مواليدِ الرواةِ ووفِيّاتِهم وأوقاتِ طَلَبِهِم وارْتِحالِهم (١). وقد افْتَضَح أقوامٌ ادَّعَوْ الرِّوايةَ عن شيوخِ ظهرَ بالتاريخ كذِبُ دعواهم.

[المُدَلَّس]

الحَفِيُّ المُدَلَّسِ (٢) - بفتحِ اللاَّمِ - سُمِّيَ بذلك؛ لكونِ الرَّاوي لم يُسَمِّ مَنْ حَدَّثَهُ، وأَوْهَمَ سماعَه للحَديثِ ممَّنْ لم يحدِّثْه بهِ.

متعددة، بحيث لا يزيد الساقط في كل منها على واحد، ولا يكون الساقط أول السند.

والمنقطع على ذلك مباين لبقية أقسام السقط لا يلتقي مع شيء منها، وهو اختيار المصنف ابن حجر كه. لكن الجمهور على أن المنقطع هو ما سقط منه راو أو أكثر من أي موضع من السند. فيكون المنقطع قسما عاما يشمل كل أقسام السقط من السند، وهذا كما قال النووي: "الصحيح الذي ذهب إليه طوائف من الفقهاء وغيرهم والخطيب وابن عبد البر وغيرهما من المحدثين". الإرشاد: ٨٤، وانظر تدريب الراوي ١٢٦-١٢٧.

⁽١) يأتيك تعريف علم التاريخ عند المحدثين ص ١٣٥، فانظره.

⁽٢) المدلس: هو الحديث الذي أوهم فيه الراوي غير الحقيقة، وينقسم إلى قسمين رئيسيين:

القسم الأول: تدليس الإسناد: وهو أن يروي عمن لقيه أو عاصره ما لم يسمعه منه، – موهما أنه سمعه منه -،

واشتقاقُه مِن الدَّلَسِ بالتَّحريكِ، وهو احتلاطُ الظلام، سُمِّيَ بذلك لاشتراكهما في الحَفَاءِ، ويَرِدُ المُدَلَّسُ ومَنْ أَسنَدعنه، كاعن"، وَكذا المُدَلِّسُ ومَنْ أَسنَدعنه، كاعن"، وَكذا الْقَيِّ بين المُدلِّسُ ومَنْ أَسنَدعنه، كاعن"، وَكذا الْقَالُ"، ومتى وقَعَ بصيغةٍ صريحةٍ لا تَحَوُّزَ فيها كان كَذِباً.

وحُكم مَنْ ثبتَ عنهُ التَّدليسُ - إِذَا كَانَ عَدْلاً - أَنْ لا يُقْبَلَ منهُ إِلاَّ مَا صِرَّح فيه بالتحديث على الأصح.

[المُرْسَل الخفي]

وكَذا المرسَلُ الخَفِيُّ إِذا صَدَرَ مِنْ معاصرٍ لَمْ يَلْقَ مَنْ حدَّث عنهُ، بل بينَه و بينه و اسطةٌ (١).

[الفرق بين المدلس والمرسل الخفي]

والفَرْقُ بينَ المُدَلَّسِ والمُرْسَلِ الحفيِّ دقيقٌ، حَصَل تحريرُه بما ذُكِر هنا، وهو أَنَّ التدليس يَحتص بمن روى عمّن عُرِفَ لقاؤه إياه، فأمَّا إِن عاصَرَهُ، ولم يُعْرَفْ أَنَّه لقِيَهُ، فَهُو المُرْسَل الخَفِيُّ، ومَنْ

ولا يقول في ذلك: "حدثنا ولا أخبرنا" وما أشبههما، بل يقول: "قال فلان" أو "عن فلان" ونحو ذلك. ثم قد يكون بينهما واحد وقد يكون أكثر.

مثاله: الحديث الذي رواه أبو عوانة الوضاح عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر أن النبي ﷺ قال: فلان في النار ينادي: يا حنان يا منان

قال أبو عوانه: قلت للأعمش: سمعت هذا من إبراهيم؟ قال: لا، حدثني به حكيم بن جبير عنه؛ فقد دلس الأعمش الحديث عن إبراهيم، فلما استفسر بين الواسطة بينه وبينه.

القسم الثاني: تدليس الشيوخ: وهو أن يروي عن شيخ حديثا سمعه منه، فيسمي الشيخ أو يكنيه أو ينسبه، أو يصفه بما لا يعرف به كيلا يعرف. والتدليس بكل أحواله مكروه مذموم، ذمه العلماء والمحدثون. لكنهم لم يجرحوا المدلس؛ لأنه إيهام وليس كذبا.

(۱) المرسل الخفي: هو ما رواه الراوي عمن عاصره و لم يسمع منه و لم يلقه. وهذا احتيار الحافظ ابن حجر. مثل رواية يونس بن عبيد عن نافع مولى ابن عمر، فإنها مرسلة عاصر يونس نافعا لكن لم يلقه.

أَدْخَلَ في تعريفِ التَّدليسِ المعاصَرَةَ ولو بغيرِ لُقِيِّ، لَزِمَهُ دخولُ المرسَل الخفيِّ في تعريفِهِ، والصَّوابُ التَّفرقةُ بينَهُما.

ويَدل على أَنَّ اعتبارَ اللَّقِيّ في التَّدليسِ دونَ المعاصرةِ وحْدَها لابُدَّ منهُ إِطباقُ أَهلِ العلم بالحديث على أَنَّ روايةَ المُخَضْرَمين (''، كأبي عُثمانَ النَّهْدِي ('')، وقيسِ بنِ أَبي حازِمٍ (''')، عن النبي عُلِيُّ مِن قَبيلِ الإِرسالِ، لا مِن قَبيلِ التدليس، ولو كان مجرَّدُ المُعاصرةِ يُكْتَفى بهِ في التَّدليسِ، لكانَ هؤلاء مدلسين؛ لأنهم عاصروا النبي عُلِيُّ قطعاً، ولكنْ لمْ يُعرَف هل لَقُوهُ أَم لا ('').

وممَّن قالَ باشتراطِ اللِّقاءِ في التَّدليسِ الإمامُ الشافعيُّ وأَبو بكرٍ البزَّارُ، وكلامُ الخطيبِ في الكِفايةِ يقتَضيهِ، وهُو المُعْتَمَدُ. ويُعْرَفُ عدمُ المُلاقاةِ بإِخباره عنْ نفسِهِ بذلك أَو بحزْم إمامٍ مُطَّلِعٍ.

⁽١) المخضرمون: الذين أدركوا الجاهلية في حياة الرسول ﷺ، وأسلموا ولا صحبة لهم، وسيأتي بحثهم ص ١١٣.

⁽۲) هو عبد الرحمن بن ملّ بن عمرو، مخضرم شهد اليرموك والقادسية وغيرهما توفي سنة ٩٥ أو ١٠٠هـ، عن مائة وثلاثين، روى له الستة.

 ⁽٣) قيس بن أبي حازم البحلي، أبو عبد الله الكوفي، مخضرم روى عن العشرة المبشرة بالجنة إلا عبد الرحمن بن
 عوف، ثقة له أفراد، توفي ٩٧هـــ، وقد حاوز المائة. وتغير حفظه آخر عمره، حديثه في الستة.

⁽٤) للقائلين إن الحديث المدلس يشمل رواية المعاصر عمن عاصره أن يجيبوا عن هذا الاستدلال بأن الإرسال في رواية هؤلاء كان بينا، وأمرهم كان واضحا بعدم سماعهم من النبي ﷺ.

وهذا هو الذي أختاره، وهو فيما يبدو مذهب الجمهور، كما يدل على ذلك كلام الإمام مسلم في مقدمة صحيحه في الحكم باتصال الحديث بين الراويين المتعاصرين إذا كان لقاؤهما ممكنا، ولم يثبت عدم السماع بينهما. والفرق بين المدلس والمرسل الخفي على ذلك هو إيهام السماع في المدلس دون المرسل الخفي.

ولا يَكْفي أَنْ يَقَعَ في بعض الطرق زيادةُ راوٍ بينَهُما؛ لاحتمال أَنْ يكونَ مِن المزيدِ (١)، ولا يُحْكم في هذه الصورة بحكمٍ كليٍّ؛ لِتَعارُضِ احتمالِ الاتصال والانقطاع، وقد صَنَّفَ فيهِ الحَطيبُ كتابَ "التَّفصيلِ لِمُبْهَم المراسيل"، وكتابَ "المَزيد في مُتَّصِل الأسانيد".

وانتهت هنا أقسامُ حكمُ الساقطِ من الإسناد.

[أسباب الطعن في الراوي]

ثم الطَّعْنُ (٢) يكون بِعَشَرَةِ أشياء بعضُها أشدُّ في القَدْحِ مِن بعضٍ، حمسةٌ منها تتعلَّقُ بالعدالَةِ، وحمسةٌ تتعلَّقُ بالغدالَةِ، وحمسةٌ تتعلَّقُ بالظَّعْنَ إلى يَحْصل الاعتناءُ بتمييزِ أَحدِ القِسمينِ مِن الآخرِ؛ لمصلحةٍ اقتضتْ ذلك، وهي ترتيبُها على الأشدِّ فالأشدِّ في موجبِ الردِّ على سَبيلِ التّدلِّي؛ لأنَّ الطَّعْنَ إِمَّا أَنْ يكونَ ذلك،

⁽١) أي المزيد في متصل الأسانيد، وهو أن يزيد راو في الإسناد المتصل رحلا لم يذكره غيره مثل: الزهري عن عمر بن عبد العزيز عن الربيع بن سبرة عن أبيه "أن النبي ﷺ لهي عن المتعة يوم الفتح".

زاد الراوي عن الزهري عمر بن عبد العزيز في السند. وهو خطأ، والسند متصل بدونه. انظر تحريره في منهج النقد: ٣٦٥–٣٦٥. وانظر ما يأتي ص ٩٥.

 ⁽۲) قوله: "ثم الطعن" رجوع إلى قوله: "وموجب الرد إما أن يكون لسقط من إسناد أو طعن في راو... فالسقط إما...". ص ٨٠. فعطف قوله: "ثم الطعن" على "فالسقط".

⁽٣) هذا إحصاء مهم ودقيق لأسباب الطعن في الرواة، بنى عليه بعض الباحثين أسباب ضعف الحديث كما بنى على حصر أقسام السقط. وحاصل الإحصاء: أن أسباب الطعن عشرة، خمسة منها تتعلق بالعدالة، وخمسة تتعلق بالضبط، أما أقسام الطعن في العدالة فهي: الكذب، والاتمام بالكذب والفسق والبدعة والجهالة.

وأما أقسام الطعن في الضبط فهي: فحش الغلط والغفلة والوهم والمخالفة للثقات وسوء الحفظ، ولم يرتبها حسب هذا التقسيم، بل جعلها تتداخل لغرض علمي مهم هو التدرج بالنزول من الأشد إلى ما دونه، وهذا مراده من قوله: "الأشد فالأشد على سبيل التدلي" فتنبه. ولذلك ذكر فحش الغلظ بعد الاتمام بالكذب؛ لأن فحش الغلط طعن شديد في الراوى كالاتمام بالكذب.

انظر شرح علل الترمذي: ١: ٣٨٧، والإمام الترمذي: ١٥٣.

١ - لِكَذِبِ الرَّاوِي في الحديثِ النبويِّ بأَنْ يرويَ عنهُ ﷺ ما لم يَقُلُه متعمِّداً لذلك.

٢- أو تُهمتِهِ بذلكَ بأنْ لا يُرْوَى ذلك الحديث إلا من جهته، ويكونَ مُحالِفاً للقواعِدِ المعلومةِ، وكذا مَن عُرِفَ بالكذبِ في كلامه وإنْ لم يَظهر منهُ وقوعُ ذلك في الحديثِ النبويِّ، وهذا دُونَ الأولِ.

٣- أَو فُحْشِ غَلَطِهِ أَي كَثْرَتِه.

٤ - أُو غفلتهِ عن الإِتقان.

٥- أَو فسقِهِ أي بالفعل أو القول (١)، مما لم يَبْلُغ الكفر، وبينه وبين الأوَّلِ عموم، وإِنَّما أُفْرِدَ الأُوَّلُ (٢)؛ لكونِ القدْح بهِ أشدَّ في هذا الفن، وأما الفسق بالمعتقد فسيأتي بيانه.

٦ - أو وَهَمِهِ بأَنْ يَرْوِي على سبيلِ التوهمِ.

٧- أُو مخالفتِهِ أي للثقات.

٨- أو جهالتِهِ بأن لا يُعْرَفَ فيه تعديلٌ ولا تَحْرِيحٌ مُعَيَّنٌ.

٩- أَو بدعتِهِ: وهي اعتقادُ ما أُحْدِثَ على خِلاف المعروف عن النبي ﷺ، لا بمعاندةٍ، بل بنوع شُبْهَةٍ (٣).

⁽١) كذا في أصلنا ، وفي غيره "أو القول"، وهو أنسب بالمعنى المراد.

⁽٢) أي أفرد الكذب عن الفسق، وجعله أول أسباب الطعن؛ لكونه أشد قدحا.

وقوله: "أما الفسق بالمعتقد..." حواب لسؤال محذوف تقديره: فإن قيل: لماذا لم تدخل فيه فسق المعتقد، وهو الخطأ الاعتقادي الذي لا يكفر صاحبه؟ فأجاب فقال: سيأتي بيانه أي قبل الأخير وهو الطعن بالبدعة. ص ١٠٢.

 ⁽٣) أي دليل قد يحسبه المبتدع قويا أو صحيحا وهو ليس كذلك، كقول المعتزلة: "يجب على الله فعل الأصلح"
 خلطوا بين كونه رؤوفا رحيما بخلقه وبين الوجوب.

١٠- أَو سوءِ حفظِهِ: وهي عبارةٌ عمن يكون غلطُهُ أقلَّ من إصابته.

[الموضوع]

ف القسمُ الأوَّلُ وهُو الطَّعْنُ بكَذِبِ الرَّاوي في الحَديثِ النبويِّ ﷺ هو المَوضوعُ (١).

والحُكْمُ عليهِ بالوَضْعِ إنما هو بطريقِ الظنِّ الغالبِ لا بالقطْع؛ إِذ قَدْ يَصْدق الكَذوبُ، لكنَّ؛ لأهلِ العلمِ بالحديث ملكَةٌ قويّةٌ يُمَيِّزون بها ذلك، وإِنَّما يَقوم بذلك منهُم مَن يكونُ اطِّلاعه تامَّا، وذِهْنه ثاقِباً، وفهْمه قويّاً، ومعرِفتُهُ بالقرائن الدَّالَّةِ على ذلك متمكِّنة.

وقد يُعْرَف الوضعُ بإقرار واضعِهِ. قال ابن دقيق العيد (٢): لكنْ لا يُقطَع بذلك؛ لاحتمالِ أَنْ يكونَ كَذَب في ذلك الإقرار، انتهى. وفَهِم منه بعضُهم (٣) أنه لا يُعمل بذلك الإقرارِ أَصلاً، وليسَ ذلكَ مُرادَه، وإنَّما نفى القطعِ بذلك، ولا يلزَمُ مِن نَفْي القَطْعِ نَفْي الحكْم؛ لأنَّ الحُكْمَ يقعُ بالظَّنِّ الغالِبِ، وهُو هُنا كذلك، ولولا ذلك لَما ساغَ قَتْلُ المُقِرِّ بالقتلِ، ولا رَجْمُ المعترفِ بالزِّنا؛ لاحتمالِ أَنْ يكونا كاذبيْن فيما اعْتَرَفا به.

⁽١) الحديث الموضوع: هو الحديث الكذب المختلق على النبي ﷺ

⁽٢) محمد بن علي بن وهب القشيري، أبو الفتح، تقي الدين بن دقيق العيد، ولد ٦٢٥هـ.، أبوه شيخ الإسلام أبو الحسن علي بن وهب، وأسرته أسرة علم، وتقدم في صعيد مصر، نشأ على حالة واحدة من الصمت والاشتغال بالعلم، والتحرز في أقواله وأفعاله.

تفقه في المذهبين المالكي والشافعي، ودرس باقي المذاهب، وتبحر في الحديث والتفسير وعلوم الإسلام، واشتهر بالعلم والفقه فولي منصب القضاء، فقام بحقه خير قيام، واعتزله مرارا وهو يعاد إليه، توفي ٧٠٢ه... من كتبه: مختصر علوم الحديث، الاقتراح (ط)، الإلمام في أحاديث الأحكام، الإمام في شرح الإلمام، لم يكمل، قالوا: لو كمل لم يكن في الإسلام مثله، وإحكام الأحكام بشرح عمدة الأحكام شاهد بعلمه وفضله (ط).

⁽٣) كأنه يريد الذهبي وكلامه في الموقظة: ٣٧، فتأمل.

ومِن القَرائنِ الَّتي يُدرَكُ بها السوضعُ ما يُؤخذُ مِن حالِ الرَّاوي، كما وقع للمأمون بنِ أَحمدُ (١) أَنَّه ذُكِرَ بحضرَتِه الخلافُ في كون الحَسَن (٢) سَمِعَ مِن أَبي هُريرةَ أَوْ لاَ، فساقَ في الحالِ إِسناداً إِلى النبيِّ عَلَيْ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعَ الحسنُ مِن أَبي هريرة، وكما وَقع لغياث بن إبراهيم (٣)، حيث دخلَ على النبيِّ عَلَيْ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعَ الحسنُ مِن أَبي هريرة، وكما وَقع لغياث بن إبراهيم (٣)، حيث دخلَ على المَهْدي (١) فوجَدَهُ يلعبُ بالحَمَام؛ فساقَ في الحالِ إِسناداً إِلى النبيِّ عَلَيْ أَنه قال "لا سَبق إِلاَّ في نصلٍ أو خُفِّ أو حافر (٥) أو جَناحٍ"، فزادَ في الحديثِ "أو جَناحٍ"، فعَرف المهديُّ أَنَّه كذَب لأحلِهِ، فأمر بذَبْح الحَمَامِ.

ومِنها ما يُؤخَذُ مِن حالِ المروي، كأنْ يكون مناقضاً لنصِّ القرآن، أَو السُّنَّةِ المُتواتِرَةِ، أَو الإِحماعِ القطعيِّ، أَو صريح العَقْلِ، حيثُ لا يَقْبلُ شيءٌ مِن ذلك التأويلُ(٢).

 ⁽١) مأمون بن أحمد الهروي السلمي، دجال، وضع أحاديث كثيرة ظاهرة السقوط، وعزا المصنف في "النكت"
 (٨٤٢) هذه القصة لأحمد بن عبد الله الجويباري الدجال.

⁽٢) الحسن بن يسار البصري، ولد ٢١هـ..، ورضع من أم سلمة أم المؤمنين، كان من سادات التابعين وكبرائهم، جمع كل فن من علم وزهد وورع وعبادة مع غاية الفصاحة، توفي ١١٠هـ..، حديثه في الستة.

⁽٣) غياث بن إبراهيم النخعي أبو عبد الرحمن، تركوه، قال أبو داود: كذاب.

⁽٤) هو محمد بن عبد الله بن محمد الهاشمي الخليفة العباسي، الملقب بالمهدي، ابن الخليفة أبي جعفر المنصور. ولد ١٢٧هــ، وولي الخلافة ١٥٨هــ، فأقام العدل، ونصر السنة، ووسع على الرعية، وتتبع الزنادقة، توفي ١٦٩هــ.

⁽٥) اللفظ الصحيح لحديث: "لا سبق..." أخرجه أبو داود في الجهاد: ٣: ٢٩ والترمذي: ٤: ٢٠٥ والنسائي: ٦: ٢٢٦-٢٢٧ زتبم كتدخ" ٢" ٩٦٠ وصححه ابن حبان: موارد الظمآن: ٣٦٥.

وقوله: "سبق" بفتح الباء: الجائزة التي تعطى لمن يسبق.

⁽٦) هذا شرط للحكم على الحديث أنه موضوع، وهو أن تكون مخالفته للأدلة القطعية مخالفة صريحة حازمة، لا يحتمل أن يراد بالنص تأويل لمعنى آخر، كأن يكون فيه كناية، أو نوع تشبيه بلاغي، أو عام أريد به الخاص وما أشبه ذلك. ومن تلك المخالفات الأحاديث التي وضعتها الزنادقة لتشويه العقيدة، مثل حديث: "رأيت ربي يوم عرفة بعرفات على جمل أحمر عليه إزاران..." رواه أبو علي الأهوازي أحد الكذابين في كتابه في الصفات، قبح الله واضعه.

ثم المروي تارةً يخترعه الواضع، وتارةً يأخذ كلامَ غيرِهِ كبعضِ السَّلفِ الصَّالحِ، أَو قُدماءِ الحُكماءِ، أَو الإسنادِ فيركِّبَ له إسناداً صحيحاً لِيَرُوْجَ. الحُكماءِ، أَو الإِسرائيليَّاتِ أَو يأْخُذُ حَديثاً ضعيفَ الإسنادِ فيركِّبَ له إسناداً صحيحاً لِيَرُوْجَ.

والحامِلُ للواضِعِ على الوَضْعِ إِمَّا عدمُ الدِّينِ كالزَّنادقةِ، أَو غلبةُ الحَهلِ كبعضِ المتعبِّدين، أَو فَرْط العَصبيَّةِ، كبعضِ المقلِّدين، أَو اتِّباع هوى بعضِ الرؤساءِ، أو الإغرابُ لقصْدِ الاشتهارِ.

وكلُّ ذلك حرامٌ بإحماعِ مَنْ يُعْتَدُّ بهِ، إِلاَّ أَنَّ بعضَ الكَرّامية (١) وبعضَ المُتصوِّفةِ نُقِلَ عنهم إباحةُ الوضع في الترغيب والترهيب، وهو خطأٌ مِن فاعلِهِ نشأَ عَن جهلٍ؛ لأنَّ التَّرغيبَ والتَّرهيبَ مِن جُمْلة الأحكامِ الشَّرعيَّةِ، واتَّفقوا على أَنَّ تعمُّدَ الكذبِ على النبيِّ عَلَيْ مِن الكَبائِرِ، وبالغَ أبو مُحمَّدٍ الحُويْنِيُّ مِن الكَبائِرِ، وبالغَ أبو مُحمَّدٍ الحُويْنِيُّ مِن الكَبائِرِ، وبالغَ أبو مُحمَّدٍ الحُويْنِيُّ مِن عَمَّدَ الكذبَ على النبي عَلَيْ اللهِ عَلَيْ اللهِ عَلَيْ النبي عَلَيْ النبي عَلَيْ اللهِ اللهِ عَلَيْ اللهِ اللهِ عَلَيْ اللهِ اللهِ عَلَيْ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ عَلَيْ اللهِ اللهِ عَلَيْ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهُ اللهُ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهُ اللهِ اللهُ اللهُ اللهِ اللهُ اللهُ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ الله

واتَّفَقوا على تَحْريمِ روايةِ الموضوعِ إِلاَّ مقروناً ببيانه؛ لقوله ﷺ: مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بحديثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فهو أحدُ الكاذِبَين (٣)، أحرجه مسلم.

[المتروك]

وَالقسمُ الثَّاني مِن أَقسامِ المَردودِ: وهو ما يكون بسببِ تُهمة الراوي بالكذب هو المتروك(1).

 ⁽١) بتشديد الراء نسبة إلى محمد بن كرام السحستاني، المحسم الذي يشبه الله تعالى بخلقه توفي ٢٥٥هــ، وكان
 يضع الحديث لنصرة مذهبه، قاتله الله.

 ⁽٢) عبد الله بن يوسف بن عبد الله بن يوسف أبو محمد الجويني، والد إمام الحرمين، كان إماما في التفسير والفقه
 والأصول والعربية والزهد والورع، توفي ٤٣٨هـــ، له كتاب كبير في التفسير، والتبصرة والتذكرة في الفقه.

⁽٣) روي بفتح الباء. على التثنية، وبكسرها على الجمع. والحديث أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه ص ٧، والترمذي في العلم وصححه: ٥: ٣٦، وأخرجه ابن ماجه ١: ١٥-١٤ عن علي بن طالب وعن المغيرة بن شعبة وعن سمرة بن جندب. وانظر فيض القدير: ٦: ١١٦.

⁽٤) المتروك: هو الحديث الذي يرويه من يتهم بالكذب، ولا يعرف ذلك الحديث إلا من جهته، ويكون مخالفا للقواعد المعلومة.

[المنكر على رأي]

والتَّالِثُ: المنكَر على رأي مَنْ لا يَشترط في المنكَرِ قَيْدَ المُخالفةِ، وكذا الرَّابِعُ والحَامِسُ، فَمَنْ فَحُشَ غَلَطُهُ أَو كَثُرَتْ غَفْلَتُهُ أَوْ ظَهَرَ فِسْقُهُ، فجديثه منكَرٌ (١).

[المعلَّل]

ثُمَّ الوَهَمُ وهُو القِسْمِ السَّادسُ، وإِنَّما أَفْصحَ بِهِ لِطولِ الفَصْلِ إِنِ اطَّلِعَ عَلِيهِ أي على الوَهَمِ بِالقَرائِنِ الدَّالَّةِ على وهُم راويهِ -مِن وصْلِ مرسلٍ أَو منقطعٍ أَو إِدخالِ حديثٍ في حديثٍ، أَو نحوِ ذلك مِن الأَشياءِ القادحة، وتَحْصل معرفة ذلك بكثرة التبع وجَمْع الطرق فهذا هو المعلّل(٢) (٣).

وهو مِن أَغْمضِ أنواعِ علومِ الحديثِ وأدقِّها، ولا يقومُ بهِ إلاَّ مَنْ رَزَقَهُ اللهُ تعالى فهما ثاقباً، وحِفْظاً واسِعاً، ومعرِفةً تامَّةً بمراتِبِ الرُّواةِ، وملكَةً قويَّةً بالأسانيدِ والمُتونِ، ولهذا لم يَتكلم فيهِ إلاَّ القليلُ مِن أهلِ هذا الشأْنِ، كعليِّ ابن المَدينيِّ، وأحمدَ بنِ حنبلٍ، والبُخارِيِّ، ويَعقوبَ بنِ أبي شَيْبة (أن)، وأبي حاتمٍ، وأبي زُرْعَة، والدَّارَقُطنيُّ، وقد تَقْصُرُ عبارةُ المعلِّلِ عَن إقامةِ الحجةِ على دَعْواهُ، كالصَّيْرَفيِّ في نَقْد الدِّينارِ والدِّرهَم (٥٠).

⁽١) هذا مسلك جديد في استعمال مصطلح "منكر" غير السابق ص ٧٢، فللمنكر استعمالان:

الأول: السابق، وهو ما رواه الضعيف مخالفا لمن هو أقوى منه. الثاني: المنكر: ما تفرد به راويه حالف أو لم يخالف، ولو كان ثقة، وعليه كثير من المتقدمين، فتنبه لذلك.

⁽٢) المعلل: هو الحديث الذي اطلع فيه على علة خفية قادحة، وظاهره السلامة منها.

 ⁽٣) ويقابل ذلك إن اطلع على الوهم من دلالة ظاهرة كجرح راويه أو انقطاع سنده، فهو الضعيف غير المعلل،
 وقارن رأينا هذا بالشروح.

⁽٤) يعقوب بن شيبة بن الصلت، أبو يوسف البصري، نزيل بغداد، المولود ١٨٠هـ.، من كبار علماء الحديث، تفقه على مذهب مالك. توفي ٢٦٢هـ.، له: المسند وهو كبير جدا لم يكمل، عثر منه على قطعة وطبعت.

⁽٥) وقال ابن مهدي: في معرفة علل الحديث إلهام، لو قلت للعالم بعلل الحديث: من أين قلت هذا؟ لم يكن له =

ثم المخالفة، (١) وهي القسم السابع

[المُدْرج]

إن كانت واقعةً بــسببِ تَغييرِ السياقِ، أَيْ سياقِ الإسنادِ، فــالواقعُ فيهِ ذلك التغيير هو مُدْرَجُ (٢) الإسناد، وهو أقسامٌ:

الأوَّلُ: أَنْ يرويَ جماعةٌ الحديثَ بأسانيدَ مُحتلفةٍ، فيرويهِ عنهُم راوٍ، فيَحمع الكُلَّ على إسنادٍ واحدٍ مِنْ تلكَ الأسانيدِ، ولا يُبيِّن الاحتلافَ.

الثَّاني: أَنْ يكونَ المتنُعندَ راوٍ إِلاَّ طَرفاً منهُ فِإِنَّه عندَه بإسنادٍ آخَرَ، فيرويهِ راوٍ عنهُ تامّاً بالإسنادِ الأوَّلِ. ومنهُ أَنْ يسمعَ الحديثَ مِن شيخه إلا طرفاً منه، فيسمَعَهُ عَن شيخِهِ بواسطةٍ، فيرويهِ راوٍ عنهُ تماماً بحذْفِ الواسِطةِ.

الثَّالِثُ: أَنْ يكونَ عندَ الرَّاوي متنان مختلفان بإسنادين مختلفين، فيرويهِما راوٍ عنهُ مُقتَصِراً على أحدِ الإسنادين، أو يروي أحدَ الحديثين بإسنادِهِ الخاصِّ بهِ، لكنْ يَزيد فيهِ مِن المتن الآخرِ ما ليس في الأول.

⁼ حجة، وكم من شخص لا يهتدي لذلك.

ففهم بعض من كتب في هذا العلم وليس متمكنا فيه أن علم علل الحديث فيه أمر غيبي لا يعتمد على أسباب علمية، فأخطأ في ذلك أعظم الخطأ، إنما مرادهم أنه مثل أي اختصاصي يحكم بممارسته وخبرته، وكثيرا ما يغيب عنه التعبير عن المعنى الدقيق الذي في نفسه.

⁽١) مخالفة الراوي لمن هو أقوى منه في حديث تدل على وهمه فيه، فإذا كثرت مخالفاته ضعف حديثه كله.

⁽٢) المدرج: ما ذكر في ضمن الحديث متصلا به وليس منه. وهو قسمان: مدرج الإسناد، وهو الذي بدأ به المصنف هنا، ومثاله: حديث علي: "فإذا كانت لك مئتا درهم وحال عليها الحول، ففيها خمسة دراهم إلخ" رواه جرير بن حازم من طريق عاصم بن ضمرة، والحارث الأعور عن علي مرفوعا. مع أن عاصما رواه موقوفا، فأدرج جرير أحد الإسنادين في الآخر، وجعله مرفوعا عنهما. انظر سنن أبي داود: ٢: ١٠١-١٠، ونصب الراية: ٢: ٣٢٩-٣٢٩.

الرابع: أن يسوق الإسناد فَيَعْرِض له عارض، فيقولَ كلاماً مِنْ قِبَل نفسِه، فَيَظن بعضُ مَن سَمِعه أَنَّ ذلكَ الكسنادِ، فيرويهِ عنهُ كذلك (١).

هذهِ أَقسامُ مُدْرَجِ الإسناد.

وأَمَّا مُدْرَج المَتْنِ فَهُو أَنْ يَقَعَ في المتنِ كلامٌ ليسَ منهُ، فتارةً يكونُ في أوّله، وتارةً في أثنائه، وتارةً في آخِرِهِ، وهو الأكثرُ؛ لأنَّهُ يقعُ بعطفِ جملةٍ على جُملةٍ، أو بدمْجِ موقوفٍ مِن كلامِ الصَّحابةِ، أو مَنْ بَعْدَهم بمرفوع مِن كلامِ النبي عَلَيْنَ، مِن غيرِ فصلٍ، فسهذا هُو مُدرج المتن.

ويُدْرَكُ الإِدراجُ بِوُرُوْدِ روايةٍ مُفَصِّلَةٍ للقَدْرِ المُدْرَجِ مما أدرج فيهِ، أَو بالتَّنصيصِ على ذلك مِن الرَّاوي، أَو مِنْ بعضِ الأئمَّةِ المُطَّلعينَ، أو باستحالةِ كون النبي ﷺ يقول ذلك (٢).

وقد صَنَّفَ الخَطيبُ في المدْرَج كتاباً، ولَخَّصْتُهُ وزدتُ عليهِ قدْرَ ما ذَكَر مرَّتينِ أَو أكثر، ولله الحمد^(٣).

[المقلوب]

⁽۱) كما وقع لثابت بن موسى الزاهد في حديث "من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه في النهار" رواه حديثا، وإنما قاله الشيخ في أثناء الرواية من عند نفسه لمناسبة عارضة، وهذا جعله ابن الصلاح من شبه الوضع (علوم الحديث ص: ١٠٠). وجعله المصنف ابن حجر من المدرج، وصنيع ابن حجر أليق.

⁽٢) مثل حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: "للعبد المملوك الصالح أجران. والذي نفسي بيده لو لا الجهاد في سبيل الله والحج وبر أمي؛ لأحببت أن أموت وأنا مملوك"، ومستحيل أن يقول النبي ﷺ هذا الشطر الثاني: "والذي إلح" فهو مدرج بداهة. والحديث في "البخاري": ٣: ١٤٩، ومسلم: ٥: ٩٤.

⁽٣) اسم كتاب الخطيب: "الفصل للوصل المدرج في النقل"، وكتاب المصنف هو "تقريب المنهج بترتيب المدرج". والحديث المدرج مــن الحديث الضعيف من حيث الإدراج فقط، ولا يقدح بأصل الحديث إن كان صحيحا. ولا يجوز تعمد الإدراج إلا ما كان لتفسير غريب.

أَوْ إِنْ كَانَتِ المحالفةُ بتقديمٍ أَو تأخيرٍ أي في الأسماء كمُرَّةَ بن كَعْبٍ وكَعْبٍ بن مُرَّة؛ لأنَّ اسمَ أَجِيهِ الآخرِ، فيه الآخرِ، فيه المتابُ "رافع الارتياب". وقد يقع القلب في المتن أيضاً، كحديث أبي هريرة في عند مسلمٍ في السبعة الذين يظلهم الله في عرشِه، ففيه "ورجل تصدَّقَ بصدقةٍ أَخْفاها حتَّى لا تَعْلَمَ يمينُهُ ما تُنفِق شِمالُهُ"، فهذا ممَّا انْقَلَبَ على أَحدِ الرُّواةِ، وإِنَّما هو "حتَّى لا تَعلم شِمالُه ما تُنفِقُ يمينُهُ" كما في "الصَّحيحين "(٢).

[المزيد في متصل الأسانيد]

أَوْ إِنْ كانتِ المُخالفةُ بزيادةِ راوٍ في أَثناءِ الإِسنادِ، ومَن لم يَزِدْها أَتقنُ ممَّن زادَها، فــهذا هُو المَزيدُ في مُتَّصِلِ الأَسانِيدِ(٣). وشرْطه أَنْ يقعَ التَّصريحُ بالسَّماعِ في موضعِ الزِّيادةِ، وإلاَّ فمتى كانَ مُعَنْعَناً، مثلاً، تَرجَّحتِ الزيادة.

[المضطرب]

أوكانت المخالفة بإبداله أي الراوي، ولا مرجِّحَ لإحدى الروايتين على الأحرى، فهذا هو المُضْطَرِبُ^(٤)

⁽١) المقلوب: هو الحديث الذي أبدل فيه راويه شيئا بآحر في السند أو المتن، سهوا أو عمدا.

 ⁽۲) البخاري: ١: ١٢٩، ومسلم: ٣: ٩٤. أخرج مسلم الرواية المقلوبة، ثم أخرج طريق الرواية السالمة و لم
 يذكر المتن، انظر التوسع في فتح الباري: ٢: ١٠٠-١٠١. وكأنه لما ذكرنا لم يعز بعض العلماء الرواية السالمة
 من القلب إلى مسلم.

⁽٣) سبق تعريفه وإيضاحه بالمثال (ص ٨٧) تعليقا، فانظره.

 ⁽٤) المضطرب: هو الحديث الذي يروى من قبل راو واحد أو أكثر على أوجه مختلفة متساوية، لا مرجح بينها،
 ولايمكن الجمع، والحديث المضطرب ضعيف؛ لأن الاضطراب يشعر بعدم ضبط الحديث.

مثال المضطرب: حديث إسماعيل بن أمية عن أبي عمرو بن محمد بن حريث عن حده حريث عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ في سترة المصلى: "إذا لم يجد عصا ينصبها بين يديه فليخط خطا". روي عن إسماعيل هكذا،وروي =

وهو يقعُ في الإسنادِ غالباً، وقد يقعُ في المتْن.

لَكُنْ قَلَّ أَنْ يَحْكُمَ المحدِّث على الحديث باضطرابٍ بالنسبة إلى اختلافٍ في المَتْنِ دونَ الإِسنادِ. وقد يَقَعُ الإِبدالُ عَمْداً لمَن يُرادُ اختبارُ حفْظِهِ، امتحاناً مِن فاعِلِهِ، كما وَقَع للبُخَارِيِّ (١)، والعُقَيْلي (١) وغيرِهِما.

وشرْطه أن لا يستمر عليه، بل ينتهي بانتهاءِ الحاجةِ، فلو وَقَعَ الإِبدالُ عَمْداً، لا لمصلحةٍ، بل للإغرابِ مثلاً، فهو مِن أقسامِ الموضوعِ، ولو وَقَعَ غَلَطاً فهُو من المقلوب أو المُعَلَّلِ.

[المصحف والمحرف]

أَوْ إِنْ كَانَتِ المُحَالَفَةُ بَتَغْييرِ حَرْفٍ، أَو حَرُوفٍ مَعَ بِقَاءِ صَورةِ الخَطِّ في السِّياقِ فإنْ كانَ ذلك بالنِّسبةِ إلى النَقْطِ فَالمُصَحَّفُ، وَإِنْ كَانَ بِالنِّسبةِ إلى الشَّكْلِ

⁼ عنه عن أبي عمرو بن حريث عن أبيه، وروي غير ذلك كثير مما يوجب اضطرابه، انظر الاستزادة في علوم الحديث: ٩٤، وتدريب الراوي: ١٧٠-١٧٢، ونكت ابن حجر: ٧٧٢، وما ذكر من دفع الاضطراب عنه غير كاف، والله أعلم.

ومثاله أيضا حديث كفارة: من أتى امرأته وهي حائض، فهو مضطرب السند والمتن؛ لكثرة الاختلاف فيه سندا ومتنا، انظره في كتابنا إعلام الأنام: ١: ٣٢٤.

والاضطراب في المتن قليل حدا، لسعة أوجه الجمع والترجيح بين المتون.

⁽١) امتحان البخاري أنه لما ورد مدينة بغداد قلبوا له مائة حديث وعرضوها عليه، فأعاد كل حديث إلى الصواب فأذعنوا له. انظر التفصيل في "تاريخ بغداد": ٢: ٢٠، وطبقات الشافعية: ٢: ٨: ٢ وغيرهما.

⁽۲) هو محمد بن عمرو بن موسى، الحافظ المتقن الكبير، محدث الحرمين، توفي ۳۲۲هـ.، من كتبه: الضعفاء(ط).

وقصة امتحانه — كما ذكر مسلمة بن قاسم — أنه كان يقول لمن يتلقى عنه: اقرأ من كتابك، ولا يخرج أصله، فتكلمنا في ذلك، وقلنا: إما أن يكون من أحفظ الناس أو من أكذب الناس، فاتفقنا على أن نكتب له أحاديث من روايته، ونزيد فيها وننقص، فأتيناه لنمتحنه، فقرأتما عليه، فلما أتيت بالزيادة والنقص فطن لذلك، فأخذ مني الكتاب وأخذ القلم، فأصلحها من حفظه، فانصرفنا من عنده وقد طابت نفوسنا، وعلمنا أنه من أحفظ الناس.

فالمُحَرَّفُ (١).

ومعرفةُ هذا النَّوعِ مهمةٌ، وقد صَنَفَ فيهِ العَسْكَرِيُّ^(٢)، والدَّارَقُطنِيُّ وغيرُهما، وأكثرُ ما يقعُ في المُتونِ، وقد يقعُ في الأسماءِ الَّتي في الأسانيدِ، ولا يَجُوزُ تعمُّد تغييرِ صورةِ المتنِ مُطلقاً، ولا المُتونِ، وقد يقعُ في الأسماءِ الَّتي في الأسانيدِ، ولا يَجُوزُ تعمُّد تغييرِ صورةِ المتنِ مُطلقاً، ولا الاختصارُ منه بالنقص، ولا إبدالُ اللفظ المرادِفِ باللفظِ المرادِفِ لهُ، إلاَّ لعالمٍ بمَدْلولاتِ الأَلْفاظِ، وبما يحيل المعاني، على الصحيح في المسألتين.

[اختصار الحديث]

أَمَّا اخْتِصارُ الحَديثِ فالأكْثَرونَ على جَوازِهِ بشرطِ أَنْ يكونَ الَّذي يَخْتَصِرُهُ عالِماً؛ لأنَّ العالِم لا يَنْقُص مِن الحديثِ إِلاَّ ما لا تَعَلَّقَ لهُ بما يُبْقيه منهُ، بحيثُ لا تختِلفُ الدَّلالةُ، ولا يختلُّ البَيانُ، حتَّى يكونَ المَذكورُ والمَحذوفُ بمنزِلَةِ خَبَرَيْنِ، أَو يَدُلُّ ما ذَكَرَهُ على ما حَذَفَهُ، بخِلافِ الحاهِلِ؛ فإنَّهُ قد يَنْقُص ما لَهُ تَعَلَّقُ كترك الاستثناء.

[الرواية بالمعني]

وأما الرواية بالمعنى، فالخِلافُ فيها شهيرٌ، والأكثرُ على الحَوازِ أَيضاً، ومِن أَقوى حُججهِم الإِجماعُ على جوازِ شرحِ الشَّريعةِ للعَجَمِ بلسانِهِم للعارِفِ بهِ، فإذا جازَ الإِبدالُ بلغةٍ أُخرى، فجوازُهُ باللَّغةِ العربيَّةِ أُولى. وقيل: إنما تجوز في المفردات دون المركَّبات. وقيل: إنما يجوز لمَن

 ⁽١) المصحف: هو ما غير فيه النقط. والمحرف: ما غير فيه الشكل مع بقاء الحروف. ويطلق المصحف والتصحيف على ما يشمل الأمرين فتنبه.

⁽٢) هو الحسن بن عبد الله بن سعيد العسكري ولد ٢٩٣هـ، راوية علامة محدث، من أئمة الأدب واللغة، توفي ٣٨٢هـ، وله تصانيف كثيرة حسنة في اللغة والأدب والأمثال، وكتابه المذكور مطبوع، لكنه كثير التصحيف والتحريف.

يَسْتَحْضِرُ اللفظَ؛ ليتَمَكَّنَ مِن التَّصرُّفِ فيه. وقيل: إنما يحوز لمَن كانَ يحفَظُ الحَديثَ، فنَسِيَ لفظَهُ وبقيَ معناهُ مُرْتَسماً في ذِهنِه، فلهُ أَنْ يَرْوِيَهُ بالمعنى لمصلحةِ تحصيل الحكم منه، بخلافِ مَن كانَ مُسْتَحْضِراً لِلَفْظِهِ.

و جَميعُ ما تقدَّمَ يتعلَّقُ بالحَوازِ وعَدَمِه، ولا شكَّ أَنَّ الأوْلى إِيرادُ الحَديثِ بأَلفاظِهِ، دُونَ التصرف فيه. قال القاضي عياض: ينبغي سَدُّ بابِ الرواية بالمَعْنَى؛ لئلاَّ يَتَسلَّطَ مَنْ لاَ يُحْسِنُ ممَّن يَظُنّ أَنّهُ يُحْسِن، كما وقَعَ لكثيرِ مِن الرُوَاةِ قديماً وحديثاً، والله الموفق (١).

[غريب الحديث]

فإنْ حَفِي المَعْنَى بأَنْ كانَ اللَّفْظُ مستعمَلاً بِقِلَةٍ احْتِيجَ إِلَى الكتبِ المصنَّفةِ في شرَّح الغريب (٢)، كتاب أبي عبيد القاسِمِ بنِ سلامٍ (٣)، وهو غيرُ مرتَّبٍ، وقد رتَّبه الشيخ موفق الدين بن قُدَامَة (٤) على الحُروفِ، وأحمعُ منهُ كتابُ أبي عُبيدٍ الهَرَوِيِّ (٥)،

⁽۱) قد استقر القول على منع الرواية بالمعنى؛ لأن الأحاديث قد دونت في الدواوين، فزالت الحاجة للرخصة بالرواية على المعنى. انظر التنبيه على ذلك في علوم الحديث: ١٩١، وشرح الألفية: ٢: ٢٠، واختصار علوم الحديث: ١٤٣ وغيرها.

⁽٢) أي غريب الحديث: وهو ما وقع في متون الأحاديث من الألفاظ الغامضة. وينبغي الحذر من الخلط بينه وبين الحديث الغريب؛ فإن الحديث الغريب هو الذي تفرد به راويه، وقد سبق ص ٥٦.

⁽٣) القاسم بن سلام البغدادي، أبو عبيد، ولد ١٥٧هـ، وكان عالما بالحديث عارفا بالفقه والمذاهب، رأسا في اللغة، إماما في القراءات، توفي ٢٢٤هـ . بمكة، له: الأموال (ط) فضائل القرآن (ط). كتابه "غريب الحديث" مهم حدا، قال فيه: "هو كان خلاصة عمري".

⁽٤) عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي ثم الدمشقي، موفق الدين، ولد ٤١هـ..، وبرع في علوم زمانه، وصار المرجع في الفقه، أشهرها: المغني (ط)، والمقنع (ط) وروضة الناظر في أصول الفقه (ط).

⁽٥) أحمد بن محمد بن عبد الرحمن، أبو عبيد الهروي، نسبته إلى هراة من مدن خراسان، إمام لغوي بارع وأديب، توفي ٤٠١هـ. من كتبه "كتاب الغريبين" أي غريب القرآن وغريب الحديث، وهو أول من جمع بينهما. وقد انتشر في الآفاق. (ط).

وقد اعتَنَى بهِ الحافظُ أَبو موسى المديني (١)، فَنَقَّب عليهِ واسْتَدْرَكَ، وللزَّمَحْشَرِيِّ (٢) كتابُ اسمُهُ "الفائِقُ" حَسَنُ التَّرتيبِ، ثمَّ جَمَعَ الحميعَ ابنُ الأثير (٢)، في "النِّهايةِ" وكتابُهُ أسهلُ الكُتُبِ تناوُلاً مع إعْوَازٍ قليلِ فيهِ.

وإِنْ كَانَ اللَّهْظُ مستعملاً بكثرةٍ، لكن في مَدلُولِهِ دِقَّةٌ، احْتِيجَ إلى الكُتُبِ المصنَّفة في شَرْحِ معاني الأحْبار وبيانِ المشكل منها(٤).

وقد أَكْثَرَ الأَئِمَّةُ من التَّصانيفِ في ذلك كالطَّحاويِّ والحَطَّابيِّ وابنِ عبدِ البر(°) وغيرهم.

[الجهالة]

ثمَّ الحَهالةُ بالرَّاوِي، وهِيَ السَّببُ الثَّامِنُ في الطعن، وسبَبُها أمران:

[من له نعوت متعددة]

(۱) محمد بن أبي بكر عمر الأصفهاني، أبو موسى المديني، ولد ٥٠١هـ.، وكان شيخ زمانه إسنادا وحفظا وإتقانا شديد التواضع، توفي ٨١هـ.. له تصانيف أربى فيها على المتقدمين، منها: لطائف المعارف، غني بالفوائد الحديثية.

⁽٢) محمود بن عمر بن محمد الخوارزمي الزمخشري، حار الله، ولد ٤٦٧هـ.، وحاور بمكة، فلقب "حار الله"، علامة، معتزلي حلد، ومفسر ولغوي أديب، توفي ٥٣٨هـ.. من كتبه: الكشاف (ط)، والفائق في غريب الحديث (ط)، وأساس البلاغة (ط).

⁽٣) المبارك بن محمد الجزري، محد الدين أبو السعادات، الشهير بابن الأثير، ولد ٤٤هـ.، محدث كبير ولغوي بارع وأصولي، أصيب بمرض أقعده، وتداوى بدواء نفعه، لكنه أوقف التداوي حتى لا يدخل على رجال الدولة، توفي ٢٠٦هـ.، له: جامع الأصول (ط)، والنهاية في غريب الحديث (ط).

⁽٤) سبق بعنوان: "مختلف الحديث" ص ٧٢، فراجعه.

⁽ه) يوسف بن عبد الله أبو عمر ابن عبد البر النمري القرطبي، الإمام حافظ المغرب وفقيهه، ولغويَّه، ولد ٣٦٨هـ، توفي ٤٦٣هـ. له تصانيف كثيرة متقنة، أشهرها: التمهيد شرح الموطأ (ط)، وجامع بيان العلم وفضله (ط)، والاستذكار لمذاهب علماء الأمصار (ط).

أَحَدُهُما: أَنَّ الرَّاوِيَ قَدْ تكثُر نُعُوتُه مِن اسمٍ، أو كُنيةٍ، أَو لَقَبٍ، أَو صِفَةٍ، أَو حِرْفَةٍ، أَو نَسَبٍ، فَيُشْتَهَرُ بشيءٍ مِنها ('')، فَيُذْكَرُ بِغَيْرِ مَا اشْتُهِر بِهِ لغرضٍ مِن الأغْراضِ، فَيُظَنُّ أَنَّه آخَرُ، فَيَحْصُل الحهل بحاله. وصنَّفُوا فِيهِ أي في هذا النَّوعِ "المُوضِح لأوهامِ الحمْعِ والتَّفريقِ"، أَجادَ فيهِ الخطيب، وسبَقَهُ إليه عبد الغني هو ابن سعيد المصري، وهو الأزدي أيضاً ('')، ثم الصوْريّ".

ومِن أَمثلتِهِ محمَّدُ بنُ السَّائِبِ بنِ بِشْرِ الكَلْبي (٤)، نَسَبَهُ بعضُهم إلى جَدِّهِ، فقالَ محمَّدُ بنُ بِشرٍ، وسَمَّاهُ بعضُهم أبا النضر، وبعضُهم أبا سعيدٍ، وبعضُهم أبا هِشامٍ، فصارَ يُظُنُّ أَنَّهُ جماعةٌ، وهو واحِدٌ، ومَن لا يَعْرِفُ حقيقةَ الأمرِ فيهِ لا يعرِفُ شيئاً مِن ذلك.

[الوحدان]

وَالأَمرُ الثَّاني: أَنَّ الرَّاويَ قد يكونُ مُقِلاً مِن الحديثِ؛ فلا يَكْثُرُ الأَخْذُ عَنْهُ، وَقد صَنَّفوا فِيهِ "الوُحْدان"، وهو مَن لم يروِ عنهُ إِلاَّ واحِدٌ ولو سُمِّيَ. فَمِمَّنْ جَمَعَهُ مسلم (٥) والحسن بن سفيان (٦) وغيرهما.

⁽١) هذا علم من ذكر بأسماء مختلفة أو نعوت متعددة، ومن أسباب تعدد الاسم للراوي أو الكنية أو اللقب: التدليس (تدليس الشيوخ)، أو التستر: يتستر به بعض الكذابين.

 ⁽۲) عبد الغني بن سعيد بن علي بن سعيد الأزدي المصري، ولد ٣٣٢هـ.، محدث مصر وحافظها، نقادة دقيق،
 توفي ٤٠٩هـ.، من كتبه: المؤتلف والمختلف.

 ⁽٣) أي ثم بعد الأزدي الصوري، وهو تلميذ الأزدي محمد بن علي بن عبد الله الصوري الحافظ، توفي
 ٤٤١هـــ.

⁽٤) محمد بن السائب بن بشر الكلبي، أبو النضر الكوفي، عالم بالتفسير والأحبار، متهم بالكذب، وكان غاليا في الرفض، سبئيا، توفي ٤٦ هـ، روى له الترمذي وبين مخالفته.

⁽٥) مسلم بن الحجاج بن مسلم النيسابوري، حافظ إمام جليل فقيه، من خاصة تلاميذ البخاري، توفي ٢٦١هـ، له مؤلفات منها: صحيحه المشهور (ط)، والوحدان (ط).

⁽٦) الحسن بن سفيان بن عامر أبو العباس الشيباني، النسوي. الحافظ الكبير اليقظ محدث حراسان في عصره، توفي ٣٠٣هـ، له: المسند الكبير، والأربعين.

[المُبْهَم]

أَوْ لاَ يُسَمَّى الرَّاوِي اختِصَاراً مِن الرَّاوي عنهُ (١)، كقولِه: أَخْبَرَني فلانٌ أَو شيخٌ أَو رجلٌ أَو بعضُهم أَو ابنُ فلانٍ.

ويُستدل على معرفَةِ اسمِ المُبْهَم بوُرودِه مِن طريقٍ أخرى مسمَّىً، وصَنَّفوا فيه "المُبْهَمات" ولا يُقْبَلُ حديثُ المُبْهِم ما لم يُسَمَّ؛ لأن شرط قبول الخبر عدالة رواته، ومَنْ أُبْهِمَ اسْمُه لا يُعرفُ عَيْنهُ، فكيف عدالته؟

وكذا لا يُقْبَل خبره، وَلَو أُبْهِمَ بلفظِ التَّعْديلِ، كأنْ يقولَ الرَّاوي عنهُ: أَخْبَرَني الثِّقُة؛ لأنَّهُ قد يكونُ ثقةً عندَه مجروحاً عندَ غيرِه، وهذا عَلى الأصَحِّ في المسألة، ولهذه النكتة لم يُقْبَلِ المُرْسَلُ، ولو أَرسَلَهُ العدلُ جازِماً بهِ لهذا الاحتمالِ بعينِه. وقيلَ: يُقْبَل تمشُكاً بالظَّاهِرِ؛ إِذ الجَرْحُ على خلافِ الأصل، وقيل: إن كان القائل عالماً أجزأه ذلك في حق مَن يوافِقُهُ في مَذْهَبِهِ، وهذا ليسَ مِن مباحث علوم الحديث على الموفق.

⁽١) وهذا هو المبهم، وهو من أغفل ذكر اسمه في الحديث من الرجال والنساء. وقوله: "صنفوا فيه المبهمات" أي الكتب التي تحمل في اسمها هذا الاسم: "المبهم"، وأحسنها "المستفاد من مبهمات المتن والإسناد" للحافظ أحمد العراقي.

مثال المبهم: حديث "لا يعدي شيء شيئا" السابق، رواه الترمذي عن أبي زرعة بن جرير حدثنا صاحب لنا عن ابن مسعود، فذكر الحديث. فقوله: "صاحب لنا" مبهم، وهذا مبهم في السند، والإهام في السند يخل بقبول الحديث، وقد يقع الإهام في المتن، كحديث "أن رجلا قال: يا رسول الله!، الحج كل عام؟"، هذا الرجل هو الأقرع بن حابس، أخرجه مسلم: ٤: ١٠١، والترمذي: ٣: ١٧٨ مبهما، وفسره أبو داود: ٢: ١٣٩، والنسائي: ٥: ١١١، وابن ماجه: ٢:٣٦.

⁽٢) قال ابن الصلاح (١١٠): فإن كان القائل لذلك عالما أجزأ في حق من يوافقه في مذهبه على ما اختاره بعض المحققين. وهذا هو المعتمد في حق من يقلد أحد الأئمة المتبوعين؛ أنه يعتمد على تصحيحهم وتضعيفهم، لأنهم مجتهدون في هذا العلم أيضا، فاعلم ذلك، واعرف أدلة مذهبك على الاحتصار؛ لتكون متبعا للنبي على مباشرة.

[مجهول العين]

فإن سُمِّيَ الرَّاوي، وانْفَرَدَ راوٍ واحدٌ بالرِّوايةِ عنه، فهو مجهول العين (١) كالمبهم، إلا أن يوثقه غير من ينفرد عنه على الأصح، وكذا مَن ينفرد عنه إذا كان متأهلاً لذلك.

[مجهول الحال: المستور]

أَوْ إِنْ روى عنهُ اثنانِ فصاعِداً، ولم يُوَتَّقْ، فهو مَجْهولُ الحالِ، وهُو المَسْتورُ(٢)

وقد قَبِلَ رِوَايَتُهُ حَمَاعَةٌ بغيرِ قيدٍ، وردَّها الجمهورُ، والتحقيقُ أَنَّ روايةَ المستورِ ونحوِهِ ممَّا فيهِ الاحتِمالُ؛ لا يُطْلَقُ القولُ بردِّها ولا بِقَبولِها، بل يقال: هي موقوفةٌ إلى اسْتِبانَةِ حالِه، كما جَزَمَ بهِ إمامُ الحَرمينِ، ونحوُهُ قولُ ابنِ الصَّلاحِ فيمَن جُرِحَ بحَرْحٍ غيرِ مُفَسَّر (٣).

⁽۱) مجهول العين: هو من عرف اسمه لكن لم يعرفه علماء الحديث إلا برواية واحد عنه، وحكم حديثه مردود كالمبهم، فلا يقبل حديثه كما ثبت في بعض النسخ، لكن يقبل حديثه بأحد أمرين ذكرهما المصنف، وترتفع جهالة العين برواية اثنين عنه، لكن لا يقبل حديثه، بل يصبح من مرتبة مجهول الحال أو المستور.

⁽٢) وهو من روى عنه اثنان فصاعدا، ولم يوثق ولم يجرح. واختار المصنف في حكم رواية المستور أن فيها الاحتمال: "هي موقوفة إلى استبانة حاله". قال: "وقد قبل روايته جماعة بغير قيد"، ونقله ابن الصلاح: ١١٢عن بعض الشافعية. قال: "ويشبه أن يكون العمل على هذا الرأي في كثير من كتب الحديث المشهورة في غير واحد من الرواة الذي تقادم العهد بهم وتعذرت الخبرة الباطنة بهم".

وممن قبل رواية المستور الإمام أبو حنيفة، وهو تسابعي متأخر، عساش في عسصر أتباع التابعين، فقبل رواية من لم يظهر فيه حرح؛ لأن غالب الحال في عصره العدالة، للحديث المتواتر: خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، فمن كان من هذه الطبقات يقبل، وغيرهم لا يقبل إلا بتوثيق، وتوسع في هذا ابن حبان، فقبل رواية المجهول إذا وقع في الإسناد بين ثقتين، و لم يكن الحديث منكرا.

⁽٣) الجرح غير المفسر وهو الجرح المبهم أيضا، هو الجرح الذي لم يذكر سببه، ومذهب ابن الصلاح أنه لا يثبت به الجرح، لكنه يوقع ريبة يوجب مثلها التوقف، وجرى على ذلك طائفة من المحققين، ورأى بعضهم أنه يعمل بالجرح غير المفسر، والفريقان متفقان على عدم الاحتجاج بخبره، لكنه عند ابن الصلاح؛ لأنه لم يثبت تعديله، وعند مخالفيه؛ لكونه ثابت الجرح، فتنبه ولا تغلط كما غلط من ظن أنه على قول ابن الصلاح تتعطل فائدة الجرح المجمل.

[البدعة ورواية المبتدع]

ثمَّ البِدْعَةُ: وهي السَّببُ التَّاسعُ مِن أَسبابِ الطَّعنِ في الرَّاوي، وهي إِمَّا أَنْ تَكونَ بمكَفِّرٍ كأَنْ يَعتقد ما يَسْتلزم الكفرَ (١) أو بمُفَسِّقٍ

فالأوّلُ: لا يَقْبَلُ صاحِبَهَا الحمهورُ، وقيلَ: يُقبل مُطلقاً، وقيلَ: إِنْ كَانَ لا يَعْتقد حِلَّ الكَذِبِ لنُصرَةِ مقالَتِه قُبِلَ، والتحقيقُ أنه لا يُرَدُّ كُلُّ مُكَفَّرٍ ببدعةٍ؛ لأَنَّ كلَّ طائفةٍ تدَّعي أَنَّ مخالِفيها مبتدعةٌ، وقد تُبالغ فتكفِّر مخالفها، فلو أُخِذَ ذلك على الإطلاقِ لاسْتَلْزُمَ تكفيرَ حميعِ الطوائفِ، فالمعتمد أن الذي تُرَدُّ روايته مَسن أنكر أمراً مُتواتِراً مِسن الشَّرعِ معلوماً من الدين بالضَّرورةِ، وكذا مَن الذي تُتقدَ عكسَهُ، فأمَّا مَن لم يَكُنْ بهذهِ الصِّفةِ وانْضَمَّ إلى ذلك ضَبْطُهُ لِما يَرويهِ، مَعَ وَرَعِهِ وتَقُواهُ، فلا مانع مِن قبوله''

والثاني: وهو مَنْ لا تَقْتَضي بدعتُهُ التكفيرَ أصلاً، وقد اختُلِف أَيضاً في قَبولِهِ وَرَدِّهِ، فقيلَ: يُرَدُّ مُطلَقاً، وهُو بَعيدٌ، وأَكثرُ مَا عُلِّلَ بهِ أَنَّ في الرِّوايةِ عنهُ تَرْويحاً لأمرِهِ وتَنْويهاً بذكره، وعلى هذا فيَنْبَغي أَنْ لا يُرُوّ يعيدٌ، وأكثرُ مَا عُلِّلَ بهِ أَنَّ في الرِّوايةِ عنهُ تَرْويحاً لأمرِهِ وتَنْويهاً بذكره، وعلى هذا فيَنْبَغي أَنْ لا يُرْوَى عنْ مبتدعٍ شيءٌ يُشاركه فيهِ غيرُ مبتدعٍ، وقيلَ: يُقْبَل مُطْلقاً (٢)، إلاَّ إن اعتقد حلَّ الكذب،

⁽١) مثل اعتقاد حلول الله تعالى في شيء من حلقه أو اعتقاد الجسمية، فقد أجمعوا على تكفير المحسمة، أو اعتقاد أن القرآن زيد فيه أو نقص منه عياذا بالله تعالى.

 ⁽٢) أي بشرط أن لا يكون داعية لبدعته، وأن لا يكون المروي موافقا لبدعته، كما سيأتي في القسم الثاني، وفيه خلاف.

⁽٣) أي سواء كان داعية إلى بدعته أو غير داعية، بشرط ألا يستحل الكذب لتأييد مذهبه، وعلى هذا كثير من أهل الحديث والفقه، لكن مذهب الجمهور أحوط، وإن كان لأئمة الحديث نظرة حاصة في بعض المبتدعة، فقبلوا روايتهم ولو كانوا دعاة، وذلك للحبرة الخاصة بهذا الشخص، مثل الخوارج، فقد كانوا في غاية الصدق، وقدماء المحدثين عاصروا الرواة وحبروا أحوالهم، وبذلك يخرج رواية الشيخين لبعض الدعاة.

كما تقدم، وقيلَ: يُقْبَلُ مَن لَمْ يكنْ داعِيةً إلى بِدعَتِهِ؛ لأنَّ تزيينَ بِدعَتِه قد يَحْمِلُهُ على تحريفِ الرواياتِ وتَسويَتِها على ما يَقْتضيه مذهبُهُ، وهذا في الأصَحِّ

وأغربَ ابنُ حِبَّانَ، فادَّعى الاتفاقَ على قبولِ غيرِ الدَّاعيةِ مِن غيرِ تفصيلٍ (١) نعمُ الأكثرُ على قَبولِ غيرِ الدَّاعيةِ، إلا أنْ يَروي ما يُقَوِّي بِدْعَتَهُ فَيُرَدُّ على المذهبِ المُختارِ، وبهِ صرَّحَ الحافِظُ أبو إسحاقَ إبراهيمُ بنُ يعقوبَ الجُوزَ جاني (١) شيخُ أبي داودَ والنَّسائِيِّ في كتابِه "معرفة الرِّحال"، فقالَ في وصْف الرُّواةِ: ومِنهُم زائغٌ عن الحَقِّ أيْ عنِ السُّنَةِ صادقُ اللَّهجَةِ؛ فليسَ فيهِ حيلةٌ إلاَّ أنْ يؤخذ من حديثه ما لا يكون منكراً، إذا لم يُقوِّ به بدعته انتهى.

وما قاله مُتَّجِهٌ؛ لأنَّ العلةَ التي لها رُدَّ حديثُ الدَّاعيةِ واردةٌ فيما إذا كان ظاهرُ المرويِّ يوافِق مذهبَ المُبْتَدِع ولو لم يكنْ داعيةً، والله أعلم.

[سوءالحفظ]

ثمَّ سوءُ الحِفْظ: وهو السببُ العاشِرُ مِن أَسبابِ الطَّعنِ، والمُرادُ بهِ مَنْ لم يَرْجَحْ حانبُ إِصابتِه على حانبِ خَطَئهِ، وهو على قِسْمَين

[الشاذ على رأي]

إِنْ كَانَ لازِماً للرَّاوي في جَميعِ حالاتِه فهُو الشاذُّ على رأيِ بعضِ أَهلِ الحديث (٣).

⁽١) أي دون تفريق بين أن يكون ظاهر المروي موافقا بدعته أو لا.

⁽٢) إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق الجوزجاني، من الحفاظ المصنفين، وهو منحرف عن علي ﷺ، توفي ٢٥٩هـــ، كتبه تدل على وفرة علمه، له: "الجرح والتعديل" و"الضعفاء" ط، ولكنه يتحامل على الكوفيين.

⁽٣) كألهم أرادوا بالشاذ المنفرد بصفة، شرح الشرح: ٥٣٥، ونقول: هذا اصطلاح غريب في الشاذ، وانظر ما سبق ص: ٥٩، و٧١.

[المختلط]

أَوْ إِن كَانَ سوءُ الحفظِ طارِئاً على الرَّاوي إِمَّا لِكِبَره، أَو لذَهابِ بصرِه، أَوْ لاحتِراقِ كُتُبِه أَو عدَمِها، بأَنْ كانَ يعْتَمِدُها، فَرَجَعَ إِلى حفظِهِ فساءَ، فهذا هو المُحْتَلِطُ^(١)

والحُكْمُ فيهِ أَنَّ ما حَدَّث بهِ قَبْل الاختلاطِ إِذا تَمَيَّز قُبِل، وإِذا لم يَتَمَيَّزْ تُوُقِّفَ فيهِ، وكذا مِن اشتَبَهَ الأمرُ فيهِ، وإنما يُعرف ذلك باعتبارِ الآخذين عنه (٢).

[الحسن لغيره]

ومتى تُوبعَ السيءُ الحفظ بمُعْتَبَرِ (٣)، كأَنْ يكونَ فَوْقَهُ أَو مِثلَهُ لا دُونَه، وكَذا المحتلِط الَّذي

⁽١) الاختلاط: فساد العقل وعدم انتظام الأقوال والأفعال، والمراد من قوله: "المختلط" من طرأ عليه هذا الفساد بعد أن كان صحيحا ضابطا.

⁽٢) فمن عرف عنه أنه أخذ عن المختلط قبل اختلاطه، قبل حديثه عنه، وإن عرف أنه أخذ عنه بعد اختلاطه لم يقبل، وكذا إن وقع الشك هل أخذ عنه قبل اختلاطه أو بعده، لم يقبل.

مثال المحتلط: عبد الرزاق بن همام الصنعاني الإمام صاحب المصنف، قال أحمد: من سمع منه بعدما عمي فليس بشيء، وما كان في كتبه فهو صحيح. وما ليس في كتبه فإنه كان يلقن فيتلقن.

والضابط لمن سمع منه قبل الاختلاط أن يكون سماعه قبل المائتين، فممن سمع منه قبل الاختلاط الأئمة: أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وعلي بن المديني ووكيع، ويجيى بن معين، وممن سمع منه بعد ذلك: إبراهيم بن منصور الرمادي، وإسحاق بن إبراهيم الدبري.

هذا وقد تنكب عن حادة الصواب بعض من نصب نفسه للحديث إذ ضعف حديث عبد الرزاق الذي في مصنفه (٤: ٢٦١ و٢٦٢) في صلاة التراويح بأن عبد الرزاق قد احتلط، ليسلم له دعواه عدم مشروعية أدائها عشرين ركعة، فقد عرفت أن كتبه صحيحة، وأن التخليط أضر بما سمع منه مما كان يحدث به من حفظه، لكن الرجل ضحى بهذا الجامع العظيم من حوامع الحديث النبوي في سبيل فكرته التي يصر عليها.

⁽٣) أي بورود الحديث من طريق راو معتبر، أي مرتبته يعتبر به في الجرح والتعديل، وهذا يشمل من قيل فيه: "صدوق" إذا لم يثبت ضبطه فما دونه من مراتب التعديل، والمرتبتين الأولى والثانية من مراتب الجرح، مثل: فيه لين، ضعيف. فإذا ورد حديثه من طريق آخر مثله أو أقوى منه صار حسنا، وهو الحسن لغيره، وانظر فيما سبق تعريفه للترمذي ص: ٦٧.

لم يتميز، والمستور والإسنادُ المُرْسَلُ، وكذا المدلَّس إذا لم يُعْرف المحذوفُ منهُ، صارَ حديثُهم حَسناً لا لذاتِه، بل وصْفُهُ بذلك باعتبارِ المَحْموعِ مِن المتابع والمتابع؛ لأن كلَّ واحدٍ منهم احتمالُ أن تكون روايته صواباً، أو غير صوابٍ على حدٍّ سواءٍ فإذا جاءَتْ مِنَ المُعْتَبرِين روايةٌ موافِقةٌ لأحدِهِم، رُجِّحَ أحدُ الحانِبينِ من الاحتمالين المذكورين، وَدَلَّ ذلك على أَنَّ الحديثَ محفوظٌ فارْتقى مِن درَجَةِ التوقف إلى درجة القبول، ومعَ ارْتِقائِهِ إلى دَرَجَةِ القبولِ فهو مُنحَطُّ عنْ رُتْبةِ الحَسنِ لذاتِه، ورُبَّما تَوقَف بعضُهم عنْ إطلاقِ اسمِ الحَسنِ عليهِ.

وقد انْقَضى ما يتعلق بالمتن من حيثُ القبول والردّ.

[الإسناد والسند]

ثمَّ الإِسْنادُ: وهُو الطَّريقُ الموصِلةُ إلى المتن.

[المتن]

والمتنُّ: هو غاية ما ينتهي إليه الإسناد من الكلام.

[المرفوع تصريحاً أو حكماً وصِيغَه]

وهُو إِمَّا أَنْ يَنْتَهِيَ إِلَى النَّبِيِّ عَلَيْنَ، ويقتضي لفظُهُ إما تصريحاً أَوْ حُكْماً أَنَّ المنقولَ بذلك الإسنادِ مِن قوله عَلَيْنُ أَوْ مِن فِعْله، أو مِن تَقريرهِ.

مثالُ المَرفوعِ مِن القولِ تَصريحاً أَن يقولَ الصحابي: سمعت رسول الله ﷺ يقولُ كذا، أَو حدَّثَنا رسولُ اللهِ ﷺ كذا، أَو عنْ رسولِ اللهِ ﷺ أنه قال كذا، ونحو ذلك.

ومِثالُ المَرفوعِ مِن الفِعْلِ تَصريحاً أَن يقولَ الصَّحابيُّ: رأَيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ فَعَل كذا، أَو يقولَ هُو أَو غيرُه: كان رسول الله ﷺ يفعَل كذا.

ومِثالُ المَرفوعِ مِن التَّقريرِ تَصريحاً أَنْ يقولَ الصَّحابيُّ: فعلتُ بحضرَةِ النبيِّ ﷺ كذا، أَو يقولَ هو أَو غيرُه: فَعَل فلان بحضرة النبي ﷺ كذا، ولا يَذْكر إنكاره لذلك.

ومثال المرفوع مِن القول حكماً لا تصريحاً أَنْ يقولَ الصَّحابيُّ - الَّذي لم يأْخُذْ عَنِ الإِسرائيليَّاتِ (١) - ما لا مجالَ للاجْتِهادِ فيه (٢)، ولا لهُ تعلُّقُ ببيانِ لغةٍ أَو شرحِ غريبٍ، كالإِحبار عن الأمور الماضية مِن بَدْءِ الحلق، وأَحبارِ الأنبياء، أَو الآتيةِ كالملاحمِ والفِتَنِ (٣) وأحوالِ يومِ القيامةِ، وكذا الإحبارِ عمَّا يَحْصل بفِعْلِهِ ثوابٌ مخصوصٌ أَو عقابٌ مَحْصوصٌ.

وإِنَّما كَانَ لهُ حُكْمُ المَرفوع؛ لأنَّ إِخْبَارَهُ بذلك يقتضي مُخْبِراً لهُ، وما لا مَحالَ للاجتِهادِ فيه يَقتضي موقِّفاً (٤) للقائلِ بهِ، ولا مُوقِّف للصَّحابَةِ إِلاَّ النبيُّ عَلَيْ، أَو بعضُ مَنْ يُخْبِرُ عَن الكُتبِ القديمةِ، فلهذا وقَعَ الاحْتِرازُ عنِ القسم التَّاني (٥).

فإذا كانَ كذلك، فلهُ حُكمُ ما لو قالَ: قال رسول الله ﷺ، فهُو مرفوعٌ سواءٌ كانَ ممَّا سمِعَهُ منهُ أو عنه بواسطة.

ومِثالُ المَرفوعِ مِنَ الفِعْلِ حُكماً أَنْ يَفْعل (٦) ما لا مَحالَ للاحْتِهادِ فيهِ، فَيُنَزَّلُ على أَنَّ ذلك عندَه عنِ النبيِّ عَلِيُّ، كما قال الشافعي في صلاة عَلِيٍّ في الكُسوفِ في كلِّ ركعةٍ

⁽١) الإسرائيليات: هي اللون اليهودي والنصراني من الثقافة والأخبار.

 ⁽٢) قوله: "ما لا مجال للاجتهاد فيه" مفعول لقوله: "ما يقول الصحابي" وما بينهما معترض. والذي لا مجال
 لاجتهاد فيه فسره المصنف بقوله: "كالإخبار عن الأمور الماضية..." فكل ما ذكره لا مجال للاجتهاد فيه.

⁽٣) الملاحم: الحروب الهائلة في آخر الزمان. والفتن: الشدائد التي تنزل بالناس، وتختبر دينهم في آخر الزمان أيضا.

 ⁽٤) أي لأن إخبار الراوي عن الأمور المذكورة يقتضي مخبرا أي عن الله، وموقفا أي معلما وهو النبي ﷺ
 فيكون لهذا الموقوف حكم المرفوع.

⁽٥) أي شرطنا ألا يكون أخذ عن الإسرائيليات، فلم يبق إلا الأخذ عن النبي علم الله المرابع المرابع الله المرابع الله المرابع الله المرابع الله المرابع الله المرابع الله المرابع المرابع الله المرابع الله المرابع الله المرابع ال

⁽٦) قوله: "أن يفعل" أي الصحابي، وفي النسخ الأخرى: "أن يفعل الصحابي". وهو واضح من سياق الكلام.

أكثرَ مِن رُكوعَيْن (١).

ومثالُ المَرفوعِ مِن التَّقريرِ حُكْماً أَنْ يُخْبِرَ الصحابيُّ أَنَّهُم كَانُوا يَفْعَلُونَ فِي زَمَانِ النبي ﷺ كذا(٢)، فإنَّهُ يكونُ لهُ حُكْم الرَّفعِ مِن جهةِ أنَّ الظاهر اطِّلاعُهُ ﷺ على ذلك؛ لِتَوَفَّرِ دَواعِيهِم على سُؤالِهِ عن أمور دينهم، ولأن ذلك الزمان زمانُ نزولِ الوحي، فلا يقع من الصحابة فِعْل شيءٍ ويستمرُّونَ عليهِ إلاَّ وهُو غيرُ ممنوع الفعل.

وقد استدل جابر وأبو سعيد ﷺ على جوازِ العَزْل، بأنَّهُم كانوا يفعَلونَه والقرآنُ يَنْزل^{٣)}، ولو كانَ ممَّا يُنْهَى عنه لَنَهَى عنه القرآن.

ويَلتحق بقوله "حُكْماً" ما وردَ بصيغةِ الكنايةِ في موضعِ الصِّيَغِ الصَّريحةِ بالنِّسبةِ إِليه ﷺ، كقولِ التَّابعيِّ عنِ الصَّحابيِّ يَرْفع الحَديثَ، أو يَرْويه، أو يَنْمِيه، أو روايةً، أو يَبْلُغُ بهِ، أو رواهُ (')، وقد يَقْتَصِرونَ على القول مع حَذْفِ القائلِ (')، ويُرِيْدُونَ بهِ النبيَّ ﷺ، كقولِ ابنِ سيرينَ عنْ أَبي هُريرةَ قالَ: قالَ: "تُقاتِلُونَ قَوْماً ... "(')، الحديث، وفي كلامِ الخطيب أنه اصطلاحٌ خاصِّ بأهل البصرة.

⁽١) أشار إليه مسلم: ٣: ٣٤، وأخرجه أحمد: ١: ٣٤، فذكر صلاة علي ﴿ تفصيلا أربع ركوعات في كل ركعة إلخ " ثم حدثهم أن رسول الله ﷺ كذلك فعل"، ورجاله ثقات، مجمع الزوائد: ٢: ٢٠٧.

⁽٢) وكذا قول الصحابي "كانوا يقولون كذا في عهد النبي ﷺ.

⁽٣) ولفظه: "كنا نعزل والقرآن ينزل"، البخاري: ٧: ٣٣ ومسلم: ٤: ١٦٩، كلاهما عن جابر وأبي سعيد هُمَا (٤) المراد بهذه الألفاظ كلها نسبة الحديث إلى النبي ﷺ، والوصول به إليه، "ينميه" أي ينقله عنه، و"يبلغ به" أي إلى النبي ﷺ وهكذا.

ومن أمثلتها حديث أبي هريرة ﴿ مُلْهُ رواية: "تقاتلون قوما صغار الأعين..." هكذا عند أبي داود: ٤: ١١٢. وعند مسلم: ٨: ١٨٤: "يبلغ به..."، ورواه البخاري بالرفع الصريح: ٤: ٤٣، والترمذي: ٤: ٤٩٨.

⁽٥) وهو أن يقول الراوي عند ذكر الصحابي: قال: قال، ولا يذكر القائل أي النبي ﷺ.

⁽٦) سبق تخریجه، وهذه روایة أخرى له.

ومِن الصِّيَغِ المحتَمَلَةِ قولُ الصَّحابيِّ: مِن السُّنَة كذا، فالأكثر أَنَّ ذلك مرفوعٌ، ونَقل ابنُ عبدِ البرِّ فيهِ الاِنِّفاقَ، قالَ: وإِذا قالَها غيرُ الصَّحابيِّ فكذلك ما لم يُضِفْها إلى صاحِبِها، كسُنَّةِ العُمَرَيْن، وفي نقْل الاِنِّفاقِ نظرٌ، فعَنِ الشَّافعيِّ في أصل المسألة قولان، وذَهَبَ إلى أَنَّهُ غيرُ مرفوعٍ أبو بكرٍ الصَّيرفيُّ (١) مِن الشَّافعيَّةِ، وأبو بكرٍ الصَّيرفيُّ (١) مِن الشَّافعيَّةِ، وأبو بكرٍ الرَّازيُّ مِن الحنفية، وابن حزم (٢) مِن أهلِ الظَّاهِرِ، واحتَجُّوا بأنَّ السُّنَّة تتردَّدُ بين النبي عَلَيْ وبينَ غيرِه.

وأُجِيبُوا بأَنَّ احْتِمَالَ إِرادةِ غيرِ النبي ﷺ بعيدٌ، وقد روى البُخَارِيّ في صحيحِه في حديثِ ابنِ شِهابٍ، عن سالِم بنِ عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ، عن أبيهِ في قصَّتِه معَ الْحَجَّاجِ حينَ قالَ لهُ: إِنْ كُنْتَ تُريدُ الشَّنَّةَ فَهَجِّرْ بالصلاة قالَ ابنُ شِهابٍ: فقلتُ لسالمٍ: أَفَعَلَهُ رسولُ الله ﷺ فقالَ: وهل يَعْنُون بذلك إلاَّ سُنَّةُ هُ؟ إِنَّ ، فَنَقَلَ سالمٌ – وهو أحدُ الفُقهاءِ السَّبعَةِ (أ) مِن أهل المدينة، وأحدُ الحفَّاظِ مِن التَّابعينَ – عن الصَّحابةِ أَنَّهم إِذا أَطلقوا السُّنَة لا يُريدونَ بذلك إلاَّ سُنَّةَ النبيِّ ﷺ.

⁽١) محمد بن عبد الله الصيرفي أبو بكر، الفقيه الشافعي، أحد المتكلمين المشهورين بالنظر في زمانه، توفي ٣٣٠هـ، له شرح رسالة الشافعي وغيره في الأصول والفروع.

⁽٢) على بن أحمد سعيد الشهير بابن حزم، المحدث الحافظ، ولد بقرطبة ٣٨٤هـ، ونشأ في بيت رئاسة ونعمة، كان أديبا في صباه، ثم تلقى الموطأ ومذهب مالك، ثم تحول شافعيا، ثم تحول ظاهريا، وتعصب للظاهر وتطرف فيه حتى وصل إلى نتائج مستغربة في الفقه، مما نفر الناس عنه، كما أنه لشدة اعتداده بحافظته كان يقع في الوهم الشنيع، توفي ٥٦هـ. خلد المذهب الظاهري بتآليفه فيه، منها: المحلى (ط)، والإحكام في أصول الأحكام (ط)، وله: الفصل في الملل والأهواء والنحل (ط)، وغيرها.

 ⁽٣) الحديث في الرواح إلى عرفة للوقوف في الحج، ومعنى "هجر" سر في نصف النهار واشتداد الحرارة. أخرجه
 البخاري (الجمع بين الصلاتين بعرفة): ٢: ٢٢١.

⁽٤) وهم حارحة بن زيد، والقاسم بن محمد بن أبي بكر، وعروة بن الزبير، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة، وسعيد بن المسيب، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، وسليمان بن يسار.

وأما قول بعضهم: إنْ كانَ مرفوعاً فَلِمَ لا يقولونَ فيهِ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ فحوابُهُ أَنَّهُم تَرَكُوا الجَزْمَ بذلك تورُّعاً واحتِياطاً، ومِن هذا قولُ أبي قِلابة (١) عن أنسٍ هُهُهُ: "مِن السُّنَّة إِذا تزوجَ البكرَ على الثيب أقام عندها سبعاً". أحرجاه في الصحيح (١).

قال أبو قِلابة: لو شئتُ لقلتُ: إِنَّ أَنساً رفَعَهُ إِلى النبي ﷺ أَيْ لو قلتُ لمْ أَكذبْ؛ لأَنَّ قولَه: "مِن السُّنَةِ" هذا معناه، لكن إيراده بالصيغة التي ذكرها الصحابة أولى.

ومِنْ ذلك قولُ الصَّحابيِّ: أُمِرنا بكَذا، أَو نُهِينا عنْ كذا، فالخِلافُ فيهِ كالخلافِ في الَّذي قَبْلَهُ(")؛ لأنَّ مُطْلَق ذلك ينصَرِفُ بظاهِرِه إلى مَنْ لهُ الأمرُ والنَّهْيُ، وهُو الرَّسولُ عَلَيْ.

و حالف في ذلك طائفةٌ تَمَسّكوا باحتمالِ أَنْ يَكونَ المرادُ غيرُهُ، كأمرِ القرآن أو الإحماع أو بعض الخلفاء أو الاستِنْباطِ؟ وأُحيبوا بأَنَّ الأصلَ هو الأوَّلُ، وما عداهُ محتَملٌ، لكنَّهُ بالنسبةِ إليهِ مرجوحٌ، وأيضاً فَمَن كان في طاعةِ رئيسٍ إِذا قالَ: أُمِرْتُ، لا يُفْهَمُ عنهُ أَنَّ آمِرَه إِلاَّ رئيسُهُ.

وأَمَّا قولُ مَن قالَ: يَحْتمل أَنْ يَظُنَّ ما ليسَ بأَمْرٍ أَمْراً، فلا اختصاصَ لهُ بهذهِ المسألَةِ، بل هُو مذكورٌ فيما لو صَرَّح، فقالَ: أَمرنا رسولُ اللهِ ﷺ بكذا، وهو احتمالٌ ضعيفٌ؛ لأنَّ الصَّحابيَّ عدْلٌ عارفٌ باللِّسانِ، فلا يُطْلِقُ ذلك إِلاَّ بعد التحقيق.

ومِن ذلك قولُه: كنَّا نفعَلُ كذا، فلهُ حكم الرفع أيضاً كما تقدم (٤).

 ⁽١) أبو قلابة - بكسر القاف وتخفيف اللام- : عبد الله بن زيد الجرمي، البصري، ثقة فاضل، كثير الإرسال،
 هرب من تولي منصب القضاء، توفي ١٠٤هـــ. حديثه في الستة.

⁽٢) البخاري في النكاح، إذا تزوج الثيب على البكر: ٧: ٣٤، ومسلم: ٤: ١٧٣.

⁽٣) أي قوله: "من السنة كذا".

⁽٤) أي في ص ١٠٧ في قوله: "كانوا يفعلون كذا في زمان النبي ﷺ..."، ومثلها "كانوا يقولون..."، و"كنا نفعل" أو "كنا نقول"، والحاصل: أن لهذه الصيغة عبارتين:

ومِن ذلك أن يَحْكم الصحابيُّ على فعلٍ مِن الأفعالِ بأَنَّه طاعةٌ للهِ أو لرسوله أو معصيةٌ، كقولِ عمارٍ " " مَن صامَ اليومَ الَّذي يُشَكُّ فيهِ فقدْ عَصى أَبا القاسِمِ ﷺ (١)، فهذا حُكْمُهُ الرفعُ أيضاً؛ لأنَّ الظَّاهِرَ أَنَّ ذلك ممَّا تلقاه عنه ﷺ.

[الموقوف]

أو ينتهي غايةُ الإسنادِ إلى الصَّحابِيِّ (٢) كَذلكَ، أَيْ مِثْلُ ما تقدَّمَ في كونِ اللَّفْظِ يَقْتَضي التصريحَ بأنّ المنقولَ هُو مِن قولِ الصَّحابيِّ، أَو مِن فِعْلِهِ، أو مِن تقريرِهِ، ولا يَجِيءُ فيهِ حميعُ ما تَقدمَ، بل معظمُهُ، والتَّشبيهُ لا تُشترط فيهِ المُساواةُ مِنْ كلِّ جهةٍ.

[الصحابي]

ولَمَّا كان هذا المحتصر شاملاً لحميع أنواع علوم الحَديثِ، اسْتطردْتُ منهُ إلى تَعريفِ الصَّحابيِّ من هو فقلت: وهو مَن لَقِيَ النبي ﷺ مؤمناً به، ومات على الإسلام، ولو تَحَلَّلتْ رِدَّةٌ في الأصح. والمرادُ باللِّقاءِ ما هُو أعمُّ مِن المُحالَسَةِ والمُماشاةِ، ووصولِ أَحدِهِما إلى الآخرِ، وإنْ لم يكالِمْهُ، ويَدْخُل فيهِ رؤيةُ أحدِهما الآخرَ، سواءٌ كانَ ذلك بنفْسِهِ أم بغيرِهِ.

والتعبير باللُّقيِّ أُولَى مِن قولِ بعضِهم الصحابيُّ مَنْ رأَى النبي ﷺ؛ لأنه يُخْرِج ابنَ أُمِّ مكتومٍ (٣)

⁼ ١- أن تضاف إلى عهد النبي ﷺ وقد تقدم أن حكمها الرفع.

٢- أن لا تضاف إلى عهد النبي ﷺ، وهي المقصود هنا. وهذه حكمها الرفع عند كثير من المحدثين، وعند ابن الصلاح هي موقوفة. والأكثر على الأول.

 ⁽١) رواه البخاري معلقا في الصوم: ٣: ٢٦-٢٦، ووصله الترمذي: ٣: ٧ وصححه، وأبو داود: ١: ٣٠٠ بنحوه، والنسائي: ٤: ١٦٦، وابن ماجه: ١: ٧٢٥ رقم ١٦٤٥.

⁽٢) ويسمى الموقوف، وهو ما نسب إلى الصحابي.

 ⁽٣) عبد الله بن قيس بن زائدة، وقيل: عمرو بن قيس بن زائدة، أسلم قديما، وكان يؤم الناس بالصلاة عند سفر
 النبي ﷺ، شهد القادسية وقتل بما شهيدا، وقيل: رجع إلى المدينة فمات بما.

ونحوَه مِنَ العُمْيان، وهُمْ صحابةٌ بلا تردُّدٍ، و"اللَّقِيُّ" في هذا التعريف كالجنس. وقولي: "مؤمناً به" كالفصْلِ يُحْرِجُ مَنْ حصَل لهُ اللَّقاءُ المذكورُ، لكنْ في حالِ كونِه كافراً. وقَوْلي: "بهِ"، فصْلٌ ثانٍ يُحْرِجُ مَنْ لَقِيَهُ مُؤمِناً، لكنْ بغيره من الأنبياء. لكنْ هل يُحْرِج مَنْ لَقِيهُ مُؤمِناً بأَنَّهُ سيبعث ولم يُدْرِك البعثة؟ فيه نَظَرٌ (١). وقَوْلي: "وماتَ على الإسلامِ"، فصْلٌ ثالثٌ يُحْرِجُ مَن ارتدَّ بعد أن لقيه مؤمناً، وماتَ على الإسلامِ"، فصْلٌ ثالثٌ يُحْرِجُ مَن ارتدَّ بعد أن لقيه مؤمناً، وماتَ على الرِّدَّةِ، كُعُبَيْدِ اللهِ بنِ جَحْشٍ وابن حَطَلٍ. وقَوْلي: "ولو تحلَّلت رِدَّةً"، أي بين لُقِيّهِ لهُ مُؤمِناً بهِ، وبينَ موتِه على الإسلامِ، فإنَّ اسمَ الصُّحْبَةِ باقٍ لهُ، سواءٌ رجع إلى الإسلامِ في حياتِه وَ اللهُ مُؤمِناً بهِ، وبينَ موتِه على الإسلامِ، فإنَّ اسمَ الصُّحْبَةِ باقٍ لهُ، سواءٌ رجع إلى الإسلامِ في حياتِه أم بعده، سواءٌ لقيه ثانياً أمْ لا.

وقَوْلي: "في الأصحِّ" إشارةٌ إلى الخِلافِ في المسألةِ، ويدلُّ على رُجْحانِ الأوَّلِ قصةُ الأشعثِ بنِ قيسٍ؛ فإنَّه كانَ ممَّنِ ارتدَّ، وأُتِيَ به إلى أبي بكر الصديق أسيراً، فعاد إلى الإسلام فقَبِلَ منه، وزَوَّجه أُخْتَهُ، ولم يتخلَّفْ أحدَّعنْ ذكْرِه في الصَّحابةِ، ولاعنْ تخريجِ أحاديثِهِ في المسانيد وغيرها(٢).

تنبيهان:

لا خَفاءَ بر جحانِ رتبةِ مَنْ لازَمَه ﷺ، وقاتَلَ معَهُ أَو قُتِلَ تحتَ رايتِه على مَنْ لم يلازمُه، أَو لم يَحْضر معه مَشْهَداً، وعلى مَن كلَّمَهُ يَسيراً، أَو ماشاهُ قَليلاً، أَو رآه على بُعْدٍ، أو في حال الطفولية (٣)، وإن

⁽١) هذا ليس صحابيا؛ لأنه لا ينطبق عليه تعريف الصحابي.

⁽٢) هذا عند الشافعية، وعند الحنفية والمالكية تسقط صحبته إلا إذا عاد إلى الإسلام ورأى النبي على ثانية بعد إسلامه. والمسألة فرع على الخلاف في الردة هل تحبط العمل بمجرد حصولها أو تحبطه إذا استمر صاحبها عليها إلى الموت؟ الحنفية والمالكية على أنها تحبط العمل بمجرد حصولها – عياذا بالله تعالى – ، وقد يقال في الأشعث: إن تخريج حديثه لكونه متصل السند، ولو لم يعتبر صحابيا اصطلاحا.

⁽٣) بشرط أن يكون مميزا.

كان شرفُ الصحبةِ حاصلاً للحميع. ومَنْ ليسَ لهُ مِنهُم سماعٌ منهُ فحديثُهُ مرسَلٌ مِن حيثُ الرواية، وهُم معَ ذلك معدودون في الصَّحابةِ؛ لما نالوهُ مِن شرفِ الرُّؤيةِ.

ثانيهِما: يُعْرَفُ كَوْنُه صحابيّاً بالتّواتُرِ، أَو الاستفاضَةِ، أَو الشُّهْرةِ، أَو بإخبارِ بعضِ الصحابةِ، أو بعضِ ثقاتِ التَّابِعينَ، أَو بإخباره عنْ نفسِهِ بأنه صحابي، إذا كانت دعواهُ ذلكَ تدخُلُ تحتَ الإمكانِ (۱). وقد اسْتَشْكل هذا الأخيرَ جماعةٌ مِن حيثُ إِنَّ دعواهُ ذلك نظيرُ دَعْوى مَن قالَ: أَنا عدْلٌ، ويَحْتاج إلى تأمُّل.

[التابعي]

أَوْ تنتَهي غايةُ الإِسنادِ إِلَى التَّابِعيَ (٢)، وهو مَن لَقِيَ الصَّحابِيَّ كذلكَ. وهذا متعلَّقٌ باللُّقِيِّ وما ذُكِر معهُ إِلاَّ قيدُ الإِيمانِ بهِ، فذلك خاصُّ بالنبي ﷺ وهذا هُو المُختارُ، خلافاً لِمَن اشْتَرَطَ في التَّابِعيِّ طولَ الملازمة، أو صحةَ السماع أو التمييز.

[المُخَضْرَمون]

وبَقِيَ بين الصحابةِ والتابعين طبقةٌ أُخرى، اخْتُلِفَ في إِلحاقِهِم بأيِّ القِسمين، وهُم المُخَضْرَمون الذين أدركوا الحَاهِليَّةَ والإِسلامَ، ولم يَرَوا النبيَّ ﷺ، فعدَّهم ابنُ عبدِ البرِّ في الصَّحابةِ، وادَّعى عياضٌ وغيرُهُ أنَّ ابنَ عبدِ البرِّ يقولُ: إِنَّهُم صحابةٌ، وفيهِ نَظَرٌ؛ لأنَّهُ أَفصح في خطبةِ كتابِهِ بأنَّهُ إِنَّما أُورَدَهُم لِيَكُونَ كتابُه جامِعاً مستوعِباً لأهل القَرْن الأول، والصحيح أنهم معدودون في كبار

⁽١) أي المدة الممكنة لوحود الصحابة، وهي مائة عام من بعد السنة العاشرة للهجرة، كما ثبت ذلك في الأحاديث.

⁽٢) ويسمى الحديث المقطوع، وهو ما نسب إلى التابعي.

 ⁽٣) أي يشترط في التابعي الشروط التي سبقت في الصحابي، لكن لا يشترط كونه مسلما عند لقائه للصحابي.
 بل يكفي إسلامه بعد ذلك، أما الصحابي فيشترط أن يكون مسلما عند لقائه للنبي على الله المسلما عند لقائه للنبي على المسلما عند لقائه للسلما عند لقائه للسلما عند لقائه للنبي على المسلما عند لقائه للنبي على المسلما عند لقائه للنبي على المسلما عند لقائم المسلما عند لقائه للنبي على المسلما عند لقائم المسلما المسلما عند لقائم المسلما المسلما عند لقائم المسلما عند لقائم المسلما المسل

التابعين، سواةً عُرِف أَنَّ الواحِدَ منهُم كانَ مُسلماً في زمن النبي عَلَيْ كالنحاشي أم لا، لكنْ إنْ ثبتَ أَنَّ النبيَ عَلَيْ للهِ اللهِ عَلَى اللهُ عَن جَميعِ مَنْ في الأرْضِ فرَآهُمْ؛ فيَنْبَغِي أَنْ يُعَدَّ مَنْ كانَ مُؤمِناً بهِ في حياتِه عَلَيْ ذاكَ وإنْ لمْ يُلاقِهِ في الصَّحابةِ؛ لحُصولِ الرؤية في حياته عَلَيْ (١).

[تلخيص المرفوع والموقوف والمقطوع]

فالقِسم الأوَّلُ ممَّا تقدَّمَ ذِكْرُهُ مِن الأقسامِ الثلاثةِ - وهو ما ينتهي إليه غايةُ الإسنادِ - وهُو المَرْفوعُ، سواءٌ كانَ ذلك الانتهاء بإسنادٍ متصل أم لا. والثاني: المَوْقوفُ، وهو ما انْتَهَى إلى الصَّحابيِّ. والثَّالِثُ: المقطوع، وهو ما انتهى إلى التابعي (٢٠). ومَنْ دون التابعي مِن أَتَباع التابعين فَمَنْ بعدهم فيه أَيْ في التَّسميةِ مثلُهُ أَي مثلُ ما ينتَهي إلى التَّابعيِّ في تسميةِ جميعِ ذلك مَقطوعاً، وإنْ شئتَ قلتَ: موقوفٌ على فلان.

[الفرقُ بين المقطوع والمنقطع]

فحصَلَت التفرقةُ في الاصطِلاحِ بين المَقطوعِ والمُنْقَطِعِ، فالمُنْقَطِعُ مِن مباحِثِ الإسنادِ كما تقدَّمَ، والمَقْطوعُ مِن مباحِثِ الإسنادِ كما تقدَّمَ، والمَقْطوعُ مِن مباحِثِ المَتْنِ كما ترى، وقد أَطلقَ بعضُهم هذا في موضعِ هذا، وبالعكس؛ تحوُّزاً عن الاصطلاح. ويقال للأحيرين أي الموقوف والمقطوع: الأثر

⁽١) كذا في الأصل، وفي نسخ أخرى "من جانبه ﷺ وهي أليق. قال نور الدين: لكن يبقى الإشكال على عد المحضرمين صحابة قائما؛ لأنهم لم يلقوا النبي ﷺ حال إسلامهم ولا رأوه.

[[]الحديث القدسي]

بقي رابع هو الحديث القدسي: وهو ما أضيف إلى رسول الله ﷺ، وأسنده إلى ربه عز وجل، وأشار المصنف بقوله: "سواء كان بإسناد متصل أم لا" إلى أنه لا يشترط في هذه الأقسام اتصال السند وكذا غيره من الشروط، بل يشترط نسبته إلى القائل فقط، ثم يحكم عليه قبولا أو ردا بحسب حاله سندا ومتنا.

[المسند]

والمُسْنَدُ في قولِ أَهلِ الحَديث: هذا حديثٌ مسندٌ، هو مرفوعُ صحابيٍ بسندٍ ظاهرُهُ الاتِّصالُ فَقَوْلي: "مرفوعُ" كالجنس.

وَقُوْلِي: "صحابي" كالفصلِ يَخْرَج به ما رَفَعَهُ التابعيُّ؛ فإِنَّه مرسَلٌ، أَو مَنْ دونَه؛ فإِنَّه معضَلٌ، أو معلَّقٌ. وَقُوْلي: "ظاهرُهُ الاتصال"(١) يَخْرَج به ما ظاهرُهُ الانقطاعُ، ويَدْخل ما فيه الاحتمالُ، وما يوجَدُ فيه حقيقةُ الاتصالِ مِن بابِ الأَولى، ويُفْهَم مِن التَّقييدِ بالظُّهورِ أَنَّ الانقطاعَ الحفيَّ، كعنعَنةِ الممللِ مِن بابِ الأَولى، لا يُخْرِجُ الحديثَ عن كونِه مسنَداً؛ لإطباقِ الأئمَّةِ الَّذينَ خَرَجُوا المسانيد(٢) على ذلك.

وهذا التَّعريفُ موافِقٌ لقَولِ الحاكمِ: الْمُسْنَد: ما رواهُ المحدِّث عن شيخٍ يَظْهر سماعُهُ منهُ، وكذا شيخه عن شيخه متصِلاً إلى صحابي إلى رسولِ اللهِ على اللهِ اللهِ على اللهِ اللهِ اللهِ على اللهِ اللهِ على اللهِ اللهِ على اللهِ اللهُ اللهِ اللهُ اللهِ اله

وأمَّا الحَطيبُ فقالَ: المسنَدُ المُتَّصلُ. فعلى هذا الموقوفُ إِذا جاءَ بسندٍ متصلٍ يسمَّى عندَه مسنَداً، لكنْ قال: إنَّ ذلك قد يأتي، لكنْ بِقِلَّةٍ. وأَبْعَدَ ابنُ عبدِ البرِّ حيثُ قالَ: المسنَدُ المرفوعُ، ولم يَتعرض للإسنادِ؛ فإِنَّهُ يَصْدق على المرسَل والمعضَل والمُنقطِع إِذا كان المتن مرفوعاً، ولا قائل به (٣).

⁽١) التحقيق في المسند أنه ما اتصل سنده مرفوعا، انظر تحقيقنا في "منهج النقد": ٣٥٠-٣٤٩.

⁽٢) في أصلنا "الأسانيد"، ولعله سهو قلم من الناسخ.

⁽٣) هذا اصطلاح خاص لبعض المحدثين، وجدناه مستعملا على قلة عند بعض المتقدمين كالنسائي، وعند المحدثين المغاربة كابن عبد البر، والحافظ عبد الحق، فتنبه لهذا وأمثاله مما يكون مصطلحا لبعض الأئمة أو مستعملا على قلة.

[العالي]

فإنْ قلَّ عَدَدُهُ أَيْ عددُ رجالِ السندِ، فإمَّا أَنْ يَنْتَهِيَ إلى النَّبِيِّ عَلَيْلُ بذلك العدد القليل بالنسبة إلى سندٍ آخَرَ، يَرِدُ به ذلك الحديثُ بعَيْنِهِ بعددٍ كثيرٍ، أَوْ ينتهيَ إلى إمامٍ مِنْ أَثَمَّةِ الحَديثِ ذي صفةٍ عَلِيَّةٍ كالحفظ، والفقهِ والضبطِ والتصنيفِ وغيرِ ذلك مِن الصِّفاتِ المُقتَضِيَةِ للتَّرجيحِ، كشعبةَ ومالكِ والثوريِّ والشافعيِّ والبُحَارِيِّ ومسلم ونحوِهِمْ.

[العلو المطلق]

فَالْأُوَّلُ: -وهُو مَا يَنتَهِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - العلوُّ المطْلَق ('')، فإِن اتَّفَقَ أَنْ يكونَ سندُهُ صحيحاً كانَ الغايةَ القُصْوى، وإِلاَّ فصورةُ العلوِّ فيهِ موجودةٌ، ما لم يكُنْ موضوعاً، فهو كالعدم.

[العلو النسبي]

والثَّانِي: العلوُّ النِّسْبِيُّ، وهُو ما يَقِلُّ العَدد فيه إلى ذلك الإمام، ولو كان العدد مِن ذلك الإمام إلى مُنتهاهُ كَثيراً، وقد عَظُمَتْ رغبةُ المُتأخِّرينَ فيهِ، حتَّى غَلب ذلك على كثيرٍ منهُم، بحيثُ أهملوا الاَشْتِغالَ بما هُو أَهمُّ منهُ.

وإِنَّما كانَ العلَوُّ مَرغوباً فيهِ؛ لكونِه أَقربَ إِلى الصحةِ وقلةِ الخطأِ؛ لأنَّهُ ما مِن راوٍ مِن رجالِ الإِسنادِ إِلاَّ والخطأُ جائزٌ عليهِ، فكلَّما كَثُرَت الوسائطُ، وطالَ السندُ، كَثْرَت مظانٌّ التجويز، وكلَّما قلَّتْ قلَّتْ.

⁽١) هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، الكوفي، ولد ٩٧هـــ، وهو إمام في الفقه والحديث والزهد والورع، توفي ١٦١هـــ. روى له الستة.

⁽٢) العلو: صفة لنوع من الأسانيد المتصلة. والإسناد العالي: هوالذي قل عدد الوسائط فيه مع الاتصال. والعلو قسمان: العلو المطلق: وهو قلة الوسائط إلى النبي ﷺ. والعلو النسبي: وسيأتي تعريفه وبحثه في كلام المصنف.

فإِنْ كَانَ فِي النُّزُولِ مَزِيَّةٌ ليستْ في العلوِّ، كَأَنْ تكونَ رجاله أو ثقَ منهُ، أَو أحفظَ، أَو أفقَه، أَو الاتصالُ فيه أظهَرُ، فلا تردُّد أَنَّ النزولَ حينئذٍ أَولى، وأَمَّا مَن رجَّح النُّزولَ مُطلقاً واحتجَّ بأنَّ كَثرةَ البحثِ تقتضي المشقة، فَيَعْظُمُ الأَجْرُ، فذلك ترجيحٌ بأمرٍ أَجنبيٍّ عما يتعلق بالتصحيح والتضعيف(١)

[الموافقة]

وفيه أَيْ العلوِّ النسبيِّ الموافَقَةُ: وهي الوُصولُ إلى شيخِ أحدِ المصنِّفين مِن غيرِ طريقِهِ، أَي الطَّريقِ التي تصل إلى ذلك المُصَنِّفِ المعَيَّنِ.

مثالُه: روى البُخَارِيّ، عن قُتيبةً (٢)، عن مالكٍ حديثاً، فلو رَوَيْناهُ مِن طريقِهِ كانَ بيننا وبين قتيبةً ثمانيةٌ، ولو رَوَيْنا ذلك الحديثَ بعَيْنِهِ مِن طريقِ أبي العباس السَّرَّاجِ (٣)، عن قُتيبةَ، مثلاً لكانَ بيننا وبين قتيبةَ فيه سبعةٌ، فقد حَصَلَ لنا الموافقةُ معَ البُحَارِيّ في شيخِهِ بعَيْنِهِ معَ عُلُوِّ الإسناد إليه.

[البدل]

وفيه أيْ العلوِّ النسبيِّ البَدَلُ: وهو الوُصولُ إلى شيخِ شيخِهِ كذلك، كأنْ يَقَعَ لنا ذلك الإسنادُ بعَيْنِهِ مِن طريقٍ أُخرى إلى القَعْنَبِي عن مالكٍ، فيكونُ القعنبيُّ بَدَلاً فيهِ مِن قتيبةً، وأكثرُ ما يَعْتبرون الموافقة والبدَلَ إِذا قارَنَا العلوَّ، وإِلاَّ فاسمُ الموافقةِ والبدَلِ واقعٌ بدُونِه.

[المساواة]

⁽١) أي فلا قيمة له، ونقول: إن العرف العلمي درج على أنه كلما أمكن الرجوع إلى مرجع أقدم كان أولى وأقوى، فالمحدثون هم الأصل في هذا العرف.

⁽٢) قتيبة بن سعيد ثقة ثبت، توفي ٢٤٠هـ. روى له الستة.

⁽٣) محمد بن إسحاق بن إبراهيم السراج، شيخ خراسان، ثقة حافظ ولد ٢١٦هـ..، توفي ٣١٣هـ.، روى عنه البخاري ومسلم في غير الصحيحين وغيرهما، وهو في عداد طلبة البخاري، انظر ص ١٢٠.

وفيه أي العلق النسبيّ المساواة: وهي استواءُ عددِ الإِسنادِ مِن الرَّاوي إلى آخِرِهِ أي الإِسنادِ مَعَ إسنادِ أحدِ المصنّفِين، كأنْ يَرْوِي النسائيُّ، مَثلاً حَديثاً يقعُ بينَهُ وبينَ النبيِّ عَلَيْ فيهِ أحدَ عشرَ نفساً، فيقعُ لنا ذلك الحديثُ بعَيْنهِ، بإسنادٍ آخرَ إلى النبيِّ عَلَيْ يَقَع بيننا وبينَ النّبيِّ عَلَيْ أحدَ عشرَ نفساً، فنساوي النسائيَّ مِن حيثُ العدد، معَ قطع النظرِ عن ملاحظةِ ذلك الإسنادِ الخاصِّ.

[المصافحة]

وفيه أَيْ العلوِّ النسبيِّ أَيضاً الْمُصَافَحَةُ: وهي الاستواءُ مَعَ تلميذِ ذلكَ المصنِّف على الوجه المَشروحِ أُوَّلاً، وسُمِّيت مُصافحةً؛ لأنَّ العادةَ جَرَت في الغالبِ بالمُصافحةِ بينَ مَن تَلاقَيَا، ونحنُ في هذهِ الصُّورةِ كأنَّا لَقِيْنَا النسائيَّ، فكأنَّا صافحناه.

[النزول والنازل]

ويُقابِل العلوَّ بأَقْسَامِهِ المَذكورةِ النزولُ(١)، فيكونُ كلُّ قِسْمٍ مِن أَقسامِ العلوِّ يُقابِله قِسْمٌ مِن أَقسام العلوِّ يُقابِله قِسْمٌ مِن أَقسام النُّزولِ، خِلافاً لِمَن زعمَ أَنَّ العلوَّ قد يقع غيرَ تابع لنزولٍ.

[رواية الأقران]

فإنْ تَشارَكَ الرَّاوِي ومَنْ رَوى عَنْهُ في أمرٍ مِن الأمورِ المتعلِّقَةِ بالرِّوايةِ، مثلَ السِّنِّ واللَّقيّ والأَخْذِ عن المشايخِ، فهُو النُّوعُ الَّذي يُقال لهُ: روايةُ الأَقْران؛ لأَنَّهُ حينئذٍ يكونُ راوياً عن قَرِينِهِ.

[المدبج]

وإنْ رَوى كلٌّ مِنْهُما أَي القَرِينين عن الآخر

⁽١) النزول: كثرة عدد الرواة، والنازل: هو الحديث الذي كثر عدد الرواة في سنده ضد العالي.

فهو المُدبَّج (١)، وهو أَحصُّ مِن الأوَّلِ، فكلُّ مُدَبَّجٍ أَقرانٌ، وليسَ كلُّ أَقرانٍ مُدَبَّجاً، وقد صَنَّف الدَّارِقطنيُّ في ذلك، وصَنَّف أَبو الشيخ الأصبهانيُّ (٢) في الَّذي قبلَه، وإذا روى الشَّيخُ عن تلميذِهِ صَدَقَ أَنَّ كلاً منهُما يَرْوِي عن الآخر، فهل يُسَمَّى مُدَبَّجاً؟ فيهِ بحثٌ، والظَّاهرُ لا؛ لأَنَّهُ مِن روايةِ الأكابِرِ عَنِ الأصاغِرِ، والتَّدبيجُ مأْخوذٌ مِن دِيباجَتَيْ الوجهِ، فَيَقْتَضِي أَن يكونَ ذلك مُستوِياً مِن الحانَبَيْن، فلا يحيءُ فيهِ هذا.

[رواية الأكابر عن الأصاغر]

وإن روى الراوي عمن هو دونه في السنِّ، أو في اللَّقِيِّ، أو في المِقْدار، فهذا النَّوعُ هو روايةُ الأكابِر عَنِ الأصاغر^(٣)

[الآباء عن الأبناء]

ومِنْهُ أَيْ مِن جُمْلةِ هذا النوعِ - وهو أَحَصُّ مِن مُطْلقِهِ - رَوَايةُ الآباءُ عَنِ الأَبْناءِ، والصحابةِ عنِ التَّابعينَ، والشيخ عن تلميذِهِ، ونحوِ ذلك، وفي عكسه كثرةٌ؛ لأنه هو الحادّةُ المسْلوكةُ الغالبةُ.

⁽١) الأقران: الرواة المتقاربون في السن والإسناد، واكتفى بعضهم بالتقارب في الإسناد، وهو الاشتراط في الأحذ عن المشايخ.

ورواية القرين عن القرين قسمان: الأول: المدبج، وهو أن يروي كل منهما عن الآخر.

الثاني: غير المدبج، وهو أن يروي أحد القرينين عن الآخر، ولا يروي الآخر عنه، وفائدة هذا النوع الصيانة عن الخطأ.

⁽٢) عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري الأصبهاني، المفسر والمحدث الحافظ، وكان مع سعة علمه صالحا خيرا قانتا لله، ويكثر في كتبه من الغرائب، توفي ٣٦٩هـ.، له: العظمة، وطبقات المحدثين بأصبهان وغيرهما.

⁽٣) رواية الأكابر عن الأصاغر: أن يروي الكبير القدر أو السن أو الكبير فيهما عمن دونه، وهو كثير في المحدثين وفائدته أن لا يتوهم انقلاب السند، مثل رواية البخاري عن تلميذه الترمذي.

وفائدةُ معرفةِ ذلك التمييزُ بينَ مراتبِهِم، وتنزيلُ الناسِ منازِلَهم.

وقد صَنَفَ الخطيب في روايةِ الآباءِ عنِ الأبناءِ تصنيفاً، وأفرد جُزءاً لطيفاً في روايةِ الصَّحابةِ عن التَّابِعينَ، ومِنْه مَن رَوى عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ، وجَمَع الحافظُ صلاح الدين العَلائيُّ () مِن المتأخّرينَ مُجلَّداً كبيراً في معرفةِ مَن رَوى عن أَبِيهِ، عن جدِّهِ، عن النبي عَلَيْنٌ، وقسَّمه أقساماً، فَمِنْه ما يعودُ الضَّميرُ في قولِه: "عن جدِّه إلا على الرَّاوي، ومنهُ ما يعودُ الضَّميرُ فيهِ على أَبِيهِ، وبَيَّنَ ذلك وحقَّقَهُ، وخرّج في كلِّ ترجمة (١) حديثاً مِن مَرْوِيّهِ، وقد لحصتُ كتابَهُ المذكورَ وزِدْتُ عليهِ تَرَاجِمَ كثيرةً جدّاً، وأكثرُ ما وقعَ فيه ما تسلسلتْ فيه الرواية عن الآباء بأربعة عشرَ أباً.

[السابق واللاحق]

وإن اشْتَرَكَ اثْنَانِ عَنْ شيخٍ، وتَقدَّم موتُ أحدِهما على الآخرِ، فهُوَ السَّابِقُ واللاَّحِقُ^(٣)، وأكثرُ ما وَقَفْنا عليهِ مِن ذلك ما بينَ الرَّاوِيَيْنِ فيه في الوفاة مائة و خَمْسونَ سنةً، وذلك أَنَّ الحافظَ السِّلَفِيَّ^(٤) سَمِع منهُ أَبو عليٍّ البَرَدَاني^(٥) - أحدُ مشايخِهِ - حَديثاً، ورواه عنه، ومات على رأس الخمس مائة،

⁽۱) خليل بن كيكلدي بن عبد الله العلائي صلاح الدين أبو سعيد، ولد في دمشق ٢٩٤هـ.، وكان حافظا ثبتا ثقة، عارفا بأسماء الرجال والعلل والمتون، فقيها متكلما أديبا. توفي ٧٦١هـ.. من كتبه: جامع التحصيل لأحكام المراسيل (ط)، والوشي المعلم في ذكر من روى عن أبيه عن جده عن النبي عليها

⁽٢) أي سلسلة سند.

⁽٣) السابق واللاحق: هو أن يشترك في الرواية عن الراوي راويان بين وفاتيهما زمن بعيد.

⁽٤) أحمد بن محمد بن أحمد سلفه، الأصفهاني، أبو طاهر السلفي، ولد نحو ٤٧٢هـ.، إمام حافظ فقيه معمر، شباع حديثه وكلامه مع القبول، توفي ٥٧٦هـ.. وقد جاوز المائة، وله مؤلفات كثيرة.

⁽٥) أحمد بن محمد بن أحمد أبو علي البرداني، ولد ٤٦٢هـ.، ببردان قرب بغداد، وكان أحد المبرزين في الحديث، فقيها حنبليا، توفي ٤٩٨هـ.

ثمَّ كانَ آخِرَ أصحابِ السِّلَفِيِّ بالسماعِ سِبْطُهُ أبو القاسمِ عبدَ الرحمنِ بن مَكِّيٍّ، وكانتْ وفاتُهُ سنةَ خمسين وست مائة.

ومِن قديمِ ذلك أَنَّ البُحَارِيِّ حدَّث عن تلميذه أبي العباس السَّرَّاج أشياء في التَّاريخِ وغيرِه، وماتَ سنة ستٍّ وخمسين ومائتين، وآخِرُ مَن حَدَّث عن السَّرَّاج بالسَّماعِ أبو الحسين الْحَفَّاف (١)، وماتَ سنة ثلاثٍ وتسعين وثلاثِ مائةٍ، وغالِبُ ما يقعُ مِن ذلك أَنَّ المسموعَ منه قد يتأخر بعد أحدِ الرَّاويينِ عنه زماناً، حتَّى يسمَعَ منه بعض الأحداث، ويعيش بعد السماع دَهْراً طويلاً، فَيَحْصل مِن محموع ذلك نحوُ هذه المدة، والله الموفق.

[مُتَّفِقي الاسم = المتفق والمفترق]

وإنْ رَوى الرَّاوي عَنِ اثْنَيْنِ مُتَّفِقَي الاسْمِ، أَو معَ اسمِ الأبِ، أَو معَ اسمِ الحدِّ، أو مع النسبة (٢)، ولم يتميزا بما يَخُصُّ كلاً منهما، فإنْ كانا ثقتين لم يَضُرَّ.

ومِن ذلك ما وقع في "البُخَارِيّ" في روايتِه عن أَحمدَ غيرَ منسوبٍ، عن ابنِ وَهْبٍ، فإِنَّهُ إِمَّا أَحمدُ بنُ صالحٍ أَو أَحمدُ بنُ عيسى، أَو عن محمدٍ غيرَ منسوبٍ، عن أَهلِ العراقِ؛ فإِنَّهُ إِمَّا محمَّدُ بنُ سَلاَمٍ، أَو محمَّدُ بنُ يَحْيى الذُّهْلِي، وقدِ استوعبتُ ذلك في مقدِّمةِ شرح البُحَارِيّ.

[المهمل]

⁽١) أحمد بن محمد النيسابوري، الخفاف نسبة إلى الخف؛ لأنه كان يصنع الخفاف أو يبيعها، اشتهر بالزهد والورع، توفي ٣٩٣هـ.

⁽٢) سماه المصنف فيما يأتي ١٢١ "المهمل"، ويدخل في هذا "المتفق والمفترق"، وسيأتي تفصيله ص ١٢٩، فقارنهما، وقد بين المصنف هنا طرق حل مشكله، فإن لم يتميز أحد المتفقين عن غيره، وكانت أحدهما غير ثقة، وجب التوقف عن العمل بالحديث.

ومَن أراد لذلك ضابطاً كُلِّياً يمتاز أَحدُهما عنِ الآخرِ، فباختصاصِهِ أَي الشيخِ المرويِّ عنه بأَحَدِهِما يَتَبَيَّنُ الْمُهْمَلُ، ومتى لم يتَبَيَّنْ ذلك أَو كانَ مختصًا بهما معاً، فإشكاله شديدٌ، فَيُرْجَع فيه إلى القرائنِ والظنّ الغالب.

[إنكار الراوي لحديثه]

وإنْ رَوى عن شيخٍ حَديثاً وجَحَد الشيخُ مَرْوِيَّهُ، فإنْ كانَ جزْماً، كأَنْ يقولَ: كذِبٌ عليَّ، أَوما رويتُ هذا، أَو نحوَ ذلك، فإنْ وَقَع منه ذلك رُدَّ ذلك الحبرُ؛ لِكَذِب واحدٍ منهما لا بِعَيْنِه، ولا يكونُ ذلك قادِحاً في واحدٍ منهما؛ للتَّعارُضِ.

أَوْ كَانَ حَحْدُه احْتِمَالاً، كَأَنْ يقولَ: مَا أَذَكَرَ هذا، أَو لا أعرفه، قَبِلَ ذلك الحديثُ في الأَصَحِّ؛ لأَنَّ ذلك يُحْمَل على نِسيانِ الشَّيخِ، وقيلَ: لا يُقْبل (١)؛ لأَنَّ الفرعَ تبعٌ للأَصل في إِثباتِ الحَديثِ، بحيث إذا تَبَتَ الأصلُ الحديثَ ثَبَتَ روايةُ الفرع، وكذلك ينبُغي أَنْ يكونَ فرعاً عليه، وتَبَعاً لهُ في التحقيق في النفي، وهذا مُتَعَقَّبٌ (٢)، فإن عدالَة الفرعِ تقتضي صِدْقَهُ، وعدمُ عِلْمِ الأصلِ لا يُنافيهِ، فالمُثْبِتُ مقدَّمٌ على النَّافي، وأَمَّا قياسُ ذلك بالشَّهادةِ (٣) ففاسدٌ؛ لأنَّ شهادةَ الفرعِ لا تُسْمَع معَ القُدرةِ على شَهادةِ الأصلِ بحلاف الرواية، فافترقا.

وفيه وأي وفي هذا النَّوعِ صَنَّفَ الدَّارقطني كتابَ مَنْ حَدَّث ونَسِيَ، وفيه ما يدلُّ على تَقْوِيَةِ المذهب الصَّحيحِ؛ لكونِ كثيرٍ مِنهُم حدَّثوا بأحاديثَ فلما عُرِضَتْ عليهم لم يتذكروها، لكنَّهُم

⁽١) الشافعية وأهل الحديث على الأول، والحنفية على الثاني أي عدم قبول الحديث؛ لأن إنكار الأصل له أوقع عندنا ريبة في حفظ تلميذه عنه.

⁽٢) متعقب: منتقد.

⁽٣) أي بالشهادة على الشهادة، إذا أنكر الشاهد الأصلي لم تقبل شهادة الثاني الذي ينقل شهادته عن الأصلي.

لاعْتِمادِهم على الرُّواةِ عنهُم، صارُوا يَرْوونها عنِ الَّذينَ رَوَوْها عنهُم عن أَنْفُسِهِم، كحَديثِ سُهَيْلِ بنِ أَبِي صالحٍ عن أَبِيهِ عن أَبِي هُريرةَ فَي قَصَّةِ الشَّاهِدِ واليَمينِ ('')، قالَ عبدُ العزيزِ بنُ محمَّدٍ الدَّراوَرْدِي (''): حدَّثني بهِ ربيعةُ بنُ أَبِي عبدِ الرحمنِ ("') عن سهيل، فلقيتُ سُهيلاً فسأَلتُه عنهُ فلم يَعْرِفْهُ، فقلتُ: إنَّ ربيعةَ حدَّثني عنكَ بكذا، فكانَ سُهيْلٌ بعد ذلك يقول: حدثني ربيعةُ عَنِي أَنِي عنكَ بكذا، فكانَ سُهيْلٌ بعد ذلك يقول: حدثني ربيعةُ عَنِي أَنِي حَدَّثتُه عن أَبِي بهِ، ونظائرُهُ كثيرة (١٤)

[المُسَلْسَل]

وإن اتفق الرَّواةُ في إسنادٍ مِن الأسانيدِ في صِيَغِ الأداء، كسمعت فلاناً قالَ: سمعت فُلاناً، أَوْ حَدَّثنا فُلانٌ قال: حدثنا فلان، وغير ذلك من الصِّيغِ، أَوْ غَيْرِها مِن الحالاتِ القولية، كسمعت فلاناً يقول: أشهد بالله لقد حدثني فلان ... ، إلى آخره، أَو الفِعليَّةِ كقولِه: دَخَلْنا على فُلانٍ فأَطْعَمَنا تمراً... إلى آخره، أو الفعلية معاً كقوله: حدثني فلان وهو آخذ بلحيته قال: آمنتُ بالقَدَر ... ، إلى آخره، أو القولية والفعلية معاً كقوله: حدثني فلان وهو آخذ بلحيته قال: آمنتُ بالقَدَر ... ، إلى

⁽۱) حديث أبي هريرة أخرجه الترمذي في الأحكام، باب اليمين مع الشاهد ٣: ٦٢٧، وأبو داود في الأقضية ٣: ٣٠٩، وابن ماجه في الأحكام ٢: ٧٩٣. ومراجعة عبد العزيز لسهيل رواها أبو داود. وأخرج الحديث مسلم في الأقضية: ٥: ١٢٨، وأبو داود: ٣: ٣٠٨، عن ابن عباس في الأقضية: ٥: ١٢٨، وأبو داود: ٣: ٣٠٨، عن ابن عباس في الأقضية

⁽٢) أبو محمد المدني، محدث مكثر، صدوق، إذا حدث من كتبه فثقة، كان يحدث من كتب غيره فيخطئ، توفي ١٨٦أو ١٨٧هـــ. روى له الجماعة.

⁽٣) هو المعروف بربيعة الرأي، واسم أبيه فروخ، لقب ربيعة بذلك لإمعانه في الرأي، ثقة فقيه، توفي ١٣٦هــ، روى له الجماعة.

⁽٤) لكن هذا لا يلغي احتمال خطأ الراوي ما دام الشيخ لم يتذكر الحديث.

 ⁽٥) تمام الحديث: آمنت بالقدر خيره وشره حلوه ومره أخرجه الحاكم تام التسلسل في "معرفة علوم الحديث":
 ٣٢-٣١، والأيوبي في "المناهل السلسلة": ٣٥-٣٧.

فهو المسَلْسَلُ(١)

وهو مِن صفات الإسنادِ، وقد يقعُ التَّسلسُلُ في مُعْظم الإسنادِ، كحديثِ المسلسَل بالأوَّليةِ، فإِنَّ السَّلْسَلَةَ تنْتَهي فيهِ إلى سُفيانَ بنِ عُيَيْنَةَ فقط، ومَنْ رواهُ مسلسلاً إلى منتهاه فقد وَهِمَ (٢).

[صيغ الأداء]

وصِيغ الأداء المشار إليه على ثمانية مراتِبَ (٢)، الأولى: سمعتُ وحَدَّثَني، ثمَّ أَخْبَرَني، وقرأتُ عليهِ، وهي المرتبةُ الثَّانيةُ، ثمَّ الرَّابعةُ، ثمَّ ناوَلَني، وهي الثالثةُ، ثمَّ أَنْبَأني، وهي الرَّابعةُ، ثمَّ ناولَني، وهي الخامسةُ، ثمَّ شافَهني أَيْ بالإجازةِ، وهي السّادسةُ، ثمَّ كَتَبَ إليَّ أَيْ بالإجازة، وهي السابعة.

ذكر المصنف كيفية العبارة في الأداء بطرق تحمل الحديث، وطرق التحمل ثمانية، نعرفها فيما يأتي:

١- السماع: أي أن يسمع الراوي الحديث من الشيخ المحدث.

٢- العرض: أن يقرأ هو على الشيخ أو يقرأ غيره على الشيخ وهو يسمع.

٣- الإحازة: أن يأذن له الشيخ برواية كتابه أو كتبه، فيقول: أحزت لك كذا.

٤ – المناولة: أن يناول الشيخ تلميذه كتابا، ويقول: هذا حديثي أو روايتي عن فلان. وقد تقترن بالإجازة.

٥- المكاتبة: أي الرواية بالمراسلة الكتابية.

٦- الإعلام: وهو إعلام الشيخ للطالب أن هذا الحديث أو هذا الكتاب روايته عن فلان، من غير أن يأذن له بروايته.

٧- الوصية: أن يوصى بكتبه لشخص بعد وفاته.

٨- الوحادة: أن يجد المرء حديثا أو كتابا بخط شخص بإسناده.

وهذا بحث مهم فافهمه. وطرق الأداء ثمانية مثل طرق التحمل، ويجوز لمن تحمل بأي طريقة من طرق التحمل أن يؤدي بما أو بغيرها من الطرق، لكن يجب بيان طريقة تحمله في الأداء.

⁽١) المسلسل: هو ما تتابع رحال إسناده على صفة واحدة أو حال وأحدة للرواة أو الرواية، والتسلسل يقوي اتصال السند، ويشعر بحلاوة الإسناد، وحكمه حكم المتصل، يقبل إذا استوفى سائر الشروط.

⁽٢) يشير إلى حديث الراحمون يرحمهم الرحمن، تسلسل بقول كل واحد: "حدثني فلان، وهو أول حديث سمعته منه"، لكن التسلسل صح فيه إلى سفيان بن عيينة، واتصل السند بعده دون تسلسل.

⁽٣) طرق التحميل والأداء:

ثم "عن" ونحوها مِن الصَّيَغ المحتَمِلَةِ للسَّماعِ والإِجازةِ، ولِعدمِ السَّماعِ أَيضاً، وهذا مثل: قال، وذكر، ورَوَى.

فاللفظان الأوَّلان مِن صِيَغ الأداءِ - وهُما سمعتُ وحدَّ ثني - صالِحانِ لِمَنْ سَمِع وَحْدَهُ مِن لَفْظِ الشَيخِ. وتخصيصُ التحديث بما سُمِع من لفظ الشيخ هو الشَّائعُ بينَ أَهلِ الحَديثِ اصطِلاحاً، ولا فرقَ بينَ التَّحديثِ والإِخبارِ مِن حيثُ اللَّغة، وفي ادِّعاءِ الفرقِ بينَهما تكلُّف شديدٌ، لكنْ لما تقرَّر الاصطلاحُ صارَ ذلك حقيقةً عُرفِيةً، فَتُقَدَّمُ على الحقيقةِ اللُّغويةِ، معَ أَنَّ هذا الاصطلاحَ إِنَّما شاعَ عندَ المَشارِقة ومَنْ تَبِعَهُم، وأَمَّا غالِبُ المَغارِبَةِ فلمْ يستَعْمِلوا هذا الاصطلاح، بل الإخبارُ والتحديثُ عندَهُم بمعنى واحدٍ.

فإنْ جَمع الرَّاوي، أَيْ أَتى بصيغةِ الحَمْعِ في الصِّيغةِ الأولى، كأنْ يقولَ: حدَّثَنا فلانٌ، أو سَمِعْنا فلانً يقولُ، فهُو دليلٌ على أَنَّه سَمِعَ منهُ مَعَ غَيْرِهِ، وقد تكونُ النُّونُ للعظمة لكن بِقِلَّةٍ.

وأَوَّلُها أَيْ المراتِبِ أَصْرَحُها، أَيْ أصرحُ صِيغِ الأَداءِ في سماع قائلها؛ لأنها لا تحتمل الواسطة، لكن "حدثني" قد تُطلق في الإِملاءِ؛ لِمَا فيه مِن التثبُّتِ والتحفُّظِ. والثالث وهو أخبرني، والرابع وهو قرأت عليه لمن قرأ بنفسه على الشيخ، فإن جَمَع كأنْ يقولَ: أخبرنا أو قرأنا عليه، فهو كالحامس، وهو قُرِئَ عليهِ وأنا أسمع، وَعُرِفَ مِن هذا أَنَّ التعبيرَ بالإِحبارِ؛ لأنَّهُ أَفصحُ بصورةِ الحالِ.

[العرض]

تنبيةٌ: القراءةُ على الشَّيخِ أَحَدُ وجوهِ التحمُّلِ عندَ الجُمهُورِ، وأَبْعَدَ مَنْ أَبِي ذلك مِن أَهلِ العِراقِ، وقد اشتدَّ إنكارُ الإِمامِ مالكِ وغيرِهِ مِن المدنيِّينَ عليهِم في ذلك، حتى بالغَ بعضُهُم فرجَّحها على

السَّماعِ مِن لفظِ الشَّيخِ، وذهَبَ جَمْعٌ جَمَّ منهُم البُخَارِيّ وحكاهُ في أَوائلِ صحيحِهِ عن حماعةٍ مِن السَّماعِ مِن لفظِ الشيخِ والقراءةَ عليهِ يعني في الصِّحَةِ والقُوَّةِ سواءٌ، واللهُ أعلم.

[الإنباء]

[العنعنة والمعنعن]

وعَنْعَنَةُ (١) المعاصِرِ محمولةٌ عَلى السَّماعِ، بخلافِ غيرِ المُعاصِرِ؛ فإِنَّها تكونُ مرسَلةً أَو مُنقطِعةً، فشرْطُ حملها على السماع ثبوت المعاصَرَةِ (٢)، إلا مِن المَدلِّس؛ فإنها ليست محمولةً على السماع.

٢- جريان العمل على الاحتجاج بأحاديث مسلم دون بحث في معنعن منها أو غير معنعن.

 ⁽١) العنعنة: هي الرواية بــ "عن"، بأن يقول الراوي: "عن فلان"، والحديث المعنعن: هو الحديث الذي في سنده "عن فلان"، ومثله في الحكم: المؤنن. وهو الذي في سنده: "أن فلانا".

⁽٢) أي مع إمكان لقاء الراوي لمن روى عنه بصيغة "عن"، مثل أن نعلم من تاريخهما أن كلا منهما أقام في بلدة كذا. وإلا فلا تكفي المعاصرة أي مجرد وجودهما في عصر واحد كيفما كان، والحاصل في تحقيق المسألة أن قول الراوي: "عن فلان" يحمل على السماع، أي يعتبر سماعا بشرطين، الأول: أن لا يكون الراوي الذي قال: عن فلان مدلسا. الثاني: لقاؤه لمن روى عنه.

لكن كيف يثبت اللقاء؟ اتفقوا على إثبات اللقاء بينهما بتصريح الراوي أنه سمع عمن روى عنه، أو بتنصيص عالم من المحدثين بذلك، واختلفوا في إثبات اللقاء واتصال السند بالمعاصرة مع إمكان اللقاء بشرط سلامة الراوي من التدليس، فلم يقبلها علي بن المديني وطائفة من المحدثين، وقبلها الإمام مسلم، واحتج لمذهبه بقوة في مقدمة صحيحه، وأنكر على من خالفه في ذلك. وقد رجح المصنف وأكثر أهل المصطلح الرأي الأول، واستدل الحافظ ابن حجر هنا بقوله: "ليحصل الأمن من باقي معنعنه عن كونه من المرسل الخفي". لكن هذا يدل على قوة الطريقة الأولى في إثبات اللقاء، لما فيها من زيادة الإثبات، ولا يبطل الطريقة الثانية، والدليل على ذلك أن المسألة في غير المدلس، ومثله لا يروي عمن عاصره و لم يلقه بصيغة "عن"، وإلا كان مدلسا، والمسألة في غير المدلس. ويدل على صحة مذهب مسلم أمور أخرى منها: ١- انعقاد الإجماع على صحة أحاديث مسلم.

[أحكام طرق التحمل والأداء]

وقيلَ: يُشْترط في حملِ عنعنةِ المعاصِرِ على السماعِ ثبوتُ لقائهما، أَيْ الشيخ والراوي عنه ولو مرةً واحدةً؛ لِيَحْصل الأمنُ مِن باقي مَعُنْعَنِهِ عن كونِهِ من المرسَل الخفيِّ، وهُو المُحْتارُ، تبعاً لعليِّ بنِ المَدينيِّ والبُحَارِيِّ وغيرهما من النُّقَّاد (۱)

[المشافهة بالإجازة]

وأَطْلَقُوا المشافهة في الإِحازَةِ المتلفَّظ بِها تحوُّزاً، وَكذا الْمُكاتَبَةَ في الإِحازَةِ المكتوب بِها، وهُو موجودٌ في عبارةِ كثيرٍ مِن المُتأخِّرينَ، بحلافِ المتقدمين؛ فإنهم إنما يطلقونها فيما كتب بهِ الشَّيخُ مِن الحديثِ إلى الطَّالبِ، سواءٌ أَذِن لهُ في رِوايتِه أَم لا، لا فيما إذا كتَبَ إليه بالإِحازة فقط.

[المناولة]

واشْتَرَطُوا في صِحَّةِ الرِّوايةِ بالمُناوَلَةِ اقترانَها بالإِذْنِ بالرِّوايةِ، وهِيَ إذا حَصَل هذا الشَّرطُ أرفعُ أنواعِ الإِجازَةِ؛ لِما فيها مِن التَّعيينِ والتَّشحيصِ.

وصُوْرَتُها: أَنْ يَدفع الشيخُ أصلَهُ أَو ما قامَ مقامَهُ للطَّالِبِ، أَو يُحْضِر الطالبُ الأصلَ للشيخ، ويقول له في الصورتين: هذا روايتي عن فلان فارْوِهِ عَنِّي، وشرْطه أَيضاً أَنْ يُمَكِّنَهُ منهُ، إِمَّا بالتَّمليكِ، وإمَّا

⁼ وقد أوهم بعض العصريين الأفاضل في هذه المسألة أن مسلما لا يشترط اللقاء لاتصال السند بل يكتفي بالمعاصرة، وهذا خطأ بل هو يشترط اللقاء وسماع الراوي ممن حدث عنه بـــ"عن"، والدليل القاطع على ذلك أنه لا خلاف بين الجمهور، ومنهم مسلم أن الحديث المرسل لا يحتج به. وقد صرح مسلم بذلك في مقدمة صحيحه بعبارة صريحة حازمة، إنما الحلاف بين المحدثين في العنعنة في كيفية ثبوت اللقاء بين الراوي بــــ"عن" وبين الشيخ المروي عنه.

⁽١) في نسبة هذا الرأي للبخاري نظر شديد، وذلك لأن مسلما معروف بغاية الإعظام والاحترام لشيخه البخاري، يما لا يتناسب مع شدة اللهجة والإنكار في رد مسلم على هذا الرأي.

بالعاريَّة؛ لِيَنْقُلِ منهُ ويقابلَ عليهِ، وإِلاَّ إِنْ ناولَهُ واستردَّ في الحال فلا يتبين لها زيادةُ مزيةٍ على الإحازةِ المعتَّنة، وهي أن يُجِيزه الشيخُ بروايةِ كتابٍ معَيَّنٍ، ويُعَيِّن لهُ كيفيَّة روايتهِ لهُ، وإذا خَلَت المُناولَةُ عن الإذنِ لم يُعْتَبَرُ بها عندَ الحُمهورِ، وجَنَح مَن اعْتَبَرَها إلى أنَّ مُناولَتهُ إِيَّاهُ تقومُ مقامَ إرسالِهِ إليهِ بالكتابِ مِن بلدٍ إلى بلد.

[الكتابة والمكاتبة]

وقد ذهب إلى صحة الرواية بالكتابة المحرَّدةِ حماعةٌ مِن الأئمة، ولو لم يُقْرَنْ ذلك بالإِذنِ بالرِّوايةِ، كأَنَّهُم اكْتَفُوْا في ذلك بالقرينةِ، ولمْ يَظْهر لي فرقٌ قويٌّ بينَ مناولةِ الشيخ مِن يده للطالب وبينَ إرسالِهِ إليهِ بالكتابِ مِن موضع إلى آخَرَ، إِذا خَلا كلٌّ منهُما عن الإِذنِ.

[الوِجَادة]

وكَذَا اشْتَرَطُوا الإِذْنَ في الوِجَادة: وهي أَنْ يَجِدَ بخطِّ يعْرِفُ كَاتِبَهُ، فيقولُ: وجَدْتُ بخطِّ فلانٍ^(۱)، ولا يَسُوغُ فيهِ إطلاقُ أَخْبَرَني بمجرَّدِ ذلك، إِلاَّ إِنْ كَانَ لهُ مِنه إِذْنَّ بالرواية عنه، وأَطْلَقَ قومٌ ذلك فَغُلِّطوا.

[الوصية]

وكذا الوصية بالكتاب

وهو أن يوصي عندَ موتِه أو سفرِهِ لشخصٍ مُعَيَّنٍ بأُصلِه أو بأُصولِهِ، فقد قالَ قومٌ مِن الأئمَّةِ المتقدمين: يجوز له أَنْ يروِيَ تلكَ الأصولَ عههُ بمجرَّدِ هذه الوصيَّةِ، وأَبَى ذلك الجُمهورُ، إلاَّ إنْ كانَ له منه إجازةٌ.

⁽١) ونحو ذلك قول العلماء: قال فلان في كتاب كذا، أو قال فلان.. لما أخذه من كتاب، ولو لم يذكر اسم الكتاب، ونحوه العزو إلى المراجع في الحاشية.

[الإعلام]

وكذا اشترطوا الإذن بالرواية في الإِعْلامِ: وهُو أَنْ يُعْلِمَ الشيخُ أحدَ الطَّلبةِ بأَنَّني أَروي الكِتابَ الفُلانيَّ عن فُلانٍ.

[الإجازة]

فإنْ كانَ لهُ منهُ إجازةٌ اعْتُبِرَ، وإلا فلا عِبْرَةَ بذلك (١)، كالإجَازَةِ العَامَّةِ في الْمُجازِ لهُ، لا في المُجازِ بهِ، كأنْ يقولَ: أجزت لجَميعِ المُسلمينَ، أو لِمَن أدرك حَياتِي، أو لأهل الإقليم الفلاني، أو لأهل البلد الفلانيَّةِ، وهُو أقربُ إلى الصِّحَّةِ؛ لقُرْبِ الانحصارِ، وكذا الإجازةُ للمَحْهُولِ، كأنْ يكونَ مُبْهَما أَوْ مُهْمَلاً، وكذا الإجازةُ للمَعْدومِ كأنْ يقولَ: أجَزْتُ لِمَنْ سيولَدُ لفلان، وقد قيل: إنْ عَطَفَه على موجودٍ صحّ، وكأنْ يقول: أجزت لك ولِمَن سيولد لك، الأقرب عدمُ الصحة، أيضاً، وكذلك الإجازةُ لموجودٍ أو معدومٍ عُلِّقَتْ بشرطِ مشيئةِ الغيرِ، كأنْ يقولَ: أجزتُ لكَ إنْ شاءَ فلانٌ، أو أخزتُ لِمَن شاءَ فلانٌ، أو أخرتُ لِمَن شاءَ فلانٌ، أو أخرتُ لِمَن شاءَ فلانٌ، أو أو معدومٍ عُلِّقَتْ بشرطِ مشيئةِ الغيرِ، كأنْ يقولَ: أجزتُ لكَ إنْ شاءَ فلانٌ، أو أو معدومٍ عُلِّقَتْ بشرطِ مشيئةِ الغيرِ، كأنْ يقولَ: أجزتُ لكَ إنْ شاءَ فلانٌ، أو أخرتُ لك إنْ شاءَ فلانٌ، أو أنْ يقولَ: أبرتُ لك إنْ شاءَ فلانٌ، أو أُخرتُ لك إنْ شاءَ فلانٌ، أو أُخرتُ لكَ إنْ شاءَ فلانٌ، أو أخرتُ لك إنْ شاءَ فلانٌ، أو أخرتُ لك إنْ شاءَ فلانٌ، أو أخرتُ لك إنْ شاءَ فلانٌ، أو هذا على الأصح في جميع ذلك.

وقد جَوَّز الرِّواية جَميعِ ذلك - سِوى المَجْهولِ، ما لم يُبيِّن المُرادُ منهُ - الخطيبُ، وحَكاهُ عن جماعةٍ مِن مشايخِهِ، واستعمَلَ الإجازةَ للمَعدومِ مِن القُدماءِ أبو بكرِ بنُ أبي دَاودَ^(۱)، وأبو عبدِ اللهِ بنُ مَنْدَه^(۱)،

⁽١) وذهب كثير من المحدثين والفقهاء والأصوليين إلى جواز الرواية لما تحمله بالإعلام من غير إجازة. وهو قوي، كما بينا في "منهج النقد": ٢١٩.

⁽٢) هو أبو بكر عبد الله بن الإمام أبي داود السحستاني، ثقة، تكلم فيه أبوه أبو داود، توفي ٣١٩هـــ.

⁽٣) محمد بن إسحاق بن محمد المشهور بابن منده، وكذا اشتهر حده محمد بن يجيى بذلك، ولد ٣١٠هـ.، ورحل في الآفاق، وسمع وكتب عن ألف وسبع مائة شيخ. ووصف بمحدث العصر، توفي ٣٩٥هـ.. له مؤلفات كثيرة.

واستَعْمَلَ المعلَّقة منهُم أيضاً أبو بكرِ بنُ أبي خيْثَمَة (١)، ورَوى بالإجازة العامَّةِ جَمْعٌ كثيرٌ جَمَعَهُمْ بعضُ الحُفَّاظ في كتَاب، ورتَّبهم على حُروف المعجَمِ؛ لكَثْرَتهم، وكلُّ ذلك - كما قالَ ابنُ الصَّلاحِ - توسُّعٌ غيرُ مَرْضيٍّ؛ لأنَّ الإِجازة الخاصَّة المُعَيَّنَة مُحْتَلَفٌ في صحَّتِها اختِلافاً قويّاً عندَ الصَّلاحِ - توسُّعٌ غيرُ مَرْضيٍّ؛ لأنَّ الإِجازة الخاصَّة المُعَيَّنَة مُحْتَلَفٌ في صحَّتِها اختِلافاً قويّاً عندَ القُدماءِ، وإنْ كانَ العملُ استقرَّ على اعْتبارِها عندَ المتأخّرينَ، فهي دونَ السماع بالاتّفاقِ، فكيفَ القُدماءِ، وإنْ كانَ العملُ المَذكورُ؛ فإنَّها تَردادُ ضَعفاً، لكنَّها في الجُملةِ خيرٌ مِن إيرادِ الحَديثِ مُعْضَلاً، واللهُ تعالى أعلمُ.

وإلى هُنا انْتَهي الكلامُ في أَقسامٍ صِيَغ الأداءِ.

[المُتَّفِقُ والمُفْتَرِقُ]

ثمَّ الرُّواِةُ إِنِ اتفقتْ أَسماؤهم وأَسْماءُ آبائِهِمْ فَصاعِداً، واختلفتْ أَشْخَاصُهُمْ، سواءٌ اتَّفَقَ في ذلك اثنان منهم أو أكثر، وكذلك إذا اتفق اثنانِ فصاعِداً في الكُنيةِ والنِّسبةِ، فهُو النَّوعُ الذي يُقالُ لهُ: المُتَّفِقُ والْمُفْتَرِقُ (٢)

وفائدةُ معرفَتِه: حشيةُ أَنْ يُظَنَّ الشخصانِ شَخْصاً واحِداً، وقد صَنَّفَ فيهِ الخَطيبُ كتاباً حافِلاً، وقد لَخَّصتُه وزدتُ عليه شيئاً كثيراً.

⁽١) أحمد بن أبي خيثمة: زهير بن حرب، أبو بكر، الحافظ الحجة الإمام، ولد ١٨٥هـ..، وأخذ عن الأئمة أحمد بن حنبل وابن معين وغيرهما، وكان علما في التاريخ ومعرفة أيام الناس. توفي ٢٧٩هـ... له كتاب التاريخ، في تاريخ رواة الحديث، قالو: لا يعرف كتاب أغزر فوائد من كتابه هذا في التاريخ.

⁽٢) المتفق والمفترق: هو أن يتفق اسم الراوي مع اسم غيره لفظا وحطا، وهو أقسام منها:

١- من اتفقت أسماؤهم وأسماء آبائهم، مثل: محمد بن عبيد، في رجال الستة عشرة اسمهم "محمد بن عبيد".

٢- من اتفقت كنيتهم ونسبتهم معا، مثاله: أبو عمران الجوني، اثنان: عبد الملك بن حبيب وموسى بن سهل.
 وسبق أن ذكر المصنف هذا النوع ص ١٢٠، وبين طرق حل إشكاله، وتأتي فروع له مهمة، فانظرها.

وهذا عَكسُ ما تقدَّمُ (١) مِن النَّوعِ المسمَّى بالمُهْمَلِ؛ لأنَّهُ يُحشى منهُ أَن يُظَنَّ الواحِدُ اثنَيْنِ، وهذا يُحشى منهُ أَنْ يُظَنَّ الاثنانِ واحداً.

[المُؤتَلِفُ والمُحْتَلِفُ]

وإِنِ اتَّفَقَتِ الأَسْماءُ خَطَّاً واخْتَلَفَتْ نُطْقاً سواءٌ كان مرجع الاختلاف النَّقْط أم الشَّكْل، فهُو الْمُؤْتَلِفُ والْمُخْتَلِفُ (٢)

ومعرِفَتُه مِن مهمَّات هذا الفنِّ حتَّى قالَ عليُّ بنُ المَدينيِّ: أشدُّ التَّصحيفِ ما يقعُ في الأسماءِ، ووجَّههُ بعضُهم بأنه شيء لا يَدْحله القياسُ، ولا قَبْله شيءٌ يَدُلُّ عليهِ، ولا بَعْدَهُ، وقد صَنَّفَ فيه أبو أَحمدَ العسكريُّ، لكنَّه أضافه إلى كتابِ التَّصحيفِ له، ثمَّ أَفرَدَهُ بالتَّاليفِ عبدُ الغنيِّ بن سعيد فَجَمع فيه كتابين كتاب في مُشْتبهِ الأسماء، وكتاب في مُشْتبهِ النِّسبةِ، وجَمَع شيخُهُ الدَّار قطنيُّ في ذلك كتاباً حافلاً، ثم جَمَع الخطيبُ ذيلاً.

ثمَّ جَمَع الحميعَ أبو نصر بن (٣) ماكو لا في كتابه "الإكمال"، واسْتَدْرَكَ عليهِم في كتابٍ آخرَ جَمَع فيه أوهامَهُمْ وبَيَّنها، وكتابُه مِنْ أجمعِ ما جُمِعَ في ذلك، وهُو عمدُة كلِّ محدِّثِ بعدَه، وقد استَدْرَكَ عليهِ أبو بكرٍ بنُ نقطةَ ما فاتَه، أو تَحدَّد بعدَه في محلدٍ ضَحْمٍ، ثمَّ ذيّل عليهِ منصورُ بنُ سَليم - بفتحِ عليهِ أبو بكرٍ بنُ نقطةَ ما فاتَه، أو تَحدَّد بعدَه في محلدٍ ضَحْمٍ، ثمَّ ذيّل عليهِ منصورُ بنُ سَليم - بفتحِ السين (٤٠) - في محلدٍ لطيفٍ،

⁽١) ص ١٢١ و ١٢٠ تعليقا حاشية (٥) منها.

⁽٢) المؤتلف والمختلف: هو ما تتفق في الخط صورته، وتختلف في النطق صيغته. مثاله: حزام وحرام، يزيد وتزيد، وبَرِيَد وبُرَيد.

⁽٣) على بن هبة الله المعروف بابن ماكولا، سمع الحديث الكثير، وكان نحويا وشاعرا مجيدا وأميرا، قتل سنة ٥٠٤هـ، وقيل: بعدها، من كتبه: الإكمال في رفع الارتياب عن المتشابه من الأسماء والكنى والأنساب، مرجع مهم في بابه، خلد به مؤلفه وشهر (ط).

⁽٤) منصور بن سليم الهمداني الإسكندراني، حافظ مؤرخ توفي ٦٧٧هــ، من كتبه: الذيل على تذيــيل ابن نقطة على الإكمال.

وكذلك أُبو حامد بن الصَّابونيِّ (١)

وجَمَع الذهبيُّ (٢) في ذلك كِتاباً مختصَراً جِدَّاً اعتَمَدَ فيهِ على الضَّبْطِ بالقَلَمِ، فَكَثُرَ فيهِ الغَلَطُ والتَّصحيفُ الْمُبَايِنُ لموضوع الكِتابِ.

وقد يَسَّر الله تعالى بتوضيحه في كتاب سَمَّيتُه "تبصير المنتبه بتحرير المشتبه"، وهو محلدٌ واحدٌ، فضبطتُه بالحُروفِ على الطَّريقةِ المرْضِيَّة، وزدتُ عليهِ شيئاً كثيراً ممَّا أَهْمَلَهُ أَو لَمْ يَقِفْ عليهِ، وللهِ الحمدُ على ذلك.

[المتشابه]

وإن اتفقت الأسماء خطاً ونُطْقاً، واختلف الآباء نُطْقاً مع ائتلافهما (٢) خطاً، كمحمَّد بنِ عَقيل بفتحِ العينِ ومحمَّد بن عُقيْل ببضمها الأول نيسابوريُّ والثاني فِرْيابيّ، وهما مشهوران وطبقتُهُما متقاربة، أو بالعكس كأنْ تختلف الأسماء نُطْقاً، وتَأْتَلِف خَطاً، وتتَّفقَ الآباء خَطاً ونُطْقاً كشُريْح بنِ النُّعمانِ، وسُريْج بنِ النُّعمانِ، الأوَّلُ بالشِّينِ المُعجمةِ والحاءِ المُهملةِ وهو تابعيُّ يروي عن علي هُو الثَّاني بالسِّينِ المُهمَلةِ والجيمِ وهُو مِن شُيوخِ البُخارِيّ فهُو النَّوعُ الَّذي يُقالُ

⁽۱) محمد بن علي بن محمود جمال الدين أبو حامد ابن الصابوني، ولد ٢٠٤هـــ، وكتب الحديث ببلاد الشام ومصر والحجاز. وهو محدث مشهور حافظ، توفي ٦٨٠هــــ. له بحلد في المؤتلف والمختلف ذيل به علي ابن نقطة.

⁽٢) محمد بن أحمد بن عثمان أبو عبد الله شمس الدين الذهبي الدمشقي، ولد ٦٧٣هـ، ورحل إلى مختلف البلدان، وأخذ عن أزيد من ألف ومائتي نفس بالسماع والإجازة، بزغ نجمه في علوم الحديث ورجاله والتاريخ، فهو محدث الشام ومفيده وكان أحد الأذكياء المعدودين والحفاظ المبرزين. توفي ٧٤٨هـ، مؤلفاته كثيرة جدا. وكلها قيمة، منها: سير أعلام النبلاء (ط)، وميزان الاعتدال (ط). والمغني في الضعفاء (ط)، وكتابه المشار إليه هو "المشتبه في أسماء الرحال" مطبوع أيضا. كما أن كتاب الحافظ ابن حجر "تبصير المنتبه" مطبوع أيضا.

 ⁽٣) في الأصل: "احتلافهما" وهو سبق قلم، صوبه الصفوري في الحاشية كما أثبتناه. وثبت "ائتلافهما" كذلك في سائر النسخ.

لهُ: المُتشابِهُ (۱)، وكذا إنْ وَقَعَ ذلك الاتِّفَاقُ في الاسمِ واسمِ الأبِ والاختلافُ في النِّسبَةِ، وقد صَنَّفَ فيهِ الخطيبُ كتاباً جَليلاً سَمَّاهُ "تَلخيص المتشابه"، ثم ذيّل عليهِ أيضاً بما فاته أَوَّلاً، وهُو كثيرُ الفائدةِ. ويَتَرَكَّبُ مِنْهُ ومِمَّا قَبْلَهُ أَنُواعٌ مِنها: أَنْ يَحْصل الاتِّفاقُ أو الاشتِباهُ في الاسمِ واسمِ الأبِ مثلاً إلاَّ في حرفٍ أَو حَرْفَيْنِ فأكثرَ مِن أَحدِهِما أو مِنهُما، وهُو (٢) على قسمين

١- إما بأن يكونَ الاخْتِلافُ بالتَّغييرِ معَ أَنَّ عدَدَ الحُروفِ ثابتةٌ في الجهتين.

٢- أو يكون الاختلاف بالتغيير مع نقصانِ بعضِ الأسماءِ عن بعضٍ.

فَمِن أَمثِلَةِ الأولَ محمد بن سِنان -بكسر المُهمَلَةِ ونونينِ بينَهُما أَلِف لهُ عِهمْ جماعة، منهُم العَوقِيّ -بفتح العين والواو ثم القافِ- شيخُ البُّحَارِيّ، ومحمَّدُ بنُ سَيَّار -بفتحِ المهملة وتشديد الياء التحتانية وبعد الألف راء- وهُمْ أيضاً جماعةً، منهم اليماني شيخُ عُمرَ بنِ يونُسَ.

ومنها: محمَّدُ بنُ حُنين -بضم المُهمَلَةِ ونونينِ الأولى مفتوحةٌ بينَهما ياءٌ تحتانيَّة - تابعيُّ يَروي عن ابنِ عبَّاسٍ وغيرِه، ومحمَّدُ بنُ جُبَيْر -بالحيم بعدها موحدة وآخره راء- وهو محمد بن جُبَيْر بن مُطْعِم، تابعيُّ مشهورٌ أيضاً.

ومِن ذلك: مُعَرِّف بنُ واصِلٍ كوفِيُّ مشهورٌ، ومُطَرِّفُ بنُ واصِلٍ -بالطَّاءِ بدلَ العينِ- شيخٌ آخرُ يروي عنهُ أبو حُذيفَةَ النَّهْدِي.

⁽١) المتشابه: هو أن يتفق اسم شخصين أو كنيتهما، ويوجد في نسبهما الاختلاف والائتلاف الذي عرفناه. فهو مركب من النوعين: المتفق والمفترق والمؤتلف والمختلف. وفائدة معرفته هو وما قبله الأمن من الغلط.

⁽٢) أي النوع الذي يحصل فيه الاتفاق أو الاشتباه في الاسم واسم الأب، فهذا على قسمين ذكرهما المصنف.

ومنهُ أيضاً: أَحمدُ بنُ الحسين صاحب إبراهيم بن سعد، وآخرون، وأَحْيَدُ ابن الحُسينِ مثلُهُ، لكِنْ بدلَ الميم ياءٌ تحتانيَّةٌ، وهو شيخٌ بخاريٌّ يروي عنهُ عبدُ اللهِ بن محمد البِيكَنْدِي.

ومِن ذلك أيضاً: حفْصُ بنُ مَيْسَرَةَ، شيخٌ مشهور من طبقة مالك، وجعفر ابن مَيْسَرَةَ شيخٌ لعُبَيْدِ اللهِ بنِ مُوسى الكُوفيِّ، الأوَّلُ بالحاءِ المُهْمَلَةِ والفاءِ بعدَها صاد مهملة، والثاني بالجيم والعين المُهْمَلَةِ بعدَها فاءٌ ثمَّ راءٌ.

ومِن أَمثلَةِ الثاني: (۱) عبد الله بن زيد، وهُم جماعة منهُم في الصَّحابةِ صاحِبُ الأذانِ، واسمُ حدِّهِ عبدُ ربِّهِ، وراوِي حديثِ الوُضوءِ، واسمُ حده عاصم. وهما أنصاريَّانِ، وعبدُ اللهِ بنُ يَزيدَ، بزيادةِ ياءٍ في أَوَّلِ اسمِ الأبِ والزَّاي مكسورةٌ، وهُم (۱) أيضاً جَماعة منهُم في الصَّحابةِ: الخَطْمِي يُكُنَى ياءٍ في أَوَّلِ اسمِ الأبِ والزَّاي مكسورةٌ، وهُم (۱) أيضاً جَماعة منهُم في الصَّحابةِ: الخَطْمِي يُكُنَى أبا موسى وحديثه في الصحيحين، والقارئ، له ذكْرٌ في حديث عائشة هُم اللهُ على الصحيحين، والقارئ، له ذكْرٌ في حديث عائشة هُم في نظرٌ.

ومنها: عبد الله بن يحيى، وهم حماعة، وعبد الله بنُ نُحَيّ -بضمّ النُّونِ وفتحِ الحيمِ وتشديدِ الياءِ- تابعيٌّ معروفٌ يَرْوِي عن عليٍّ فَهِ

[المتشابه المقلوب]

⁽١) أي القسم الثاني الذي سبق في الصفحة السابقة، وهو أن يكون بين الاسمين المتفقين أو الأسماء اختلاف بالتغيير مع نقصان بعض الأسماء عن بعض بحرف أو حرفين فأكثر.

⁽٢) في أصلنا "وهما" وهو سهو قلم.

⁽٣) في "البخاري" في الشهادات: ٣: ١٧٢: "سمع النبي ﷺ رجلاً يقرأ في المسجد فقال: رحمه الله لقد أذكرني كذا وكذا آية". الرجل هو عبد الله بن يزيد القارئ كما في "الهدي": ٢: ٣٣. وسها من ضبطه بالياء المشددة، كما وقع في شرح الشرح ص: ٧١٣.

أَوْ يَحْصُلُ الاتفاقُ^(۱) في الخَطِّ والنُّطْقِ، لكنْ يحصل الاختلاف أو الاشتباه بالتقديم والتَّأْخيرِ، إِمَّا في الاسمينَ جُملةً^(۲) أَو نَحْوَ ذلكَ، كأنْ يقَعَ التقديمُ والتأخيرُ في الاسمِ الواحِدِ في بعضِ حُروفِهِ بالنِّسبةِ إلى ما يشتَبِهُ بهِ.

مثالُ الأِوَّلِ: الأسودُ بنُ يزيدَ ويزيدُ بنُ الأسوَدِ، وهُو ظاهِرٌ، ومنهُ: عبدُ اللهِ بنُ يَزيدَ ويزيدُ بنُ عبدِ اللهِ، ومثالُ الثَّانِي: أَيُّوبُ بنُ سَيّار، وأَيُّوبُ بنُ يَسار، الأوَّلُ مدَنيُّ مشهورٌ ليسَ بالقويِّ، والآخرُ مجهول. خاتمةٌ

[طبقات الرواة]

ومِن المهم عند المحدثين معرفةُ طبقاتِ الرواة

وفائدته: الأمْنُ مِن تَداخُلِ المُشتَبِهينَ، وإمكانُ الاطِّلاعِ على تبيين المدلِّسين، والوقوفُ على حَقيقةِ المُرادِ مِن العَنْعَنَةِ.

والطَّبَقَةُ في اصْطِلاحِهِم: عبارةٌ عنْ جماعةٍ اشْتَركوا في السِّنِّ ولقاءِ المشايخِ، وقد يكونُ الشَّخصُ الواحِدُ مِن طبَقَتَيْنِ باعْتِبارينِ، كأنسِ بنِ مالكِ صُّه، فإنه من حيثُ ثبوت صحبتهِ للنبيِّ عَلَيْ يُعَدُّ في طبقةِ العشرةِ مثلاً، ومِن حيثُ صِغر السِّنِّ يُعَدُّ في طبقةٍ من بعدَهُم، فَمَنْ نَظَرَ إلى الصَّحابةِ باعْتِبارِ الصُّحبةِ حَعَلَ الحميعَ طبقةً واحِدةً، كما صَنَعَ ابنُ حِبّان وغيرُه، ومَنْ نَظَرَ إليهِم باعتبارِ قدرٍ زائدٍ، كالسَّبْقِ إلى الإسلام أو شهودِ المَشاهِدِ الفاضِلَةِ، حعَلهم طبقاتٍ، وإلى ذلك حَنَح

⁽١) هذا معطوف على قوله ص: ١٣١: "يتركب منه ومما قبله أنواع: منها: أن يحصل الاتفاق أو الاشتباه في الاسم واسم الأب مثلاً فذكر هنا نوعا آخر فقال: "أو يحصل الاتفاق في الخط والنطق".

⁽٢) ويسمى هذا المتشابه المقلوب، مثل الأسود بن يزيد ويزيد بن الأسود.

صاحِبُ الطَّبقاتِ أَبو عبدِ اللهِ محمَّدُ بنُ سعدٍ البَغداديُّ (١)، وكتابُه أجمعُ ما جُمِعَ في ذلك.

وكذلك مَن جاءَ بعدَ الصَّحابةِ، وهُم التَّابعونَ، مَن نَظَرَ إِليهِم باعتبارِ الأخذِ عن بعضِ الصحابةِ فقد جعَل الجميعَ طبقةً واحِدَةً، كما صَنَعَ ابنُ حبان أيضاً، ومَن نَظر إِليهِم باعتبارِ اللَّقاءِ قسَّمهم كما فعَلَ محمَّدُ بنُ سعدٍ، ولكلِ منهُما وجُهٌ.

[التاريخ]

ومِن المهم أيضاً معرفة مواليدهم ووفياتهم (٢)؛ لأنَّ بمعرفتِها يَحْصل الأَمْنُ مِنْ دَعوى المدِّعي لِلِقاءِ بعضِهم، وهو في نفس الأمر ليس كذلك.

[أوطان الرواة]

وَمِن المُهمِّ أَيضاً معرفةُ بُلْدانِهم وأُوطانِهم (^{٣)}، وفائدتُهُ الأمنُ مِن تداخل الاسمين إذا اتَّفقا، لكن افترقا بالنسب.

[معرفة الثقات والضعفاء]

ومِن المُهِمِّ أَيضاً معرفةُ أَحْوالِهِمْ تَعْديلاً وتَحْريحاً وجَهالةً (٤)؛

⁽۱) محمد بن سعد بن منيع الهاشمي مولى بني هاشم، كاتب الواقدي، محدث عالم بالأخبار، كثير الحديث كثير العلم، صدوق فاضل، توفي ۲۳۰هـ، روى له أبو داود، أشهر كتبه الطبقات الكبرى (ط).

⁽٢) هذا هو علم التاريخ: وهو التعريف بالوقت الذي تضبط به الأحوال في المواليد والوفيات، وما يلتحق به من الوقائع والحوادث التي ينشأ عنها معان حسنة من تعديل وتجريح ونحو ذلك. فتح المغيث للسخاوي: ٤٥٩. وانظر ما سبق ص ٨٤ لزاما، ومن أهم مصادره: التاريخ الكبير للبخاري، ومشاهير علماء الأمصار لابن حبان. (٣) أفردوا هذا بنوع خاص، هو معرفة أوطان الرواة، ومما لاحظوه في ذلك تنقل الراوي من بلد إلى آخر، وأثر ذلك على نسبته وعلى حفظه كأن لم تكن كتبه معه، فحدث من حفظه فوهم.

 ⁽٤) هذا من علم الجرح والتعديل، أفردوه بنوع خاص هو "معرفة الثقات والضعفاء"، وتنقسم المصادر في ذلك
 ثلاثة أقسام:

لأَنَّ الرَّاويَ إِمَّا أَنْ تُعرَفَ عدالتُهُ، أو يُعرَفَ فِسْقُهُ، أوْ لا يُعرَف فيه شيءٌ مِن ذلك.

ومِن أهم ذلك بعدَ الاطِّلاعِ معرفةُ مراتبِ الجَرْحِ والتَّعديلِ؛ لأَنَّهُم قد يَجْرحون الشخصَ بما لا يستَلْزِمُ رَدَّ حديثِه كلِّهِ، وقد بَيَّنَا أسبابَ ذلك فيما مَضى، وحَصَرْناها في عشرةٍ، وتقدَّم شرحُها مُفَصَّلاً (')، والغرضُ هُنا ذِكْرُ الألفاظِ الدَّالَةِ في اصطلاحهم على تلك المراتب.

[مراتب الجرح]

وللحرح مراتب: أسوأُها الوَصْفُ بما دلَّ على المُبالَغَةِ فيهِ، وأصرح ذلك التعبير بأَفْعَلَ، كأكذب النَّاسِ، وكذا قولُهم: إِليهِ المُنْتَهي في الوضعِ، أو رُكْن الكذبِ ونحوُ ذلك.

ثمَّ دجَّالٌ أو وَضّاع أو كَذَّابٌ؛ لأنَّها وإِنْ كانَ فيها نوعُ مبالغةٍ، لكنها دون التي قبلها. وأَسْهَلُها أي الألفاظِ الدَّالَةِ على الجَرْح قولُهم: فلانٌ لَيِّنٌ، أو سَيِّءُ الحفظ أو فيه أدنى مقالٍ، وبَيْنَ أسوأ الحرح وأسهلِهِ مراتبُ لا تخفى.

[ف] قولهم (٢): متروك أو ساقط أو فاحش الغلط، أو منكرُ الحديثِ (٢)، أشدُّ مِن قولهم: ضعيف، أو ليسَ بالقويِّ، أو فيهِ مقال.

⁼ الأول: ما جمع فيه بين الثقات والضعفاء، ومن أهم ذلك الجرح والتعديل لابن أبي حاتم الرازي عبد الرحمن بن محمد بن إدريس، توفي ٣٢٧هـ.. ومنه التاريخ الكبير للبخاري، والتاريخ لابن أبي خيثمة، وسيذكرهما المصنف: ١٤٣. القسم الثاني: ما أفرد للثقات. القسم الثالث: ما أفرد للضعفاء. وسيأتي ذكرهما: ١٤٣. ثم إن من المصنفين من جمع بغير تقيد بكتاب معين أو كتب معينة، كالمراجع المذكورة. ومنهم من تقيد بحمع رحال كتاب معين أو كتب منين أو كتب منين أو كتب منين أو كتب. ١٣٥١، وانظر منهج النقد: ١٣٩-١٣٢، رقم:٤.

⁽١) في دراسة مطولة ص ٨٧ وما بعد.

⁽٢) كذا في أصلنا، وفي نسخ أخرى "فقولهم"، فجعلنا الفاء بين معقفتين.

⁽٣) في الأصل "ومنكر".

[مراتب التعديل]

ومِن المهمِّ أَيضاً معرِفةُ مراتِبِ التَّعديلِ، وأَرْفَعُها الوَصْفُ أَيضاً بما دَلَّ على المُبالغةِ فيهِ، وأصْرَحُ ذلك التعبيرُ بأفعلَ كأوثقِ النَّاسِ، أَو أثبتِ النَّاس، أَو إِليهِ المُنْتَهي في الثبتِ.

ثمَّ ما تَأَكَّدَ بصفةٍ مِن الصِّفاتِ الدَّالَّةِ على التعديل، أو صفتين، كثقةٍ ثقةٍ أو ثبتٍ ثبتٍ، أَوْ ثقةٍ حافظٍ، أو عدلٍ ضابطٍ، أو نحو ذلك.

وأدناها ما أَشْعَر بالقربِ من أسهل التجريح كشيخٍ، وَيُرْوَى حديثه ويُعْتَبَرْ بهِ، ونحوِ ذلك، وبَيْنَ ذلك مراتبُ لا تَحْفَى (١).

[أحكام الجرح والتعديل]

(١) لم يستوف المصنف عشم مراتب الجرح والتعديل، مراعاة للاختصار، ونوردها تامة فيما يأتي:

مراتب التعديل:

المرتبة الأولى: وهي أعلاها شرفا، مرتبة الصحابة عُلِّيمًا

المرتبة الثانية: وهي ما جاء التعديل فيها بما يدل على المبالغة مثل: أوثق الناس، إليه المنتهى في التثبت، لا أعرف له نظيرا. المرتبة الثالثة: إذا كرر لفظ التوثيق إما مع تباين اللفظين: ثبت حجة، أو مع إعادة اللفظ: ثقة ثقة.

المرتبة الرابعة: ما انفرد بصيغة دالة على التوثيق أي اتصاف الراوي بالعدالة والضبط ثقة، حجة، إمام، والحجة أقوى من الثقة.

المرتبة الخامسة: ليس به بأس، صدوق، مأمون، محله الصدق.

المرتبة السادسة: ما أشعر بالقرب من التجريح، وهي أدنى المراتب: ليس ببعيد من الصواب، شيخ، يروى حديثه، روى عنه الناس.

وحكم هذه المراتب: الاحتجاج بالأربعة الأولى منها. وأما التي بعدها فإنه لا يحتج بأحد من أهلها؛ لكون ألفاظها لا تشعر بشريطة الضبط، بل يكتب حديثهم ويختبر، وأما السادسة فالحكم في أهلها دون أهل التي قبلها، وفي بعضهم من يكتب حديثه للاعتبار دون اختبار ضبطهم لوضوح أمرهم.

مراتب الجرح:

المرتبة الأولى: وهي أسهل مراتب الجرح، قولهم: فيه مقال، فيه ضعف، ليس بذاك القوي، ليس بذاك.

وهذه أحكامٌ تتعلق بذلك، ذُكِرَتْ ههنا لتكملةِ الفائدةِ، فأقولُ: تُقبَل التزكيةُ مِن عارفٍ بأسبابها، لا مِن غير عارفٍ؛ لئلا يُزكِّي بمحردِ ما ظهر له ابتداءً، مِن غير ممارسةٍ واحتبارٍ ولو كانت التزكية صادرةً من مُزَكِّ واحدٍ عَلى الأصَحِّ، خلافاً لِمَن شرَط أَنَّها لا تُقبَل إِلاَّ مِن اثْنَيْنِ؛ إِلْحاقاً لها بالشَّهادة في الأصحِّ أيضاً. والفرْقُ بينَهُما أَنَّ التزكية تُنزَّلُ منزلة الْحُكْم، فلا يُشترَط فيها العدد، والشهادة تقع مِن الشاهد عندَ الحاكِم فافترقا.

ولَوْ قيلَ: يُفَصَّلُ بينَ ما إِذَا كَانْتِ التَّزَكيةُ في الرَّاوي مُستَنِدَةً مِن المزكِّي إِلى اجْتِهادِهِ أَو إِلى النَّقْل عنْ غيرِه، لكان مُتَّجِهاً؛ فإنه إنْ كان الأولَ فلا يُشترط العَدَدُ أَصلاً؛ لأنَّهُ حينئذٍ يكونُ بمنزلةِ الحاكمِ، وإن كان الثانِيَ فَيَحْرِي فيه الخلاف، وتبيّنَ أنه أيضاً لا يُشترط العدد؛ لأنَّ أصلَ النَّقلِ لا يُشترط فيهِ العددُ، فكذا ما تَفرَّع عنه، والله سبحانه وتعالى أعلم.

وينبغي أَنْ لا يُقْبل الحَرْحُ والتَّعْديلُ إِلاَّ مِن عدلٍ مُتَيَقِّظٍ، فلا يُقْبل حرحُ مَن أَفْرَطَ فيه، فَحَرَحَ بما لا يقتضي ردَّ حديث المحدِّث، كما لا تُقبل تزكيةُ مَن أَخذ بمجرَّدِ الظَّاهِرِ، فأَطلق التزكيةَ.

⁼ المرتبة الثانية: أسوأ من سابقتها، لا يحتج به، ضعيف، ضعفوه، مضطرب الحديث.

وحكم هاتين المرتبتين — كما بين السخاوي — يعتبر بحديثه، أي يخرج حديثه للاعتبار — وهو البحث عن روايات تقويه ليصير بما حجة — لإشعار هذه الصيغ بصلاحية المتصف بما لذلك، وعدم منافاتما له.

المرتبة الثالثة، أسوأ من سابقتيها: رد حديثه، ضعيف حدا، واه بمرة.

المرتبة الرابعة: يسرق الحديث، متهم بالكذب أو الوضع، ساقط.

المرتبة الخامسة: الدجال، الكذاب، الوضاع، يضع، يكذب.

المرتبة السادسة: ما يدل على المبالغة، كأكذب الناس، أو إليه المنتهى في الكذب، أو هو ركن الكذب أو منبعه. وحكم هذه المراتب الأربع الأخيرة قال فيه السخاوي: "إنه لا يحتج بواحد من أهلها ولا يستشهد به ولا يعتبر به".

وقال الذهبي -وهو مِن أَهْلِ الاستِقراءِ التَّامِّ في نَقْدِ الرِّحالِ - لمْ يَحتمع اثْنانِ مِن عُلماءِ هذا الشَّأنِ قطُّ على توثيقِ ضعيفٍ، ولا على تضعيفِ ثقةٍ انتهى (١).

ولهذا كان مذهب النسائي أن لا يُترَكُ حديثُ الرحلِ حتَّى يجتمعَ الجميعُ على تَرْكِهِ. وَلْيَحْذَر المتكلمُ في هذا الفنِّ مِن التَّساهُلِ في الحَرْحِ والتَّعديلِ؛ فإنَّهُ إنْ عدّلَ بغيرِ تثبتٍ كانَ كالمُشْتِ حُكْماً ليسَ بثابتٍ، فَيُخشَى عليهِ أَنْ يَدْخل في زُمرةِ مَن روى حَديثاً وهُو يُظَن أَنَّهُ كَذِب، وإنْ جَرَحَ بغيرِ تحرزٍ أَقدَمَ على الطَّعنِ في مسلمٍ بريءٍ مِن ذلك، ووَسَمه بِمِيْسَمِ سوءٍ يَبْقى عليهِ عارُهُ أَبداً، والآفةُ تَدْخل في هذا تارةً مِن الهَوى والغرضِ الفاسدِ، وكلامُ المتقدِّمينَ سالِمٌ مِن هذا غالباً، وتارةً مِن المخالفةِ في العقائدِ، وهُو موجود كثيراً، قديماً وحَديثاً، ولا ينْبَغي إطلاقُ الحَرْحِ بذلك، فقد قدَّمنا تحقيقَ الحالِ في العملِ بروايةِ المبتدعة (١).

⁽١) الموقظة: ٨٤، ليس فيها "قط"، والمراد نفي اجتماعهم، كما يشير لذلك قول الحافظ بناء عليه: "ولهذا كان مذهب النسائي..." وانظر قول الذهبي بعدها: "وإنما يقع اختلافهم في مراتب القوة أو مراتب الضعف"، وهذا ينطبق على الأغلبية العظمى لاختلافهم.

⁽۲) ص ۱۰۲–۱۰۶.

⁽٣) أي مبين السبب، ويسمى عند المحدثين الجرح المفسر.

⁽٤) الجرح المجمل هو غير مبين السبب، كما شرحه المصنف، ويسمى أيضا الجرح المبهم.

وإعمالُ قولِ المحرِّح أَوْلي مِن إِهمالِه، ومالَ ابنُ الصَّلاحِ في مثلِ هذا إلى التوقُّفِ فيهِ (١). فصل

[الأسماء والكني]

ومِن المُهِمَّ في هذا الفنِّ معرفة كُنى المسمَّيْنَ ممَّن اشْتُهِرَ باسمِهِ ولهُ كُنيةٌ لا يُؤْمَن أن يأتي في بعض الروايات مَكْنِيّاً؛ لئلاَّ يُظَنَّ أَنَه آخَرُ، وَمعرفة أَسْمَاءِ المُكَنيّن (٢)، وهو عكس الذي قبله، ومعرفة مَن كُنيته، وهم كنيته، وهم كنيته، وهم مَن كثيرً، ومعرفة مَن كثرت كُناه، كابنِ اسمه كُنيته، وهم كثيرً، ومعرفة مَن وافقَت كُنيته اسمَ أبيه، حُريْج، له كُنيتانِ أَبو الوليدِ وأبو خالدٍ، أَوْ كثرت نعوته وألقابُه، ومعرفة مَن وافقَت كُنيته اسمَ أبيه، كأبي إسحاق إبراهيم بنِ إسحاق المدنيّ، أحدِ أثباعِ التابعين، وفائدة معرفتِه نَفي الغَلطِ عمّن نسبَه إلى أبيه، فقالَ: أخبرنا ابن إسحاق المَدنيّ، أو وافقت كُنيته كنية زَوْ حَتِه، كأبي أيُوبَ الأنصاريّ، بالعكس كإسحاق بنِ أبي إسحاق السَّبِيعي، أَوْ وافقت كُنيته كنية زَوْ حَتِه، كأبي أيُوبَ الأنصاريّ، وهو وأم أيُوبَ، صحابيّانِ مشهورانِ، أو وافق اسمُ شيخِهِ اسمَ أبيه، كالرَّبيع بنِ أنسٍ، عن أسٍ، هكذا يأتي في الرِّوايات، فيُظن أنه يروي عن أبيه، كما وقع في الصَّحيحِ عن عامرِ بنِ سعدٍ، عن سعدٍ، وهو أبوهُ، وليسَ أنس سيخُ الرَّبيعِ والدَه، بل أَبوهُ بكريٌّ، وشيخه أنصاريٌّ، وهو أنس بنُ مائكِ الصَّحيا الصَّدية وألم السَّهورُ، وليسَ الربيعُ المذكورُ مِن أولاده.

⁽۱) نتيجة المذهبين متقاربة جدا، وهي عدم العمل بالحديث، لكن على مذهب ابن الصلاح لم يعمل بحديث من حرح جرحا مجملا؛ لأنه وقعت فيه ريبة توجب التوقف في العمل بحديثه، كالمجهول مثلا، أما على مذهب المصنف الحافظ ابن حجر، فيعتبر هذا الراوي مجروحا مرفوض الرواية، ومذهب ابن الصلاح في رأيي أقوى، وانظر ما سبق من تعليق ص ١٠٢.

⁽٢) يسمى هذا علم الأسماء والكنى، وهو معرفة كنى ذوي الأسماء، وأسماء ذوي الكنى، وله أقسام، أشار المصنف إلى أهمها فيما يأتي.

[المنسوب إلى غير أبيه]

وَمعرِفةُ مَنْ نُسِبَ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ (١) كالمِقدادِ بنِ الأسودِ، نُسِبَ إلى الأسودِ الزُّهْرِيِّ؛ لكونِه تبناه، وإنما هو المقداد بن عمرو. أو إلى أُمِّهِ كابنِ عُلَيَّة، هُو إِسماعيلُ بنُ إبراهيمَ بنِ مِقْسَمٍ، أحدُ الثِّقاتِ، وعُليَّةُ اسمُ أُمِّهِ، اشتَهَرَ بها، وكانَ لا يُحِبُّ أَنْ يُقالَ لهُ: ابنُ عُليَّة، ولهذا كانَ يَقولُ الشَّافِعيُّ: أَخْبَرَنا إِسْماعِيلُ الَّذي يُقالُ لهُ: ابنُ عُليَّة.

[النسب التي على خلاف ظاهرها]

أَوْ نُسِبَ إِلَى غَيْرِ مَا يَسبق إِلَى الفهم (٢) كالحَذَّاء، ظاهرُهُ أَنّه منسوبٌ إِلَى صناعتها أو بَيْعِها، وليس كذلك، وإِنما كانَ يجالِسُهم؛ فَنُسِب إليهِم. وكسُليمانَ التَّيميِّ لم يكنْ مِن بَني التيم، ولكنْ نَزَل فيهِم، وكذا مَن نُسِب إلى حده، فلا يُؤْمَن التباسه، كَمَن وافق اسْمُهُ واسمُ أبيهِ اسمَ الحد المذكور (٣).

وَمعرِفةُ مَن اتَّفَقَ اسمُهُ واسمُ أَبيهِ و جَدِّهِ كالحسنِ بنِ الحسنِ بنِ الحسنِ بنِ عليِّ بن أبي طالب السَّه، وقد يَقَعُ أكثرُ مِن ذلك، وهُو مِن فُروع المسَلسَل.

وقد يتَّفِقُ الاسمُ واسمُ الأبِ مع الاسمِ واسمِ الأبِ فصاعداً، كأبي اليمن الكِنْدي هُو زيدُ بنُ الحسنِ بنِ زيدِ بنِ الحسن.

أو يتفق اسمُ الرَّاوي، واسمُ شيخِهِ، وشَيْخِ شَيْخِهِ فصاعِداً كعمران، عن عمران، عن عمران، الأول يُعْرِف بالقَصِيرِ، والتَّاني أبو رَجاءٍ العُطَارِديّ، والثَّالثُ ابنُ حُصَين الصحابي هُيُّه، وكسُليمانَ عن

⁽١) يسمى هذا البحث: المنسوبون إلى غير آبائهم.

⁽٢) ويسمى هذا البحث: النسب التي على خلاف ظاهرها.

⁽٣) كذا في أصلنا، وهو أولى من النسخ الأحرى بإسقاط "اسمه" الثانية، مثاله: محمد بن بشر، ثقة، ومحمد بن السائب بن بشر، متروك، وينسب إلى جده، فيحصل اللبس.

سُليمانَ عن سُليمانَ، الأوَّلُ ابنُ أحمدَ بنِ أيوبَ الطَّبرانيُّ، والثَّاني ابنُ أَحمدَ الواسطيُّ، والثَّالثُ ابنُ عبد الرحمنِ الدِّمشقيُّ المعروفُ بابنِ بنتِ شُرَحْبيل.

وقد يقعُ ذلك (۱) للرّاوي وشيخه معاً، كأبي العلاء الهَمَذَاني العطّار، مشهور بالرّواية عن أبي عليً الأصبهانيِّ الحدَّادِ، وكلَّ منهُ ما اسمُه الحسنُ بنُ أَحمدَ بنِ الحسنِ بنِ أَحمدَ بن الحسن بن أحمد فاتّفقا في ذلك، وافترقا في الكُنية والنّسْبَة إلى البلد والصناعة. وصَنَّفَ فيه أبو موسى المديني جزءاً حافلاً. ومعرفة من اتَّفقَ اسْمُ شَيْخِهِ والرَّاوِي عَنْهُ، وهو نوعٌ لطيف لم يتعرَّض لهُ ابنُ الصَّلاحِ، وفائدتُه رَفْع اللَّبسِ عمَّن يُظنُّ أَنَّ فيهِ تَكراراً أو انقلاباً، فَمِن أَمثلتِه البُخارِيّ، روى عَن مُسلم، وروى عنه مُسلم، فشيخهُ مسلمٌ بن إبراهيم الفراديسي (۱) البصري، والراوي عنه مسلم بن الحجَّاج القُشيري صاحِبُ الصَّحيحِ"، وكذا وقعَ ذلك لعَبْدِ بنِ حُميْدٍ، أيضاً روى عن مُسلم بنِ إبراهيم، وروى عنهُ مُسلمُ بنُ الحجَّاج في صحيحِه حديثاً بهذه التَّرجمةِ بعينها.

ومنها: يحيى بنُ أبي كثيرٍ روى عن هِشامٍ، وروى عنه هِشامٌ، فشيخُه هشام ابن عُروةَ، وهو مِنْ أقرانِهِ، والرَّاوي عنه هِشامٌ بن أبي عبد الله الدستوائي، ومنها: ابنُ جُريْجٍ روى عن هشامٍ، وروى عنه هِشامٌ، فالأعْلى ابنُ عُروةَ، والأدْنى ابنُ يوسف الصنعاني، ومنها: الحَكَم بن عُتَيْبة يروي عن ابن أبي ليلى، وعنه ابنُ أبي ليلى، فالأعْلى عبدُ الرَّحمنِ، والأدْنى محمد بن عبد الرحمن المذكور، وأمثلته كثيرة.

[الثقات والضعفاء]

⁽١) أي الاتفاق بين الاسم واسم الأب مع الاسم واسم الأب.

⁽٢) كذا في الأصول، ولعله تحريف، وهو قديم، والذي في المصادر "الفراهيدي" ثقة، روى له الستة، توفي ٢٢٢هـــ.

وَمِن المهمِّ في هذا الفنِّ مَعْرِفَة الأَسْماءِ المجرَّدة (١)، وقد جَمَعَها جماعةٌ مِن الأئمَّة، فمنهُم مَنْ جَمِعَها بغيرِ قيدٍ، كابنِ سعدٍ في "الطبقات"، وابن أبي خيْثَمَة والبُخارِيّ في تاريحهما، وابن أبي حاتم في "الحرح والتعديل"، ومنهم مَنْ أفرد الثقات، كالعِجْلي (٢)، وابنِ حِبَّانَ، وابنِ شاهينَ (٦)، ومنهُم مَنْ أَفْرَدُ المَحْروحينَ، كابنِ عَدِيّ (١)، وابنِ حِبّانَ، أيضاً، ومنهم مَنْ تَقيَّدَ بكتابٍ مخصوصٍ، كابرَ حالِ البُخارِيّ"، لأبي نصرٍ الكلاباذي (٥)، و"رحالِ مسلم"، لأبي بكرِ بنِ مَنْحَوَيْهِ (٢)، ورحالِهما معاً لأبي الفضل ابن طاهر، ورحالِ أبي داودَ لأبي عليِّ الحيّانيّ (١)، وكذا رحالُ التِّرمذي ورحالُ السِّتَةِ الصَّحيحينِ وأبي داودَ والتِّرمذيِّ والنَسائيّ ورحالُ النِّسائي لحماعةٍ مِن المَغاربةِ، ورحالِ السِّتَةِ الصَّحيحينِ وأبي داودَ والتِّرمذيِّ والنَسائيّ

⁽١) سبق هذا، وهو معرفة الثقات والضعفاء.

⁽٢) هو أحمد بن عبد الله العجلي، الإمام الحافظ، سكن طرابلس الغرب أيام محنة القول بخلق القرآن، توفي ٢٦١). من كتبه: الثقات في مجلد، لكنه غير مرتب، فرتبه السبكي وسماه: ترتبيب الثقات (ط).

 ⁽٣) عمر بن أحمد بن عثمان، ولد ٢٩٧هـ. شيخ العراق في الإكثار من الرواية، وهي أكثر شغله، وما كان
 بالبارع في غوامض صناعة المحدثين، توفي ٣٨٥هـ. وكتابه الثقات مطبوع دون تدقيق.

⁽٤) عبد الله بن عدي الجرجاني، الإمام الحافظ، ولد ٢٧٧هـ.، توفي ٣٦٥هـ.، وكان حافظا متقنا، لم يكن في زمانه مثله، أشهر كتبه: الكامل في الضعفاء (ط)، توسع فأورد فيه كل من تكلم فيه ولو بغير حق ولو من رجال الصحيحين، لكنه منصف، وكان يجدر به أن لا يورد هؤلاء.

⁽٥) أحمد بن محمد بن حسين البخاري الكلاباذي، أبو نصر، ولد ٣١٣هـ.، كان أحفظ أهل بلاده في زمانه. توفي ٣٩٨). له: "رجال البخاري" (ط) وغيره. وفي الأصل "ابن نصر" سهو قلم.

⁽٦) أحمد بن علي بن محمد أبو بكر، المشهور بابن منجويه، توفي ٤٢٨هـ.، وله ٨١هــ سنة. إمام كبير في علم الحديث، له مؤلفات عديدة.

⁽٧) الحسين بن محمد بن أحمد الغساني الأندلسي أبو على الجياني، نسبته إلى بلدة "جيان". ولد ٤٢٧هـ، محدث حافظ، إمام عالم بالرحال، لغوي أديب، توفي ٤٩٨هـ. له: تقييد المهمل وتمييز المشكل، فيه دراسة رحال الصحيحين ودفاع عما استشكل عليهما (خ).

وابنِ ماحة لعبدِ الغنيِّ المقدِسيِّ (١) في كتابِه "الكمالِ"، ثمَّ هذَّبه المِزِّيُّ (٢) في "تهذيبِ الكَمالِ"، وقد لَخصتُه وزِدتُ عليهِ أشياءَ كثيرةً، وسمَّيْتُه "تهذيب التَّهذيب"، وجاءَ معَ ما اشتَمَلَ عليهِ مِن الرِّياداتِ قَدْرَ ثلثِ الأصل.

[الأسماء المفردة]

ومِن المُهمِّ أَيضاً معرِفةُ الأسماءِ المُفْرَدَةِ (٢)، وقد صَنَّفَ فيها الحافظُ أبو بكرٍ أَحمدُ بنُ هارون البَرْ ديجي (٤)، فذكر أشياء تَعَقَّبُوا عليه بعضها مِن ذلك قولُه: صُغْدِيُّ بنُ سِنانٍ أحدُ الضعفاء، وهو بضم المُهملة، وقد تُبْدَلُ سِيناً مُهملة، وسكونِ الغينِ المُعجمةِ بعدها دالٌ مهملة، ثمَّ ياءٌ كياءِ النسب، وهو اسمُ عَلَمٍ بلفظِ النَّسب، وليسَ هُو فرداً، ففي "الحَرِ والتَّعديلِ" لابنِ أبي حاتمٍ صُغْدِي الكوفيُّ، وثَقَهُ ابنُ مَعينٍ، وفرَّقَ بينَه وبينَ الَّذي قبلَه فضعفه، وفي "تاريخِ العُقيْلي" صُغْدِي بنُ عبدِ اللهِ يروي، عن قتادةً قال العُقيلي: حَديثُهُ غيرُ محفوظ. وأَظنَّهُ هُو الَّذي ذكرَهُ أبنُ أبي حاتمٍ، وأمَّا كونُ العُقيليِّ ذكرَهُ في "الضُّعفاءِ" فإنَّما هُو للحديثِ الذي ذكرَهُ، وليستِ الآفةُ منهُ، بل هِيَ مِن

⁽۱) عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، ولد ٤١هـ. إمام حافظ، متعبد، زاهد، توفي ٢٠٠هـ.، له كتب كثيرة أشهرها: عمدة الأحكام، والكمال في أسماء الرجال، وهو أول كتاب خاص برجال الستة.

⁽٢) يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف المزي، أبو الحجاج. الحلبي ثم الدمشقي، ولد ٦٤٥هـ.، وانتقل إلى المزة، وطلب العلم واحتهد فصار الحافظ الكبير شيخ المحدثين عمدة الحفاظ توفي ٧٤٧هـ.. له: تمذيب الكمال في أسماء الرجال، مرجع ضخم (ط). وتحفة الأشراف بمعرفة الأطراف كبير جدا (ط).

⁽٣) معرفة الأسماء المفردة هي الأسماء والكنى والألقاب التي لا يسمى بما إلا واحد فقط.

⁽٤) أحمد بن هارون بن روح البرديجي بفتح الباء وكسرها البرذعي، نسبة إلى برديج وبرذعة في أذر بيحان بفتح الألف أوله فسكون، وقيل بالمد أوله. وهو من الحفاظ الأئمة، سكن بغداد، توفي ٣٠١هـ، من كتبه: الأسماء المفردة. في الأصل "أبو بكر بن أحمد" سهو قلم.

الرَّاوي عنهُ عَنْبَسَةُ بنُ عبدِ الرحمن، والله أعلم (١).

ومِن ذلك سَنْدَر - بالمهملة والنون بوزِن جَعْفَر - وهو مولى زِنْباع الحُذَاميّ، له صحبة ورواية، والمشهور أَنَّه يُكْنَى أَبا عبدِ اللهِ، وهُو اسمُ فردٍ لم يَتَسَمَّ بهِ غيرُهُ فيما نعلمُ، لكنْ ذَكَر أَبو موسى في "الذَّيْلِ على معرفةِ الصَّحابةِ" لابنِ منده سَنْدَر أَبو الأسودِ، وروى لهُ حديثاً، وتُعُقِّب عليهِ ذلك؛ فإنَّه هُو الذي ذكرَهُ ابنُ منده، وقد ذَكرَ الحديثَ المذكورَ محمدُ بن الربيع الحيزيّ، في "تاريخِ الصَّحابةِ الَّذين نَزلوا مِصرً"، في ترجمةِ سَنْدَرٍ مولى زِنْباع وقد حَرَّرْتُ ذلك في كتابي في الصحابة (٢)

[الألقاب]

وكذا معرفة الكنى المحردة والألقاب (٢٠)، وهي تارةً تكون بلفظِ الاسم، وتارةً تكون بلفظ الكُنْية، وتقع نسبةً إلى عاهةٍ أو حِرْفَة.

[الأنساب]

وكذا معرفة الأنساب، وهي تارةً تقع إلى القبائل، وهو في المتقدمين أكثريٌّ بالنسبة إلى المتأخِّرينَ، وَتارةً إلى الأوْطانِ، وهذا في المتأخِّرينَ أكثريٌّ بالنِّسبةِ إلى المتقدِّمين، والنِّسبةُ إلى الوطنِ أعمُّ مِن أن تكون بلاداً أو ضِياعاً أو سِكَكاً أو مجاوَرَةً، وتقع إلى الصَّنائعِ كالخَيَّاطِ،

⁽۱) انظر ترجمة صغدي في "الجرح والتعديل": ١/٢: ٣٥٣-٤٥٤، والضعفاء الكبير للعقيلي: ٢: ٢١٦، واللسان: ٣: ١٩٠-١٩١، وتصحف فيه إلى "صفدي"؟

⁽٢) الإصابة: ٢: ٨٥-٨٤.

⁽٣) اللقب ما يشعر بمدح أو ذم، كالأعمش والأعرج، فيعرف هذا العلم أسماء ذوي الألقاب وألقاب ذوي الأسماء.

والحِرَفِ كالبَزَّازِ، ويقع فيها الاتِّفاقُ والاشتباهُ كالأسماءِ، وقد تَقعُ الأنْسابُ أَلقاباً، كحالِدِ بنِ مَحلَدٍ القَطَوَانيِّ، كانَ كوفيّاً ويُلَقَّبُ القَطَوانيِّ، وكان يَغضب منها.

ومِن المُهمِّ أَيضاً معرفةُ أسباب ذلك أيْ الألقاب.

[الموالي]

ومعرفة الموالي مِن أعلى ومن أسفل، بالرِّق أو بالحِلْفِ أو بالإِسلامِ؛ لأنَّ كلَّ ذلك يُطلَق عليهِ مَوْلَى، ولا يُعرَف تمييزُ ذلك إِلاَّ بالتَّنْصيصِ عليه.

[الإخوة والأخوات]

ومعرفةُ الإحوةِ والأحواتِ، وقد صَنَّفَ فيهِ القُدماءُ، كعليِّ بنِ المديني.

[آداب الشيخ والطالب]

ومِن المهمِّ أيضاً معرفةُ آدابِ الشَّيْخِ والطَّالِبِ، ويشتركان في تصحيح النية، والتَّطهر مِن أعراضِ الدُّنيا، وتَحسينِ الخُلُقِ، وينفَرِدُ الشَّيخُ بأَنْ يُسْمِع إِذا احْتِيج إِليهِ، ولا يحدِّثَ ببلدٍ فيه أَوْلى منهُ، بل يُرْشِد إِليهِ، ولا يَتْرُك إسماعَ أحدٍ لنيةٍ فاسدةٍ، وأَنْ يتطهرَ ويجلسَ بوقارٍ، ولا يُحَدِّث قائماً ولا عَجِلاً ولا في الطَّريقِ إِلاَّ إِنِ اضطُرَّ إِلى ذلك، وأن يُمْسِكَ عنِ التَّحديثِ إِذا خَشِيَ التَّعَيُّرَ أَو النسيان؛ لِمرَضٍ أو هرَمٍ، وإذا اتَّخذَ مجلسَ الإملاءِ أَنْ يكونَ له مُسْتَمْلِ يَقِظِ.

وينفرد الطالب بأَنْ يُوَقِّر الشيخَ ولا يُضْجِرَه، ويُرشدُ غَيْرَهُ لِمَا سَمِعَهُ، ولا يَدَع الاستفادَةَ لحياءٍ أَو تَكَثَّرٍ، ويَكتبُ ما سمِعَهُ تامّاً، ويعْتَنِي بالتَّقييدِ والضبط، ويُذَاكِر بمحفوظِهِ؛ لِيَرْسَخَ في ذهنه.

[سن التحمل والأداء]

ومِن المهم معرِفةُ سِنِّ التحمُّل والأداءِ، والأصحُّ اعتبارُ سِنِّ التحمُّل بالتَّمييزِ، هذا في السَّماعِ، وقد جَرَتْ عادة المحدثين بإحضارهم الأطفالَ مجالسَ الحديث، ويكتبون لهم أنهم حضروا، ولابد في مثلِ ذلك مِن إحازةِ الْمُسْمِع، والأصحُّ في سن الطلب بنفسه أن يتأهل لذلك، ويَصِحُّ تحمُّلُ الكافِرِ أَيضاً إِذا أَدّاه بعدَ إسلامه، وكذا الفاسق مِن باب الأَوْلي إِذا أَدَّاهُ بعدَ توبتِه و ثبوتِ عدالَتِه.

وأَمَّا الأداءُ فقد تَقدم أَنَّه لا اختصاصَ له بزمنٍ معَيَّنٍ، بل يُقيَّد بالاحتياجِ والتأَهُّلِ لذلك، وهُو مختلِفٌ بالأداءُ فقد تَقدم أَنَّه لا اختصاصَ له بزمنٍ معَيَّنٍ، بل يُقيَّد بالاحتياجِ والتأهُّلِ لذلك، وهُو مختلِفٌ باخْتِلافِ الأشخاصِ. وقالَ ابنُ خُلاَّدٍ (١) إِذا بلَغَ الخَمسينَ، ولا يُنْكَر عندَ الأربعينَ، وتُعُقِّبَ بِمَن حَدَّث قبلها كمالكِ.

[كتابة الحديث]

ومِن المهمِّ معرفةُ صفةِ كتابةِ الحديثِ، وهو أَنْ يكتُبَهُ مُبَيَّناً مفسَّراً، ويَشْكُلَ الْمُشْكِلَ منهُ ويَنْقُطَهُ، ويكتبَ الساقطَ في الحاشيةِ اليُمني، ما دامَ في السَّطرِ بقيَّةٌ، وإِلاَّ ففي اليُسري.

وصَفةِ عَرْضِه، وهُو مُقابَلتُهُ معَ الشَّيخِ المسمِع، أو معَ ثقةٍ غيرِه أَو معَ نفسِه شيئاً فشيئاً.

وصفةِ سَمَاعِهِ بأن لا يتشاغلُ بما يُجِلُّ به مِن نَسْخِ أو حديثٍ أو نُعاسٍ.

وصفةِ إسماعه كذلك، وأن يكون ذلك مِن أصله الذي سَمِع فيه أَو مِن فرعٍ قُوبِلَ على أَصلِه، فإنْ تعذَّر فَلْيَحْبُرْه بالإِحازةِ لِما خالَفَ، إِنْ خالَفَ.

[الرحلة للحديث]

وصفةِ الرِّحْلةِ فيهِ، حيثُ يَبْتَدِئُ بحديثِ أَهلِ بلدِهِ فيستوْعِبُهُ، ثمَّ يرحلُ فيحصِّل في الرِّحلةِ ما ليس عنده، ويكون اعتناؤه بتكثيرِ المَسموعِ أَوْلي مِن اعتنائِهِ بتكثيرِ الشُّيوخِ.

[صفة التصنيف في الحديث]

وصفة تصنيفه، وذلك إما على المسانيد بأن يَجْمع مسندَ كلِّ (٢) صحابيٍّ على حِدَةٍ، فإنْ شاءَ رتَّبه

⁽١) الرامهرمزي السابق ذكره ص ٣٨.

⁽٢) لفظة "كل" ليست في النسخة الأصل، أثبتناها من النسخ الأخرى لاقتضاء المعنى.

على سوابِقِهِم، وإِنْ شاءَ رتَّبه على حُروفِ المُعْجَمِ، وهو أَسهَلُ تناوُلاً أَوْ تصنيفه على الأبواب الفِقهيَّةِ أَو غيرِها، بأَنْ يَحْمع في كلِّ بابٍ ما ورَدَ فيهِ ممَّا يدلُّ على حُكمِه، إِثْباتاً أَو نفياً، والأَوْلى أن يَقْصُرَ على ما صَحَّ أَو حَسُنَ، فإنْ جَمع الحميعَ فَلْيُبيِّنْ عِلَّةَ الضعيف أَوْ تصنيفِه على العِللِ، فَيَذْكر المتن وطُرُقَهُ، وبيانَ احتلافِ نَقَلتِه والأحسنُ أَنْ يُرتِّبها على الأبوابِ؛ لِيَسْهل تناوُلُها.

أَوْ يحمَعُهُ على الأطْرافِ، فَيَذْكُر طرفَ الحديثِ الدَّالَّ على بقيَّتِه، ويحْمَعُ أسانيدَه، إِمَّا مستوعِباً وإِمَّا متقيِّداً بكُتُبِ محصوصةٍ.

[أسباب الحديث]

ومِن المهم معرفةُ سببِ الحديثِ(١)

وقَدْ صَنَّفَ فيهِ بَعْضُ شُيوخِ القَاضي أَبي يَعْلى بنِ الفَرَّاءِ الحنبليِّ (٢)، وهو أبو حفص العُكْبُري (٣)

⁽١) هو سبب ورود الحديث، وهو ما ورد الحديث متحدثًا عنه أيام وقوعه.

⁽٢) محمد بن الحسين بن محمد بن خلف أبو يعلى المعروف بابن الفراء، ولد ٣٨٠هـ.، وبرع في حفظ الحديث والفقه الحنبلي، وإليه انتهت رئاسة الحنابلة توفي ٤٥٨هـ..، من كتبه: الأحكام السلطانية (ط) وأحكام القرآن.

⁽٣) هكذا أورده الحافظ واقتبسه منه السخاوي في "فتح المغيث": ٤: ٣٦، والسيوطي في آخر "التدريب": ٢: ٣٩، وابن حمزة الدمشقي في "مطلع البيان والتعريف": ١: ٣١. لم يسموه، فأدحلوا الاحتمال الكثير في تعيينه، وبالاستقصاء الذي قام به بعض الأحبة الأفاضل، وحدنا أن أولى من يطلق عليه هو أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان البزاز المعروف بابن أبي عمرو، من أهل عكبرا ولد ٣٢٠هـ، وتوفي ١١٧هـ. فإنه ينطبق عليه قول الحافظ: "هو في المائة الخامسة". الفتح في الاستئذان باب لا تترك النار في البيت...: ١١: ٢٦ط. الخيرية. وذكر كلاما نحو كلامه هنا بزيادة هذه الفائدة المهمة.

والعكبري هذا وثقه الخطيب في "تاريخ بغداد": ١١: ٢٧٣ رقم: ٦٠٤١ وذكره الذهبي في "التذكرة": ٣: ١٠٧٣.

وذكر أحمد محمد شاكر القاضي الشرعي في شرحه ألفية السيوطي في علم الحديث: ٢١٥-٢١٥ أنه "أبو حفص عمر بن محمد بن رجاء العكبري، وهو من تلامذة عبد الله بن أحمد بن حنبل، وله ترجمة في طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى: ٣٦٩-٣١، وتاريخ بغداد: ٢١: ٣٣٩، وتوفي سنة ٣٣٩" كذا قال، وهو غير سديد؛

وقد ذَكر الشيخ تقيّ الدِّين بن دَقيقِ العيدِ أَنَّ بعضَ أَهلِ عصرِه شرعَ في جمع ذلك، وكأنه ما رأى تصنيفَ العُكْبري المذكور.

وصَنَّفُوا في غالبِ هذهِ الأنْواعِ على مَا أَشَرْنا إِليهِ غالباً، وهي أَيْ هذه الأنواع المذكورة في هذه الخاتمة نقْلٌ مَحْضٌ، ظاهرةُ التَّعْريفِ، مستغنيةٌ عنِ التَّمْثيلِ، وحصْرها متعسِّرٌ، فَلْتُراجَع لَها مَبْسوطاتُها؛ لِيَحْصُل الوقوفُ على حقائقها.

والله الموفق والهادي، لا إله إلا هو، عليه توكلت وإليه أُنيب.

⁼ فإنه لا يمكن لعمر هذا أن يكون من شيوخ أبي يعلى ابن الفراء؛ لأنه توفي قبل ولادة أبي يعلى، والله أعلم. هذا آخر ما تيسر وتحرر، ولله الحمد على ما ألهم وعلم، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم، وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين.

فهرس الموضوعات

الصفحا	الموضوع	الصفحة	الموضوع
٤٤	مناقشة ادعاء ذلك على البخاري	٣	نقريظ شرح النخبة وتحقيقه (قصيدة شعرية)
٤٥	الغريب	٥	خطبة المحقق
٤٦	تعريف خبر الآحاد لغة واصطلاحا	٧	تصدير نزهة النظر للمحقق
٤٧	إفادة خبر الآحاد العلم النظري	٩	الإمام الحافظ ابن حجر
٥.	الفرد المطلق والفرد النسبي	١٨	دراسة السبب في تأليف متن النحبة
٥٢	الصحيح لذاته	. 19	منهج الحافظ ابن حجر في شرح النحبة
٥٤	تفاوت رتب الصحيح	۲.	مزايا شرح النخبة وأهميته
00	أصح الأسانيد	77	نسخ الكتاب الخطية
٥٧	المفاضلة بين صحيح البخاري ومسلم	۲۳	ابن الأخصاصي
09	مراتب الصحيح	7 £	عملنا في تحقيق الكتاب والتعليق عليه
٦.	الحسن لذاته	**	صور من مخطوطة الشرح
17	قول الترمذي "حسن صحيح" ونحو ذلك	٣٣	نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر
٦٢	الحسن عند الترمذي وهو الحسن لغيره	٣٣	خطبة المصنف
٦٣	زيادة الثقة مقبولة	٣٤	الرامهرمزي مِن أول مَن صنف
٦٦	المحفوظ والشاذ	٣٣	أهم المصنفات في علوم الحديث
٦٧ '	المعروف والمنكر	٣٦	الخبر والحديث والسنة والأثر
٨٢	المتابعةا	٣٧	تقسيم الخبر من حيث تعدد طرقه وتفردها
٧.	الشاهد	49	المتواتر وشروطهالمتواتر وشروطه
V • •	الاعتبار	٤٠	المتواتر يفيد العلم الضروري
٧١	الحديث المقبول	. ٤١	مناقشة ادعاء ندرة المتواتر
٧١	محكم الحديث، ومختلف الحديث	٤٢	الآحاد وأولها المشهور والمستفيض
٧٣	الناسخ والمنسوخ	٤٣	العزيز، وتحقيق المصنف شرطه
٧٥	الحديث المردود	. 24	التحقيق أن الحاكم لا يشترط

الصفحة	الموضوع	الصفحة	الموضوع
١	متى توبع سيء الحفظ	٧٥	المعلق
1.1	المرفوع وصور الرفع الحكمي	V , V	المرسل
1.7	الموقوف وتعريف الصحابي وشرحه	٧٨	المعضلا
١٠٨	المقطوع وتعريف التابعي والمخضرم	٧٩	المنقطع
١.٩	زيادة الحديث القدسي وهو قسم رابع	٧٩	السقط من السند قسمان
11.	المسند رأي المصنف، وتحقيقنا فيه	٧٩	المدلس، والمرسل الخفي
111	السند العاليا	٨٠	اشتراط اللقي في التدليس، وتحقيقنا فيه
111	العلو المطلق، والعلو النسبي، وصور النسبي	٨٢	القسم الثاني من المردود
117	رواية الأقران والمدبج	٨٤	الطعن بكذب الراوي
۱۱٤	رواية الأكابر عن الأصاغر	۲۸	المتروك
110	السابق واللاحق	AV	المعلل
117	إن لم يتميز الراويان عن بعضهما (المهمل)	٨٨	المدرج
١١٧	إن جحد الراوي حديثا رواه	٨٩	المقلوب
۱۱۸	المسلسل	٩.	المزيد في متصل الأسانيد والمضطرب
119	صيغ الأداء ومراتبها	91	قلب الأحاديث امتحانا للراوي
171	عنعنة المعاصر، وتحقيق مطول في شرط قبولها	91	المصَحَّف والمحرَّف
177	مسائل في التحمل والأداء	9 Y	اختصار الحديث، والرواية بالمعنى
170	اشتباه أسماء الرواة	98	غريب ألفاظ الحديث، ومصادره
١٢٧	المتشابه	. 9 £	مشكل الحديث، ومصادر علاجه
١٢٩	المتشابه المقلوب	9 £	الجهالة بالراوي وسببها
۱۳.	حاتمة في معارف مهمة عند المحدثين	97	التعديل على الإبمام
۱۳۰	طبقات الرواة وفائدته	97	مجهول العين ومجهول الحال
171	مواليد الرواة ووفياتهم وأوطالهم	94	تحقيق مذهب ابن الصلاح في الجرح
١٣٢	معرفة الجرح والتعديل ومراتبهما	9.1	البدعة: تقسيمها إلى مكفرة وغير مكفرة
١٣٤	أحكام تتعلق بالجرح والتعديل	99	سوء الحفظ

الموضوع	الصفحة	الموضوع	الصفحة
الجرح مقدم على التعديل وشروط تقديمه		الأسماء المحردة (الثقات والضعفاء)	
إن حلا المحروح عن التعديل قُبل حرحه مجملا	100	الأسماء المفردة	١٤٠
فصل: مهمات في علوم الحديث		الكنى المحردة، الألقاب، الأنساب، المولي	
الأسماء والكني وأقسامه	١٣٦	سنُّ التحمل والأداء	184
المنسوبون إلى غير آبائهم	١٣٧	صفة كتابة الحديث وعرضه وسماعه والرحلة فيه	124
النسب التي على خلاف ظاهرها	١٣٧	صفة تصنيف الحديث	1 £ £
صور من المتفق	١٣٧	أسباب الحديث (والمؤلفات فيه)	120





ملونة كرتون مقوي		مجلدة	
السراجي	شرح عقود رسم المفتي	الصحيح لمسلم	الجامع للترمذي
الفوز الكبير	متن العقيدة الطحاوية	الموطأ للإمام مالك	الموطأ للإمام محمد
تلخيص المفتاح	متن الكافي	الهداية	مشكاة المصابيح
مبادئ الفلسفة	المعلقات السبع	تفسير البيضاوي	التبيان في علوم القرآن
دروس البلاغة	هداية الحكمة	تفسير الجلالين	شرح نحبة الفكر
تعليم المتعلم	كافية	شرح العقائد	المسند للإمام الأعظم
هداية النحو (معالنمارين)	مبادئ الأصول	آثار السنن	ديوان الحماسة
المرقات	زاد الطالبين	الحسامي	مختصر المعاني
ايساغوجي	هداية النحو (متداول)	ديوان المتنبي	الهدية السعيدية
عوامل النحو	شرح مائة عامل	نور الأنوار	رياض الصالحين
عراب	المنهاج في القواعد والإع	شرح الجامي	القطبي
ستطبع قريبا بعون الله تعالى		كنز الدقائق	المقامات الحريرية
ملونة مجلدة		نفحة العرب	أصول الشاشي
	الصحيح للبخاري	مختصر القدوري	شرح تهذیب
·	_	نور الإيضاح	علم الصيغه

Books in English

Tafsir-e-Uthmani (Vol. 1, 2, 3)
Lisaan-ul-Quran (Vol. 1, 2, 3)
KeyLisaan-ul-Quran (Vol. 1, 2, 3)
Al-Hizb-ul-Azam (Large) (H. Binding)
Al-Hizb-ul-Azam (Small) (Card Cover)

Other Languages

Riyad Us Saliheen (Spanish) (H. Binding)
Fazail-e-Aamal (German)
Muntakhab Ahadis (German)
To be published Shortly Insha Allah
Al-Hizb-ul-Azam (French) (Coloured)

مَنْ كَشَالُهُ اللَّهُ مِنْ كُلِّهُ اللَّهُ مِنْ كُلِّهُ اللَّهُ مِنْ كُلِّهُ اللَّهُ مِنْ كُلِّهُ اللَّهُ مُن اللَّهُ مِن اللَّهُ مِن اللَّهُ مِن اللَّهُ مِنْ اللَّهُ مِن اللَّهُ مِنْ اللَّهُ مِن اللَّهُ مِنْ اللَّهُ مِنْ اللَّهُ مِنْ اللَّهُ مِنْ اللَّهُ مِنْ اللَّهُ مِنْ اللَّهُ مِن اللَّهُ مِن اللَّهُ مِنْ اللَّهُ مِنْ اللَّهُ مِن اللَّهُ مِنْ اللَّهُ مِن اللَّاللَّهُ مِن اللَّهُ مِن اللَّهُ مِن اللَّهُ مِن اللَّهُ اللَّهُ مِن اللَّهُ اللَّهُ مِن اللَّهُ مِن اللَّهُ مِن اللَّهُ مِن اللّهُ اللَّهُ مِن اللَّهُ اللَّهُ مِن اللَّهُ مِن اللَّهُ مِن اللَّاللَّهُ مِن اللَّهُ مِن اللَّهُ مِن اللَّهُ مِن اللَّهُ مِن اللّهُ مِن اللَّهُ مِن الللّهُ مِنْ اللَّهُ مِن اللَّهُ مِن الللَّهُ مِن الللَّهُ مِن الللَّ

چىردھرىمىرىلى چىرىيىشىل ٹرمىسٹ (رجىسٹرڈ) كىاچى چاكستان

ا نورانی قاعده	سورهٔ کیس	ر دوم طبوعات	درس نظامی ا
بغدادي قاعده	رحمانی قاعدہ	خيرالاصول (اصول الحديث)	خصائل نبوی شرح شائل ترندی
تفسيرعثاني	اعجاز القرآن	الاغتبابات المفيدة	معينالفلسفله
النِّى الخاتم الْخُلِيكَا	بيان القرآن		
حياة الصحابه وللنكر	سيرت سيدالكونين خاتم النبيين الفاقل	فوا كدمكيه	تيسير المنطق
امت مسلمه کی مائیں	خلفائے راشدین	تاریخ اسلام	فصول اكبرى
رسول الله طلكائيا كي تصيحتين	نیک بیبیاں	علم النحو	علم الصرف(اولين وآخرين)
أكرام لمسلمين/حقوق العبادكي فكرسيجي	تبليغ دين (امام غزالي رمالكنُد)	جوامع النكلم	عر بي صفوة المصادر
حیلے اور بہانے	علامات ِقيامت	صرف میر	جمال القرآن
اسلامی سیاست	جزاء الاعمال	تيسير الابواب	نجير
آ داب معیشت	عليم بسنتي	ببهثق موہر	ميزان ومنشعب (الصرف)
حصن حصین	منزل	تشهيل المبتدى	تعليم الاسلام (كمثل)
الحزبالاعظم (ہفتوار مکتل)	الحزب الأعظم (ما بوارمتل)	فارى زبان كا آسان قاعده	عر بی زبان کا آسان قاعده
زادالسعید	اعمال قرآنی	کریما	ין <i>ק</i> ב
مسنون دعائيں	مناجات مقبول	تيسيرالمبتدى	l
فضائل <i>صد</i> قات	1 .	كليدجد يدعر بي كامعلم (ول اجارم)	عربی کامعلّم (اول تاچبارم)
فضائل در ددشریف	أكرام سلم	آ داب المعاشرت	
فضائل حج	فضائل علم	تعليم الدين	حيات أسلمين
جوا ہرالحدیث	فضائل امت محديد للناكية	لسان القرآن (اول تاسوم)	تعليم العقائد
آسان نماز	منتخب احادیث		مفتاح لسان القرآن (اول ناسوم)
نما <u>ز م</u> لل ت	نماز حنفی		ہبتتی زیور(تین حقے)
معلم الحجاج	آئینه نماز مور س	1	
خطبات الاحكام كجمعات العام	تبهنتی زیور (مکتل)		دیگراردو ^م سید سیار
	روضة الادب	<u>چ</u> پاره	قرآن مجید پندره سطری (مانظی) پنج سوره
ندھ، پنجاب، خيبر پختونخواه	دائمی نقشه اوقات ِنماز: کراچی،س	عم پاره (درس)	تی سوره